



جامعة الأزهر

كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بقنا
المجلة العلمية

**مسائل الخلاف بين الماتريدية
” دراسة تحليلية ”**

إعداد

د/ حمد الله عويس أبو الحمد أحمد

أستاذ العقيدة والفلسفة المساعد

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بقنا

(العدد العشرون ٢٠٢٣ م)

مسائل الخلاف بين الماتريدية " دراسة تحليلية "

حمد الله عويس أبو الحمد أحمد

قسم العقيدة والفلسفة، كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنين بقنا، جامعة الأزهر، قنا، مصر.

البريد الإلكتروني: HamdallahAhmed.4119@azhar.edu.eg

ملخص البحث:

تنسب هذه الفرقة إلى الإمام أبي منصور الماتريدي السمرقندي المعاصر للإمام أبي الحسن الأشعري - رحمهما الله تعالى - ويمثّل كل من أتباع الأشعري والماتريدي الغالبية العظمى من المسلمين، ويُعرف مذهبهما بمذهب أهل السنة والجماعة، ووجدت بعض المسائل الخلافية بين الماتريدية أنفسهم.

وقد قمت بتقسيم البحث إلى مقدمة، وتمهيد، وثلاثة فصول، وخاتمة: أما المقدمة فقد بينت فيها أسباب اختيار البحث، ومنهجي فيه، واشتمل المبحث التمهيدي على التعريف بالماتريدية ومراحل تطورها، وأما الفصل الأول فقد جاء بعنوان مسائل الخلاف بين الماتريدية في الإلهيات والنبوات، والفصل الثاني: الخلاف حول مسألة التحسين والتفبيح بين الماتريدية وثمررة الخلاف فيه، وجاء الفصل الثالث بعنوان: مسائل الخلاف بين الماتريدية في مبحث الإيمان، ثم ختمت البحث بخاتمة ذكرت فيها النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث.

والذي دفعني إلى اختيار هذا البحث التعرف على فرقة الماتريدية وهي الجناح الثاني لأهل السنة بعد الأشاعرة . فهي إحدى فرق أهل السنة المدافعة عن شبه المعاندين والمنكرين من الطوائف المنحرفة، فهذه الفرقة تنسب إلى الإمام أبي منصور الماتريدي السمرقندي المعاصر للإمام أبي الحسن الأشعري - رحمهما الله تعالى - ويمثّل كل من أتباع الأشعري والماتريدي الغالبية العظمى من المسلمين ، ويُعرف مذهبهما بمذهب أهل

السنة والجماعة، ووجود المسائل الخلافية بين الماتريديّة أنفسهم فبعضهم وافق المعتزلة فى بعض الآراء وهم ماتريديّة سمرقند ، والبعض الآخر من الماتريديّة يوافقون الأشاعرة وأهل الحديث وهم ماتريديّة بخارى ، خاصة فى مسألة التحسين والتقييح .

فقدت بجمع المادة العلمية للبحث من خلال قراءتى للمراجع والمصادر التى تناولت الحديث عن هذا الموضوع، ومن أجل تحقيق أهداف البحث اتبعت مناهج البحث العلمي تتبعت المنهج الوصفى مستعينا بالمنهجين الاستنباطي والاستقرائي متتبعا بداية ظهور الماتريديّة وتطورها على مر العصور.

الكلمات المفتاحية: الماتريديّة، التفويض، التأويل، الصفات الخبرية، صفات المعانى، التحسين والتقييح، الإيمان.

**Issues of disagreement between the Māturīdism (al-Māturīdiyyah)
an analytical study.**

Hamdallah Aweys Abu Al-Hamad Ahmed

**Department of Doctrine and Philosophy, Faculty of Islamic and
Arabic Studies for Boys, Qena, Al-Azhar University, Qena, Egypt.**

Email: HamdallahAhmed.4119@azhar.edu.eg

Abstract:

This sect is attributed to Imam Abu Mansur al-Maturidi al-Samarkandi, a contemporary of Imam Abu al-Hasan al-Ash'ari - may God Almighty have mercy on them - and both the followers of al-Ash'ari and al-Matriddi represent the vast majority of Muslims. Their doctrine is known as the doctrine of the Sunnis and the community, and there are also some controversial issues among the Maturidis themselves.

The research is divided into an introduction, a preface, three chapters, and a conclusion. As for the introduction, I explained the reasons for choosing the research, and my methodology in it, and the introductory topic included the definition of Maturidism and its stages of development. The third chapter is entitled: Issues of disagreement between the Maturidis in the topic of faith. Then I concluded the research with a conclusion in which I mentioned the results that I reached through this research.

What prompted me to choose this research was to get to know the Maturidite sect, which is the second wing of the Sunnis after the Ash'aris. It is one of the Sunni sects defending the semi-rebellious and deniers of the deviant sects. This sect is attributed to Imam Abu Mansur al-Maturidi al-Samarqandi, a contemporary of Imam Abu al-Hasan al-Ash'ara- may God Almighty have mercy on them. Both the followers of al-Ash'ara and al-Maturidi represent the vast majority of Muslims, and their doctrine is known as the doctrine of the Sunnis. And the group, and the presence of controversial issues among the Maturidiyya themselves. Some of them agreed with the Mu'tazila in some

opinions, and they are the Maturidism of Samarkand, and others of the Maturidism agree with the Ash'aria and the people of hadith, and they are the Maturidism of Bukhari, especially in the issue of improvement and obscenity.

I collected scientific material for the research through my reading of the references and sources that dealt with this topic. In order to achieve the research objectives, I followed scientific research methods, followed the descriptive approach, using the deductive and inductive approaches, tracing the beginning of the emergence of Maturidism and its development throughout the ages.

Keywords: Maturidism, Delegation, Interpretation, Predicate qualities, Meanings qualities , Improvement and Ugliness, Faith.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين . والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين . سيدنا محمد النبي الهادي الأمين ، وعلى آله وأصحابه الطيبين الأخيار، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

ويعد ؟؟

لقد استخرت العلى القدير بأن اكتب بحثاً عن: (مسائل الخلاف بين الماتريدية - دراسة تحليلية).

والذى دفعتني إلى اختيار هذا البحث . عدة أسباب من أهمها :

أولاً : التعرف على فرقة الماتريدية وهى الجناح الثانى لأهل السنة بعد الأشاعرة . فهى إحدى فرق أهل السنة المدافعة عن شبه المعتزدين والمنكرين من الطوائف المنحرفة .

ثانياً : تنسب هذه الفرقة إلى الإمام أبى منصور الماتريدى السمرقندى المعاصر للإمام أبى الحسن الأشعري - رحمهما الله تعالى - ويمثل كل من أتباع الأشعري والماتريدى الغالبية العظمى من المسلمين ، ويعرف مذهبهما بمذهب أهل السنة والجماعة .

ثالثاً : وجود المسائل الخلافية بين الماتريدية أنفسهم ، فبعضهم وافق المعتزلة فى بعض الآراء وهم ماتريدية سمرقند ، والبعض الآخر من الماتريدية يوافقون الأشاعرة وأهل الحديث وهم ماتريدية بخارى ، خاصة فى مسألة التحسين والتقبيح .

من أجل هذه الأسباب السابقة وقع اختياري بتوفيق الله تعالى علي هذا البحث .

قمت بجمع المادة العلمية للبحث من خلال قراءتى للمراجع والمصادر . التى تناولت الحديث عن هذا الموضوع .

ومن أجل تحقيق أهداف البحث اتبعت مناهج البحث العلمى . تتبعت المنهج الوصفى مستعينا بالمنهجين الاستنباطى والاستقرائى متتبعا بداية ظهور الماتريدية وتطورها على مر العصور .

وقد قمت بتقسيم البحث إلى مقدمة ، وتمهيد ، وثلاثة فصول ، وخاتمة :

أما المقدمة: فقد بينت فيها أسباب اختيار البحث ، ومنهج البحث فيه .

وقد اشتمل البحث التمهيدى عن : التعريف بالماتريدية ومراحل تطورها .

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : التعريف بالماتريدية :

المطلب الثانى : مراحل وأدوار الماتريدية :

وأما الفصل الأول فقد جاء بعنوان مسائل الخلاف بين الماتريدية فى الإلهيات والنبوات :

وفيه ثلاثة مباحث :

البحث الأول : الخلاف حول الصفات الخيرية من حيث التفويض والتأويل .

البحث الثانى : الخلاف حول إثبات صفتى السمع والبصر .

البحث الثالث: الخلاف تجاه عصمة الأنبياء - عليهم السلام -

وجاء الفصل الثانى بعنوان: الخلاف حول مسألة التحسين والتقبيح بين الماتريدية وثمره

الخلاف فيه .

وفيه خمسة مباحث :

البحث الأول : الخلاف حول معانى التحسين والتقبيح .

البحث الثانى : الخلاف حول حكم أهل الفترة .

البحث الثالث : الخلاف حول مسألة شكر المنعم .

البحث الرابع : الخلاف حول حكم دعاء الكافر .

البحث الخامس : الخلاف حول حكم أطفال المشركين .

وجاء الفصل الثالث بعنوان : مسائل الخلاف بين الماتريدية فى مبحث الإيمان .

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : الخلاف فى منزلة الإقرار باللسان من الإيمان .

المبحث الثانى: الخلاف فى الإيمان من حيث كونه مخلوقا أم غير مخلوق .

ثم ختمت البحث بخاتمة تشتمل على ما يلي :

أولا : نتائج البحث : ذكرت فيها النتائج التى توصلت إليها من خلال هذا البحث .

ثانيا : مراجع البحث : وقد ذكرت فيها المراجع والمصادر التى استعنت بها فى هذا

البحث .

ثالثا : فهرس تفصيلى لموضوعات البحث .

وأخيرا : نسأل الله العلى القدير ، اللطيف الخبير . أن يكون هذا البحث مقبولا عند

الله موضوعا فى ميزان حسناتنا ، فى يوم لا ينفع فيه مال ولا بنون ، إلا من أتى الله

بقلب سليم .

هذا وبالله التوفيق ؛؛؛

التمهيد

الماتريدية ومراحل تطورها

وفيه مطلبان :

المطلب الأول

التعريف بالماتريدية

تنسب الماتريدية إلى الإمام أبي منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي السمرقندي الأنصاري. فالماتريدي نسبة إلى (ماتريد)^(١) . وهي من قرى سمرقند في جمهورية أوزبكستان^(٢).

الملقب بإمام الهدى^(٣) ، وعلم الهدى^(٤) ، وإمام المتكلمين ، ومصحح عقائد

(١) ماتريد : بناء مضمومة ودال مهملة في آخره ، أو ما تُرِيت بتاء مضمومة كذلك وتاء في الآخر ينظر: الأنساب- تأليف: عبدالكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني- ص ٤٩٨ - تحقيق: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني- ط- بيروت ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م. وذكر أحمد أمين: أنه يضبط (ماتوريد) بزيادة الواو. ينظر: ظهر الإسلام ٢٦٥/١ - ط- القاهرة- ط- ١٩٥٢م .

(٢) ينظر مقدمة كتاب التوحيد لأبي منصور الماتريدي- ص ٩- تحقيق: د/ بكر طوبال أوغلي ط- مكتبة دار صادر بيروت. ومكتبة الإرشاد باستانبول- ط- أولى- ط- ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧م.

(٣) ينظر : الجواهر المضية في طبقات الحنفية - تأليف أبي محمد عبدالقادر بن محمد بن نصرالدين المعروف بأبي الوفاء القرشي الحنفي ١٦٠ / ٢ - تحقيق : عبدالفتاح محمد الحلو - ط - القاهرة - ط - ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م ، ومفتاح السعادة ومصباح السيادة-لطاش كبرى زادة ١٣٣ / ٢ - تحقيق : كامل بكري ، وعبدالوهاب أبي النور - ط- القاهرة - ط- بدون تاريخ .

(٤) ينظر : تاج التراجم في طبقات الحنفية - تأليف قاسم بن قلطوبغا المصري الحنفي - ص ٥٩ - تحقيق : غوستاف فلوجل - ط- ليبزج - ط- ١٨٥٢م ، ومقدمة كتاب التوحيد لأبي منصور الماتريدي - ص ١- تحقيق: د/ فتح الله خليف- ط- المكتبة الإسلامية باستانبول- ط- ١٩٧٩م.

المسلمين^(١) ، وقدوة أهل السنة ورافع أعلام السنة والجماعة^(٢) .
وحاصل ما ذكره العلماء عن أبي منصور الماتريدي : أنه كان إماما جليلا مناضلا
عن الدين موطدا لعقائد أهل السنة ، قطع المعتزلة وكوى البدع في مناظرتهم وخصمهم
في محاوراتهم حتى أسكتهم . فلا ريب فيه فإنه ناصر السنّة ، وقامع البدعة ومحي
الشريعة . كما أن كتبه تدل على ذلك أيضا . وقال بعض الأجلاء من العلماء: أنه كان
مهدي هذه الأمة في وقته^(٣) .

فهذه الأوصاف والألقاب تومئ إلى ما للرجل من مكانة في نفوس أصحابه . وإلى دور
بارز تحقق له في نصرّة السنّة والدفاع عنها . فهو أحد رجلين يشار إليهما باعتبارهما
رئيسي أهل السنة والجماعة في علم العقيدة والرد على المخالفين .
حيث نهض الإمام الماتريدي في الأقاليم الشرقية من العالم الإسلامي ، ونهض الإمام
أبو الحسن الأشعري في الأقاليم المتوسطة لمجابهة ذوى الأفكار المتطرفة^(٤) .

مولده :

أما تاريخ ميلاده فلم يذكره أحد فيما أعلم في كتب معظم المصادر . إلا أنه قد ذكر أنه
قد ولد تقريبا في سنة (٢٥٨هـ) . لأنه تتلمذ على شيخه نصير بن يحيى البلخي .
وقد توفى شيخه في سنة (٢٦٨هـ) فيكون عمر الماتريدي وقت وفاة شيخه عشر

(١) ينظر : الفوائد البهية في تراجم الحنفية - تأليف أبي الحسنات محمد بن عبدالحى بن محمد

اللكنوي ص ١٩٥ - ط - القاهرة - أولى - ط - ١٣٤٢ هـ .

(٢) ينظر : الجواهر المضية ٢ / ١٦٠ ، وتاج التراجم في طبقات الحنفية - ص ٥٩ .

(٣) ينظر : إتحاف السادة المتقين بشرح أسرار إحياء علوم الدين - تأليف: السيد محمد بن

محمد الحسيني الشهير بالزبيدي ٧/٢ - ط - دار الكتب العلمية - ط - ثالثة - ط -

١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م

(٤) ينظر : تاريخ المذاهب الإسلامية لأبي زهرة - ص ٢٦٥ - ط - القاهرة - ط - بدون

تاريخ .

سنوات تقريبا. فيكون الماتريدي ولد في سنة (٢٥٨هـ) وتوفى في سنة (٣٣٣هـ) فقد عاش بناء على هذا الرأى ٧٥ عاما تقريبا (١).

وإن ثبت تلمذته على محمد بن مقاتل الرازى ، وقد توفى شيخه سنة (٢٤٨هـ) فيكون عمر الماتريدي وقت وفاة شيخه عشر سنوات تقريبا. فيكون الماتريدي ولد سنة (٢٣٨هـ)

وتوفى سنة (٣٣٣هـ) فقد عاش بناء على هذا الرأى خمسة وتسعين عاما تقريبا (٢).

تلاميذه :

لقد تخرج على يد الإمام أبى منصور الماتريدي من أئمة العلماء الكثيرون . فمن أبرزهم :

- ١- إسحاق بن محمد بن إسماعيل الشهير بالحكيم السمرقندى (ت ٣٤٠هـ / ٩٥١م).
- ٢- الإمام أبوالحسن على بن سعيد الرُسْتَعْفَى . (ت ٣٤٥هـ / ٩٥٦م).
- ٣- الإمام أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندى (ت ٣٧٥هـ / ٩٨٥م) (٣).
- ٤- مؤلفاته :

للإمام أبى منصور الماتريدي العديد من المؤلفات مما يدل ذلك على سعة اطلاعه على سائر العلوم . فمن أشهر مؤلفاته : كتاب التوحيد ، والرد على أوهام المعتزلة ، والرد

(١) ينظر: لسان الميزان - لابن حجر العسقلاني - ٥ / ٣٨٨ - ط - حيدر آباد - ١٣٢٩هـ . ومقدمة كتاب التوحيد لأبى منصور الماتريدي - ص ١١ - تحقيق : د/فتح الله خليف.

(٢) ينظر : الجواهر المضية ٣ / ٥٤٦ ، والفوائد البهية فى تراجم الحنفية - ص ١٩٥ .

(٣) ينظر فى ترجمته: الجواهر المضية فى طبقات الحنفية ٣ / ٥٤٤ ، وتاج التراجم ص ٧٩ .

على القرامطة ، ورد كتاب الإمامة لبعض الروافض ، وتأويلات أهل السنة^(١) .

وفاته :

توفى الإمام أبو منصور الماتريدي في سمرقند سنة (٣٣٣هـ —) وهذا رأى معظم المترجمين^(٢) . وهناك من يقول إن وفاته كانت في سنة (٣٣٦هـ —) . وقيل إنه توفى سنة (٣٣٢هـ —)^(٣) .

المطلب الثاني

مراحل وأدوار الماتريدية

لقد مرت الماتريدية بمراحل وأدوار يمكن حصرها في خمس مراحل رئيسية :

- ١- **مرحلة التأسيس :** وهى التى كان رأسها مؤسس المذهب الإمام أبو منصور الماتريدي. وقد اتسمت هذه المرحلة بكثرة المناظرات مع المخالفين . وتشغل هذه المرحلة منذ حياة الإمام الماتريدي من منتصف القرن الثالث الهجرى وحتى وفاته عام ٣٣٣هـ .
- ٢- **مرحلة التكوين :** وتشمل هذه المرحلة ما بين عام ٣٣٣هـ إلى عام ٥٠٠ هـ .

- (١) ينظر : مفتاح السعادة ومصباح السيادة فى موضوعات العلوم ٢ / ١٥١ ، وكشف الظنون عن أسامى الكتب والفنون تأليف: حاجى خليفة ٢ / ١٤٠٦ - ط - بيروت - ط - ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢ م ، وهدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين - تأليف إسماعيل باشا بن محمد أمين بن سليم البغدادي ٢ / ٣٦ - ط - بيروت - ط - ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢ م .
- (٢) ينظر : تاج التراجم فى طبقات الحنيفة - ص ٥٩ ، والأنساب للسمعاني - ص ٤٩٨ ، والفوائد البهية للكنوى - ص ١٩٥ وهدية العارفين للبغدادي ٢ / ٣٩ .
- (٣) ينظر : الجواهر المضية ٢ / ١٥٨ ، وكشف الظنون عن أسامى الكتب ٢ / ٤٠٦ ، مقدمة كتاب العالم والمتعلم لأبى حنيفة - ص ٤ - تحقيق : محمد زاهد الكوثري - ط - القاهرة - ط - ١٣٦٨هـ .

وهي مرحلة تلامذة الماتريدي المباشرين .

ومن أشهر رجال هذه المرحلة :

١- أبو الليث محمد بن نصر السمرقندي المعروف بإمام الهدى. ولقب بالحكيم لدقة كلماته ومواعظه . توفي سنة ٣٧٥هـ . من كتبه : أصول الإيمان ، وتنبيه الغافلين ، وتفسير بحر العلوم ، وشرح الفقه الأبسط لأبي حنيفة (١).

٢- عبد الكريم بن موسى البزدوى : وهو جد فخر الإسلام البزدوى ، وهو جد صدر الإسلام أبي اليسر البزدوى . وهو من رجال الماتريدية المعدودين . له كتاب كشف الأسرار فى أصول الفقه (٢).

٣- أبو اليسر البزدوى : هو محمد بن محمد بن عبد الكريم البزدوى . نسبة إلى بزدوة (٣) . وهو حفيد عبد الكريم البزدوى تلميذ الإمام الماتريدي . له كتاب أصول الدين (٤) . (٥).

فقد اهتم علماء هذه المرحلة بتراث الماتريدي الفقهى ، باعتباره من نقلة فقه أبى حنيفة ، وكان حديثهم عن قضايا الكلام بإيجاز. لذا كانت معظم مؤلفاتهم فى الجانب

(١) ينظر فى ترجمته : الجواهر المضية فى طبقات الحنفية ٣ / ٥٤٤ ، وتاج التراجم ص ٧٩ . والفوائد البهية - ص ٢٢٠ .

(٢) ينظر فى ترجمته : الجواهر المضية فى طبقات الحنفية ٢ / ٤٥٨ ، والطبقات السنية ٤ / ٣٧٨ ، والفوائد البهية - ص ١٠١ .

(٣) بزدوة : بالفتح ثم السكون وفتح الدال المهلة ، وهى قلعة حصينة قريبة من نسف . ينظر : معجم البلدان لياقوت الحموى ١ / ٤٠٩ - ط - دار إحياء التراث العربى - ط - بدون تاريخ .

(٤) تحقيق : د/ عمرو الداوق - ط - دار البشائر الإسلامية - ط - أولى ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م .

(٥) ينظر فى ترجمته : الجواهر المضية ١ / ٢٧٣ ، والفوائد البهية - ص ٢١٦ ، ٢١٧ .

الفقهى أكثر منه في الاتجاه العقدي.

٣- **مرحلة النضج** : تتميز هذه المرحلة بكثرة التأليف والتصنيف في باب العقائد . وكانت هذه المرحلة هي مرحلة التأصيل للعقيدة الماتريديّة ، والتوسع في دراسة قضاياها .

ومن أهم رجال هذه المرحلة :

١- هو ميمون بن محمد بن محمد بن معتمد، أبوالمعین النسفي^(١) .المكحولى. توفي عام ٥٠٨ هـ. من أشهر كتبه : التمهيد لقواعد التوحيد^(٢) ، وتبصرة الأدلة^(٣) وبحر الكلام^(٤) وتصنيف القواعد في علم العقائد ، ومناهج الاقتداء بالأئمة المهتدين^(٥).

ويعد أبوالمعین النسفي الرجل الثاني في الماتريديّة ، بعد الشيخ أبي منصور الماتريدي . ومكانة الرجل في الماتريديّة توازي مكانة الباقلاني والجويني والغزالي من الأشاعرة . وإليه يرجع الفضل في شرح العقيدة الماتريديّة ، والكتابة فيها بتوسع

(١) نسف : بفتح النون والسين ، ثم الفاء . وهي واقعة بين نهر جيحون وسمرقند ، وهي على مدرج بخارى وبلخ ، وبينها وبين نهر جيحون مفازة لا جبل فيها ، ولها نهر واحد يجرى في وسط المدينة . ينظر : معجم البلدان ٥ / ٢٨٥ . ونسف تسمى الآن (قرش) وهي تابعة لبخارى إحدى مدن أوزبكستان .

(٢) وقد حقق هذا الكتاب أستاذنا الدكتور / حبيب الله حسن أحمد سالم - ط - مطبعة الحسين الإسلامية - ط - ١٩٨٣ م .

(٣) وقد حقق هذا الكتاب أستاذنا الدكتور / محمد الأنور حامد عيسى - رحمه الله تعالى - ط - المكتبة الأزهرية للتراث . وحققه أيضا : د/ كلود سلامة - ط - دمشق - ط - أولى ١٩٩٠ م .

(٤) تحقيق ودراسة: محمد السيد البرسيجي - ط - دار الفتح للدراسات والنشر بالأردن - ط - أولى - ط - ١٣٤٥هـ / ٢٠١٤م .

(٥) ينظر في ترجمته: الجواهر المضية ١ / ٢٧٣ ، والفوائد البهية - ص ٢١٦ .

- وعمق ، ومؤلفاته تعد المرجع الأول للفكر الماتريدي .
- ٢ - نجم الدين عمر النسفى المتوفى سنة ٥٣٧ هـ . وهو إمام ذائع الصيت ، لقب بمفتى الثقلين ، وهو من أشهر رجالات وعلماء الماتريديّة . له كتاب العقائد النسفية الذى ملاً شهرته الآفاق وعليه الكثير من الشروح والحواشى^(١).
- ٣- نور الدين أحمد بن أبى بكر الصابونى المتوفى سنة ٥٨٠ هـ . له كتاب البداية من الكفاية فى الهداية فى شرح أصول الدين^(٢) (٣).
- ٤- **مرحلة الانتشار** : وتمتد هذه المرحلة فى القرنين الثامن والتاسع الهجرين . وهذه المرحلة أزهى عصور الماتريديّة .

ومن أهم أعلام هذه المرحلة :

- ١- أبو البركات النسفى : هو عبدالله بن أحمد بن محمود النسفى ، ويلقب بحافظ الدين^(٤) . له العديد من المؤلفات مما يدل على سعة علمه . فمن مؤلفاته : عمدة العقائد وقد شرحه النسفى نفسه فى كتاب سماه بالاعتماد فى العقائد^(٥) . واللآلى الفاخرة فى علوم الأخرّة ، ومدارك التنزيل وحقائق التأويل فى التفسير ، وشرح الهداية فى الفقه الحنفى ومنار الأنوار وكشف الأسرار فى أصول الفقه . توفى فى سنة (٧١٠ هـ)^(٦).

- (١) ينظر فى ترجمته : الجواهر المضية - ٢ / ٦٥٧ ، والفوائد البهية - ص ١٤٩ .
- (٢) حققه وقدم له : د/ فتح الله خليف - ط - دار المعارف بمصر - ط - ١٩٦٩ م .
- (٣) ينظر فى ترجمته : الجواهر المضية ١ / ٣٢٨ ، والطبقات السنية ٢ / ١٠٢ .
- (٤) ينظر فى ترجمته : الجواهر المضية ١ / ٢٧٠ ، والفوائد البهية - ص ١٤٢ .
- (٥) وقد حقق هذا الكتاب الدكتور / عبدالله محمد إسماعيل - ط - المكتبة الأزهرية للتراث - ط - أولى ١٤٣٢ هـ - / ٢٠١٢ م .
- (٦) ينظر فى ترجمته : مفتاح دار السعادة ٢ / ١٠٥ ، والفوائد البهية - ص ١٠٢ ، وتاج التراجم - ص ١٧٤ ، وكشف الظنون ٢ / ١٨٢٣ .

٢- البابرّي: هو أكمل الدين محمود بن محمد البابرّي. ولد سنة ٧١٢هـ — من مؤلفاته : الإرشاد في شرح الفقه الأكبر ، والتقريب على أصول البزدوي ، وشرح مختصر ابن الحاجب ، وشرح عمدة العقائد للنسفي ، وشرح الوصية للإمام أبي حنيفة . توفي سنة ٧٨٦هـ — (١).

٣- الإمام الهمام : كمال الدين محمد بن عبدالواحد السواسي المعروف بابن الهمام له مؤلفات كثيرة منها : المسامرة في العقائد المنجية في الآخرة ، والتحرير في أصول الفقه وفتح القدير وشرح الهداية في الفقه . توفي سنة (٨٦١هـ) (٢).

٥- **مرحلة السيادة** : وتبدأ هذه المرحلة مع القرن العاشر الهجري وما تلاه حتى وقتنا الحاضر. وفي هذه المرحلة انتقلت الماتريديّة من مجرد الانتشار إلى السيادة وذلك بفضل دعم الدولة العثمانية لها. فقد كانت هذه المرحلة في عفوان قوتها ، وكانت تعتنق المذهب الحنفي في الفروع والماتريدي في الأصول .

ومن أهم أعلام هذه المرحلة :

١- ابن كمال : شمس الدين أحمد بن سليمان الرومي المعروف بابن كمال باشا . من مؤلفاته : التجويد في علم الكلام ، وتجويد التجويد، وحاشية على شرح المواقف وحاشية على تهافت الفلاسفة، ورسالة في الاختلاف بين الأشاعرة والماتريديّة . توفي سنة (٩٤٠هـ) (٣).

(١) ينظر في ترجمته: الفوائد البهية - ص ١٩٥، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي ٢٩٣/٦ - ط- دار التراث العربي - ط- بدون تاريخ ، وكشف الظنون ٣٥١/١.

(٢) ينظر في ترجمته: الفوائد البهية - ص ١٨٠، وشذرات الذهب ٢٩٨/٧ ، وكشف الظنون ١٦٦٦/٢، ١٦٦٧.

(٣) ينظر في ترجمته : شذرات الذهب ٢٣٨/٨ ، ٢٣٩ ، وكشف الظنون ٣٥٤ / ١.

٢- أبو على القارى : الإمام العلامة المحدث الفقيه المتكلم ، على بن سلطان محمد أبو الحسن الهروى المكى المعروف بملا على القارى . من أكابر أئمة الحنفية الملقب بناصر السنة . من مؤلفاته : أنوار البيان وأسرار الفرقان ، وحاشية على تفسير البيضاوى ، وشرح الشاطبية ، وشرح الفقه الأكبر لأبى حنيفة ، وضوء المعالى فى شرح بدء الأمانى ، والأسرار المرفوعة فى الأخبار الموضوعة والأحاديث القدسية الأربعمائة . توفى سنة (١٠١٤هـ) (١).

٣- الإمام البيضاى : العلامة كمال الدين أحمد بن حسن بن سنان الرومى المعروف بالبيضاى . كان قاضيا بمكة المكرمة ، وقاضيا بالعسكر ، ورئيس القضاة فى الدولة العثمانية . فمن مؤلفاته : الأصول المنيفة فى فقه الإمام أبى حنيفة ، وإشارات المرام من عبارات الإمام . وهو من أهم كتب الماتريدية المتأخرة على الإطلاق . توفى سنة (١٠٩٨هـ) (٢).

٤- الإمام محمد زاهد الكوثرى وهو من الأعلام المشهورين فى هذه المرحلة ، وكيل المشيخة الإسلامية فى الدولة العثمانية ، المتوفى سنة (١٣٧١هـ) (٣) . وتميزت الماتريدية فى هذه المرحلة بسمة الرسمية ؛ إذ أنها كانت عقيدة رسمية فى بعض مؤسسات الدولة . كما كان لها مؤسسات ومدارس تدرسها وتعمل على نشرها . خاصة فى شبه القارة الهندية كالمدرسة الديوبندية المنسوبة إلى محمد قاسم الناتوتوى المتوفى سنة ١٢٩٧هـ . والمدرسة البريلوية التى تنسب إلى السيد أحمد البرلاوى

- (١) ينظر فى ترجمته: هدية العارفين ١ / ٧٥١ ، ومعجم المؤلفين ٧ / ١٠٠ ، والأعلام ٥ / ١٣ .
(٢) ينظر فى ترجمته: هدية العارفين ١ / ١٦٤ ، ومعجم المؤلفين ١ / ١٩٣ ، والأعلام ١١٢ / ١ .
(٣) ينظر فى ترجمته: الأعلام ١ / ١٢٢ ، ١٢٣ .

المتوفى سنة ١٢٤٦ هـ (١) . ومن أعلام هذه المدرسة أحمد رضا حان الأفغانى المتوفى سنة ١٣٤٠ هـ (٢) . (٣).

كما كان للماتريدية فى العصر الحديث وجود قوى فى العالم العربى وخاصة مصر ؛ إذ كانت العقيدة النسفية ، وتفسير أبى البركات النسفى يدرسان فى الأزهر. لأن الأزهر يرى أن الماتريدية هى الجناح الثانى لأهل السنة مع الأشاعرة وأهل الحديث ، خلاف ما يزعمه أدعياء السلفية من الوهابية فهم لا يعترفون بأحد إلا بمشايعهم وأقطابهم ، ولا يقبلون غير رأيهم ، ولا يعتقدون إلا بمذهبهم . بخلاف المنهج الأزهرى الذى يتميز بالوسطية وقبوله للآخرين .

لذا فإن علماء الماتريدية كغيرهم من علماء هذه الأمة المرحومة ، التى قدمت العديد من المواقف المشرفة فى مجال الدفاع عن العقيدة الإسلامية فى ربوع الأرض . فقد كان لها السبق فى بلاد ما وراء النهر كبخارى ، وسمرقند ، والهند ، وتركيا ، والبلقان والقوقاز . وغيرها من البلدان التى فتحها المسلمون جهادا فى سبيل الله .

(١) ينظر فى ترجمته: الأعلام ١٥٣/٢ .

(٢) ينظر فى ترجمته: الأعلام ١٢٣/٣ .

(٣) ينظر : كتاب عداة الماتريدية للعقيدة السلفية - للشمس الأفغانى ١ / ٢٨٥ : ٢٩٠ - ط - مكتبة الطائف بالسعودية - ط - ثانية - ط - ١٩٩٨ م . فقد تحدث الباحث عن هذه المدارس بالتفصيل . لكن كلامه لا يخلو من طعن وسب للماتريدية باعتبارها فرقة ضالة فى اعتقاده . وقد جهل أن الماتريدية إحدى فرق أهل السنة .

الفصل الأول مسائل الخلاف فى الإلهيات والنبوات

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول الصفات الخبرية

وفيه مطلبين :

المطلب الأول

الخلاف حول الصفات الخبرية من حيث التفويض والتأويل

إن الصفات الخبرية كانت مثار جدل بين الفرق الإسلامية ، فتعددت الآراء فيها بين المتقدمين من السلف ، وبين المتأخرين من المأولين لها من الخلف .

١- السلف (١) :

هم الذين أثبتوا هذه الصفات مع التفويض والإيمان بها إجمالاً ، دون تأويل لها . مع

(١) السلف : لغة جمع سالف على وزن حارس وحرس ، وخدام وخدم . والسالف المتقدم . والسلف الجماعة المتقدمون . ينظر : لسان العرب - لابن منظور - مادة سلف ١٥٨/٩ تحقيق عبد الله على الكبير وزميليه - ط - دار المعارف بالقاهرة - ط - ١٩٧٩ م ، ومعجم مقاييس اللغة لأبي الحسن أحمد بن فارس بن زكريا - مادة سلف ٣ / ٩٥ - تحقيق : عبدالسلام محمد هارون - ط - دار الفكر العربي - ط - ١٣٩٩ هـ - / ١٩٨٠ م . وأما المقصود بالسلف الصالح اصطلاحاً : فقد تعددت أقوال العلماء فى تحديد ذلك من حيث المدى الزمنى . فبعضهم قصره على الصحابة فقط ، وبعضهم قصرهم على الصحابة والتابعين . وبعض العلماء قصرهم على الصحابة والتابعين وتابعو التابعين وهو القول المشهور . الذى عليه جمهور أهل السنة . أن المقصود بالسلف الصالح . هم أهل القرون الثلاثة المفضلة ، الذين شهد لهم النبى - صلى الله عليه وسلم - بالخيرية - كما جاء فى الحديث . ينظر : لوامع الأنوار للسفارينى ١ / ٢٠ - ط - دار الكتب العلمية بيروت - ط - بدون تاريخ .

عدم التشبيه والتمثيل بصفات المخلوقين.

يقول الشهرستاني: " إن جماعة كثيرة من السلف كانوا يثبتون لله صفات أزلية من العلم والقدرة ، والحياة ، والإرادة ، والسمع ، والبصر ، والحياة ، والكلام ، والجلال والإكرام ، والجد ، والإنعام ، والعزة ، والعظمة . ولا يفرقون بين صفات الذات وصفات الفعل . بل يسوقون الكلام سوقاً واحداً . وكذلك يثبتون صفات خبرية مثل : اليدين والرجلين ، والوجه ، ولا يؤولون ذلك . إلا أنهم يقولون بتسميتها صفات خبرية " (١).

فالسلف يؤمنون بما ورد في الكتاب والسنة لهذه الصفات دون تأويل لها مع عدم التعرض للتشبيه والتمثيل كما فعلت المجسمة والمشبهة ، لمخالفته تعالى أوصاف المخلوق .

٢- الخلف :

اتجه الخلف إلى تأويل الصفات الخبرية ، لأن إثباتها على صورتها تؤدي إلى التجسيم والتشبيه . وهذا معارض للتنزيه المطلق لله تعالى . فكان تأويلهم لمجابهة المشبهة والمجسمة الذين شبهوا صفات الله بصفات المخلوق ، فوقعوا في التجسيم الصريح .

لذا فإن الإمام الرازي يقول : " إنه ورد في القرآن ذكر الوجه ، وذكر العين ، وذكر الجنب الواحد وذكر الأيدي ، وذكر الساق . فلو أخذنا بالظاهر يلزم إثبات شخص له وجه واحد وعلى العين أعين كثيرة ، وله جنب واحد وعليه أيد كثيرة ، وله ساق واحدة . ولا نرى في الدنيا شخصاً أقبح من هذه الصورة المتخيلة . ولا اعتقد أن عاقلاً يرضى أن يتصف ربه بهذه الصفة " (٢).

(١) الملل والنحل ١/٧٩ .

(٢) أساس التقديس في علم الكلام للإمام فخر الدين الرازي - ص ٧٩ - ط - مصطفى البوابي الحلبي بمصر - ط - ١٣٥٤ هـ .

ومن هنا اجتمعت كلمة علماء الدين - إلا ما ندر- على وجوب صرف النصوص الدينية التي تشعر ظواهرها التشبيه والتجسيم بين الله تعالى وخلقها ، عن معانيها المباشرة إلى معاني مجازية تسمح بهما قواعد اللغة العربية ، وذلك لأن الدليل العقلي والشرعي ، فقد قام على مبانية ذات الله تعالى عن المخلوقات ، ومن ثم لزم صرف اللفظ عن ظاهره إلى معناه المرجوح ، لقيام الدليل القاطع على أن الظاهر ممتنع (١).

وقد بذل علماء الأمة جهدا مشكورا من أجل وضع القواعد الضابطة ، التي تنظم عملية التحول والانتقال من الظاهر إلى المجاز ، مخافة أن يستخدم في غير ما أجاز له كما فعلت الباطنية ، والقرامطة ، والنصيرية وغيرها من الغلاة .

لذا قرر العلماء : " أن التحول والانتقال من الدلالة الحقيقة إلى الدلالة المجازية ينبغي بل ويلزم فيه الالتزام بقواعد اللغة في تسمية الشيء بشبيهه أو بسببه أو لاحقه أو مقارنه ، أو غيرها من الأمور التي عدت في تعريف أصناف الكلام المجازي . وإلا ينصرف التأويل إلى أصل من أصول العقائد ومهماتهما ، ولهذا أوجبوا من يغير الظاهر فيها بغير برهان قاطع " (٢) .

فمن خلال ما سبق يتضح : أن أهل السنة انقسموا إلى فريقين تجاه الصفات الخيرية من حيث التفويض أو التأويل ، مع الاتفاق بينهم على التنزيه المطلق لله تعالى عن مشابهته للحوادث ، لأنه ليس كمثل شيء . فالسلف اتجهوا إلى التفويض تجاه هذه الصفات ، بينما اتجه الخلف إلى التأويل بما يتناسب مع التنزيه المطلق لله تعالى .

(١) فيصل التفرفة بين الإسلام والزندقة للإمام الغزالي - ص ١٨٨ - ط دار المعارف - ط - بدون تاريخ .

(٢) أساس التقديس في علم الكلام - ص ٨٢ .

يقول الإمام التفتازاني عن هذه الصفات الخبرية الواردة في القرآن الكريم والأحاديث النبوية: " والجواب : أنها ظنيات سمعية في معارضة قطعيات عقلية ، فيقطع بأنها ليست على ظواهرها ويفوض العلم بمعانيها إلى الله تعالى ، مع اعتقاد حقيقتها جريا على الطريق الأسلم الموافق للوقف على ﴿ إِلَّا اللَّهُ ﴾ في قوله: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ﴾ أو تأويلات مناسبة موافقة لما دلت عليه الأسماء العقلية على ما ذكر في كتب التفاسير وشروح الأحاديث سالكا الطريق الأحكم الموافق للعطف في قوله ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ﴾ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴿^(١)

٣-المشبهة : الذين يجرون هذه الصفات على ظاهرها ، دون تمييز بين صفات الخالق وصفات المخلوق فوقعوا في التشبيه والتجسيم . مما خالفوا فيه التنزيه المطلق لله تعالى . لأنه تعالى : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۗ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾^(٢) .

(١) شرح المقاصد - للإمام سعد الدين التفتازاني ٤/٤٩ ، ٥٠ - قدم له ووضع حواشيه : إبراهيم شمس الدين - ط دار الكتب العلمية بيروت - ط - أولي ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م .
(٢) سورة الشورى : جزء من الآية رقم (١١) .

وهم صنفان : " صنف شبهوا ذات البارى بذات غيره ، وصنف آخرون شبهوا صفاته بصفات غيره ، وكل صنف من هذين الصنفين مفترقون على أصناف شتى " (١) .

وهذان الصنفان يتمثلان فى غلاة الشيعة والكرامية . فغلاة الشيعة وصفوا عليا - رضى الله عنه والأئمة بصفات ذات البارى سبحانه ، فشبهوا الخالق بالمخلوق . وهذا الاتجاه مرفوض من علماء الأمة سلفا وخلفا ، لمعارضته للتنزيه المطلق لله تعالى . وعدم مماثلته تعالى للحوادث .

المطلب الثاني

الخلاف حول الصفات الخبرية بين الماتريدية

الصفات الخبرية هى تلك الصفات الإيجابية الواردة فى الكتاب والسنة ، وليست داخلة فى الصفات الثمانية عند الماتريدية ، وهذه الصفات دليلها السماع من النص كالقرآن والسنة .

لذا اختلفت الماتريدية حول تلك الصفات من حيث تفويض معانيها إلى الله تعالى والإيمان بها دون تشبيه أو تمثيل . أو تأويلها لأن إثباتها بهذا المعنى الظاهرى توهم التشبيه والتجسيم بالمخلوق .

لذا يجب تنزيه الله تعالى عن تلك المعانى الظاهرة الموهمة للتجسيم والتشبيه . تمسكا بمبدأ التفرقة الفاصلة بين الخالق والمخلوق .

يقول أبوالمعین النسفى عن اختلاف الماتريدية فى جواز كل من التفويض والتأويل تجاه الصفات الخبرية : " اختلف مشايخنا - رحمهم الله - منهم من قال فى هذه الآيات -

(١) الفرق بين الفرق للإمام عبد القادر البغدادي - ص ٢٢٥ - تحقيق : محمد محى الدين

عبدالحميد - ط - المكتبة العصرية ببيروت - ط - ١٤١١هـ / ١٩٩٠م .

أى آيات الصفات الخبرية - إنها متشابهة تعتقد فيها أن لا وجه لإجرائها على ظواهرها ونؤمن بتنزيلها ، ولا نشغل بتأويلها ونعتقد أن ما أرد الله بها حق . ومنهم من اشتغل ببيان احتمال الآيات معانى مختلفة سوى ظاهرها . ويقولون : نعلم أن المراد بعض ما يحتملها الألفاظ من المعانى ، التى لا تكون منافية للتوحيد والقدم ولا يقطعون على مراد الله تعالى لانعدام دليل يوجب القطع على المراد وتعيين بعض المعانى " (١) .

ويقول أبو البركات النسفى : " وفى تمسك المجسمة بظواهر النصوص . مذهب السلف أن نصدقها ونفوض تأويلها إلى الله تعالى ، مع التنزيه عن التشبيه ، ولا نشغل بتأويلها بل نعتقد أن ما أراد الله تعالى بها حق . ومذهب الخلف أن نأولها بما يليق بذات الله تعالى وصفاته ، ولا نقطع بأنه مراد الله تعالى ، لعدم دليل يوجب القطع على المراد " (٢) .

لذا: فهم يرون فى هذه الصفات : إما الحمل على ظواهرها على ما قرره النص فيؤمنون بتنزيلها ولا يشتغلون بتأويلها على ما هو اختيار كثير من كبراء الأمة . وإما أن تصرف إلى وجه من التأويل مما يوافق التوحيد، ولا يناقض الآية المحكمة . وكتب العلماء بالتفسير مملووعة من تأويلها (٣) .

(١) تبصرة الأدلة ١/١٨٣ . ١٨٧ - تحقيق : د/ سلامة كلود ، وينظر : التمهيد لقواعد التوحيد لأبى المعين النسفى - ص ١١١ ، ١١٢ ، والبداية من الكفاية فى الهداية فى أصول الدين - للشيوخ الإمام نور الدين الصابونى - ص ٤٨ - حقه و قدم له : د/ فتح الله خليف - ط - دار المعارف بمصر - ط - ١٩٦٩ م .

(٢) شرح العمدة فى عقيدة أهل السنة والجماعة - ص ١٦٦ ، وينظر : شرح عقيدة أهل السنة والجماعة لأكمل الدين بن محمد البابرئى - ص ٧٧ - تحقيق : د/ عارف آيتكن - مراجعة : د/ عبد الستار أبوغدة - ط - وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت - أولى ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩ م .

(٣) ينظر : التمهيد لقواعد التوحيد لأبى المعين النسفى - ص ١١١ ، ١١٢ ، وينظر : التمهيد لقواعد التوحيد لأبى التشاء محمود بن زيد اللامشى الحنفى الماتريدى - ص ٦٤ - تحقيق : عبد المجيد تركى - ط - دار الغرب الإسلامى - ط - أولى ١٩٩٥ م ، وشرح الفقه الأكبر لأبى على القارى - ص ١١٨ - ط - دار الكتب العلمية بيروت - ط - أولى ١٤٠٤هـ .

نجد الماتريدية يقررون قاعدة كلية فى باب صفات الله تعالى ونصوصها ، وهى أنها إما أن يفوض علم معانيها إلى الله تعالى ، أو تأول حسب ما تقتضيه الأدلة العقلية . فالتفويض مذهب السلف والتأويل مذهب الخلف ، فطريقة السلف أسلم . وطريقة الخلف أحكم .

من خلال ما سبق يتضح : أن أئمة الماتريدية اختلفوا تجاه الصفات الخبرية ما بين القائلين بالتفويض ، وبين القائلين بالتأويل مع عدم معارضته للتوحيد مما ينتزه عنه الله تعالى من التشبيه والتجسيم . فاتفقوا جميعا على التنزيه المطلق لله تعالى .

أولا : القائلون بالتفويض :

نجد بعض علماء الماتريدية اتجهوا إلى التفويض لهذه الصفات تبعا للإمام أبى حنيفة .

حيث يقول الإمام أبو حنيفة - رحمه الله - عن الصفات الخبرية: " وله يد ووجه ونفس كما ذكره الله تعالى فى القرآن ، فما ذكره الله فى القرآن من ذكر الوجه واليد والنفس . فهو له صفات بلا كيف"^(١).

نجد الإمام أبى حنيفة يسلم بثبوت الصفات الخبرية الواردة فى القرآن والسنة بلا كيف ولا تشبيه. حيث يرى الإمام أن هذه الصفات : " أصلها معلوم ووصفها مجهول لنا فلا يبطل الأصل المعلوم عنده بسبب التشابه والعجز عن درك الوصف " ^(٢) .

وجاء فى الفقه الأوسط من كلام الإمام حيث يثبت ما أثبتته الله لنفسه فى كتابه وعلى لسان رسوله - صلى الله عليه وسلم - بدون تكييف ولا تمثيل ولا تعطيل . وإثبات

(١) شرح الفقه الأكبر لأبى على القارى - ص ٥٨ .

(٢) شرح الفقه الأكبر للشيخ أبى المنتهى أحمد بن محمد المغنيساوى - ضمن الرسائل السبعة فى العقائد - ص ٥٧ - ط - دار البصائر بالقاهرة - ط - أولى ١٤٣٠ هـ - / م ٢٠٠٩ .

الصفات عنده على هذه الطريقة ليس من التشبيه في شيء . وهذا ما كان عليه السلف الصالح .

فيقول - رحمه الله - : " لا يوصف الله تعالى بصفات المخلوقين ، وغضبه ورضاه صفتان من صفاته بلا كيف وهو قول أهل السنة والجماعة . وهو يغضب ويرضى . ولا يقال: غضبه وعقوبته ورضاه ثوابه . ونصفه كما وصف نفسه أحد صمد لم يلد ولم يولد . ولم يكن له كفوا أحد . حي قادر سميع بصير عالم . يد الله فوق أيديهم ، ليس كأيدى الخلق ، ووجهه ليس كوجوه خلقه " (١) .

ويرى الإمام البيضاوى فى قول الإمام أبى حنيفة: لا يوصف الله تعالى بصفات المخلوقين : " فإن فى هذا إشارة إلى وجوب التأويل الإجمالى فى الظواهر، ومنع التأويل التفصيلى. والتفويض فى اليقين بعد الحمل على المعنى المجازى على الإجمال " (٢) .

لذا يرفض الإمام أبو حنيفة تأويل هذه الصفات قائلًا : " ولا يقال : إن يده قدرته أو نعمته . لأن فيه إبطال الصفة . وهو قول أهل القدر والاعتزال . ولكن يده صفته بلا كيف وغضبه ورضاه صفتان من صفاته تعالى بلا كيف " (٣) .

لأنه يرى فى هذا التأويل لها إبطالا لتلك الصفات التى دل على ثبوتها القرآن . فهو يثبت هذه الصفات كما وردت فى التنزيل ، لكنه لا يحملها على ظاهرها . إذ ذلك يؤدى إلى التشبيه والتجسيم وهذا معارض للتنزيه المطلق لله تعالى .

ويقول الإمام البزدوى : " إن إثبات اليد والوجه حق عندنا لكنه معلوم بأصله متشابه بوصفه ، ولا يجوز إبطال الأصل بالعجز عن الوصف بالكيف . وإنما ضلت المعتزلة من

(١) شرح الفقه الأيسر لأبى الليث السمرقندى- ضمن الرسائل السبعة ص ٥٦ - ط - دار

البصائر بالقاهرة- ط - أولى ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م .

(٢) إشارات المرام - ص ١٩٢ .

(٣) شرح الفقه الأكبر لأبى على القارى - ص ٥٩ .

هذا الوجه. فإنهم ردوا الأصول لجهلهم بالصفات على الوجه المعقول فصاروا معطلة^(١).

ويقول الإمام علاء الدين البخارى^(٢) شارحا لقول فخر الإسلام الإمام البيهقي : فى أن الله تعالى : " يوصف بصفة اليد والوجه مع تنزيهه - جل جلاله - عن الصورة والجارحة . لأن الوجه واليد من صفات الكمال فى الشاهد ؛ لأن من لا وجه له يعد ناقصا وهو تعالى موصوف بصفات الكمال فيوصف بهما أيضا ، وكذا إثبات الكيفية فتشابه وصفه . فيجب تسليمه مع الاعتقاد من غير اشتغال بالتأويل^(٣).

ويقول ابن قطلوبغا^(٤) : " قال سلفنا فى جملة المتشابهة نؤمن به ونفوض تأويله إلى الله تعالى مع تنزيهه عما يوجب التشبيه والحدوث . بشرط ألا يذكر إلا ما فى القرآن والحديث . أى : لا نزيد على التلاوة ، فلا نقول الاستواء صفة ، ولا نشق منه الاسم ولا

(١) كشف الأسرار فى شرح أصول البيهقي لعلاء الدين البخارى ٦٠/١ - ط - دار الكتاب العربى بيروت - ط - ١٣٠٨ هـ .

(٢) أبو عبدالله علاء الدين محمد بن محمد بن محمد البخارى . له كشف الأسرار فى شرح أصول البيهقي ، والملحة فى الرد على المجسمة . توفى سنة ٨٤١ هـ .
ينظر فى ترجمته: الضوء اللامع ٨/ ١٠٣ ، والبدر الطالع ٢/ ١٩٨ .

(٣) كشف الأسرار فى شرح أصول البيهقي ٦٠/١ . وينظر : شرح الفقه الأكبر لأبى على القارى - ص ٦٠ ، ونظم الفرائد ص ٢٣ ، وإشارات المرام من عبارات الإمام - ص ١٩٢ .

(٤) الإمام زين الدين أبو العدل قاسم بن قطلوبغا . ولد بالقاهرة سنة ٨٠٢ هـ / ١٣٩٩ م . مؤرخ باحث ، فقيه من فقهاء الحنفية . اسمه مركب من كلمتين تركيتين هما : قطلو وتعنى : المبارك أو الميمون . وبغا تعنى : الفحل . فيكون معنى الاسم الفحل المبارك ، أو الفحل الميمون .

من مؤلفاته : تاج التراجم فى طبقات علماء الحنفية ، والمسامرة فى شرح المسامرة فى علم الكلام ، وتقويم اللسان ، وغريب القرآن ، ورسالة فى القراءات العشر ، وشرح مختصر المنار . توفى سنة ٨٧٩ هـ / ١٤٧٤ م . ينظر فى ترجمته : شذرات الذهب ٣٢٦/٧ ، والفوائد البهية - ص ٩٩ ، وهدية العارفين ٨٣/١ ، والأعلام ٥ / ١٨٠ .

نبدله بلفظ آخر^(١).

لذا يرى أكمل الدين البابرty: أن التفويض هو الراجح عند المحققين: " لأن اللفظ إذا كان له معنى راجح ثم دل دليل أقوى منه على أن ذلك الظاهر غير مراد . علمنا أن المراد بعض مجازات تلك الحقيقة وفي المجازات كثرة . وترجيح البعض على البعض لا يكون إلا بالمرجحات غير القطعية ، فلا يفيد إلا الظن . والعمل في المسألة القطعية بالدليل الظني غير جائز وفي التأويل يلزم ذلك . فتعين السكوت وترك التأويل ، وتفويض تأويله إلى علم الله . مع اعتقادنا أن الظاهر غير مراد منه . وكذا حكم سائر الآيات المتشابهة^(٢) .

فطريقة التفويض هي منهج السابقين من السلف الصالح ، قبل انتشار ظهور المبتدعة من المجسمة والمشبهة ، الذين أخذوا النصوص الموهمة للتشبيه على ظاهرها حتى وصفوا الله تعالى بصفات المخلوقين من حيث الجسمية والجهة والمكانية . فلما ظهر هؤلاء كان التأويل ضروريا لمواجهتهم، حفاظا على عقائد العوام من المجسمة والمشبهة الذين وصفوا الله بصفات الحوادث من الجسمية والتحيز بالمكانية. فتصادموا مع مبدأ التنزيه المطلق لله تعالى وهذا ما ذهب إليه جمهور الخلف من هذه الأمة من الأشاعرة والماتريدية ، ومعظم أهل الحديث .

ثانياً : القائلون بالتأويل :

يعد هذا الفريق القائل بالتأويل هم الأكثرية من الماتريدية ، وهم في ذلك متبعون للإمام أبي منصور الماتريدي مؤسس هذا المذهب . وهؤلاء قالوا بالتأويل التفصيلي لهذه

(١) المسامرة في شرح المسامرة في علم الكلام لابن قطلوبغا ٣٢/١ - ط - در البصائر بالقاهرة - ط - ٢٠٠٦ م .

(٢) شرح عقيدة أهل السنة والجماعة لأكمل الدين محمد بن محمد البابرty - ص ٧٢ .

الصفات لأن المعنى الظاهري لها يؤدي إلى الوقوع في التجسيم والتشبيه بالمخلوق ، وهذا ما يتنافى مع التنزيه المطلق لله تعالى .

وفيما يلي بيان آراؤهم تجاه هذه الصفات :

١- اليد : حيث جاء ذكر اليد في قوله تعالى: ﴿ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ﴾ (١) . وقوله تعالى: ﴿ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيْ ﴾ (٢) .

يرى الإمام أبو منصور الماتريدي : أن الله تعالى يتعالى عن التشبيه والتجسيم ومماثلة المخلوقين . فيقول : " لا يفهم من اليدين الجارحتين على ما يفهم من الخلق كما لا يفهم أحد يذكر اليد في المطر الجارحة ، لأنه لا جارحة له . فعلى ذلك لا يفهم من ذكر اليد له الجارحة من قوله تعالى : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ (٣)

لم يفهم من قوله ولا ما نفس الآية السابقة الجارحة لأنه لا جارحة للقرآن ، فعلى ذلك لا يفهم مما ذكر من بين يديه الجارحة . ومن فهم ذلك فإنما يفهم لفساد في اعتقاد (٤) . يرى هذا الفريق : أن اليد بمعنى نعمه مبسوطة أو بمعنى الملك (٥) أو منحه الله لنعمتي الدنيا والأخرة أو بمعنى القوة والإنعام (٦) أو بمعنى القدرة والقهر عند الحاجة . كقوله تعالى ﴿ فَسُبْحَانَ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ (٧) .

(١) سورة الفتح . جزء من الآية (١٠) .

(٢) سورة ص . جزء من الآية (٧٥) .

(٣) سورة المائدة . جزء من الآية (٦٤) .

(٤) تأويلات أهل السنة ١/٦٥٤ - ط - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - ط - ٢٠٠٦ م .

(٥) تأويلات أهل السنة للماتريدي ١/٧٥ .

(٦) بحر الكلام لأبي المعين النسفي - ص ٢٠ ، وإشارات المرام من عبارات الإمام - ص ١٨٩ .

(٧) سورة يس - الآية (٨٣) .

أى هو قادر على كل شيء ، وكل شيء تحت قهره ^(١) .
لذا فإن اليد : قد تذكر للنعمة والقوة والسلطنة ، وقد تذكر للحجة ، وقد تذكر لليسر
والغناء ، وقد تذكر للجارحة ^(٢) .

وأن معنى قوله : (خلقت يدي) أى بقدرة كاملة . فإضافة خلق آدم إلى القدرة الكاملة
مع أن المخلوقات كلها مستندة إليه . لظهور آثار القدرة فيه أكثر من ظهورها فى غيره
من عجائب صنعه وبدائع فطرته . وهى مجاز عن القدرة وهما يدا خلق و قدرة لا يد
بطش و جارحة ^(٣) .

ذهب هذا من الفريق من المؤولين باستحالة إسناد اليد على وجه الحقيقة لله تعالى .
لأنه يلزم من إثباتها التجسيم والتشبيه لله تعالى ، لأجل ذلك لجأ هذا الفريق إلى التأويل
تجاه معنى اليد الوارد فى القرآن . بأنها جاءت بمعنى النعم ، أو الملك ، أو القوة ، أو
القدرة . وهذه المعانى تجاه اليد ليس ممتنعاً لدلالة اللغة على ذلك .

٢- العين : جاء ذكر العين فى قوله تعالى ﴿وَلْتَصْنَعْ عَلَىٰ عَيْنِي﴾ ^(٤) . وقوله ﴿تَجْرِي
بِأَعْيُنِنَا﴾ ^(٥) . أولت العين فى هاتين الآيتين إلى الحفظ والرعاية ^(٦) أو لتصنع على عين

(١) المسامرة ١ / ٣٥ .

(٢) التمهيد لقواعد التوحيد للامشى - ص ٥٩ .

(٣) ينظر : القول الفصل شرح الفقه الأكبر لمحي الدين محمد بن بهاء الدين - ص ٢٢٧

- ط - مكتبة الحقيقة باستانبول - ط - أولى ١٤٢٠هـ - / ١٩٩٠ م ، وإشارات المرام من

عبارات الإمام ص ١٨٩ ، وأصول الدين للغزنوى ص ٧٩ ، والصحائف الإلهية -

ص ٣٧٥ .

(٤) سورة فصلت . جزء من الآية (٤٢) .

(٥) سورة القمر جزء من الآية (١٤) .

(٦) تلخيص الأدلة للصفار - ص ٦٧٩ ، وإشارات المرام من عبارات الإمام - ص ١٨٩ .

منى^(١). لأن العين : قد تذكر للحفظ ، وتذكر للجارحة . فيحل كل واحد منها على ما يوافق الدليل العقلي والآية المحكمة^(٢) .

فالعين بمعنى الحفظ والرعاية لا بمعنى الجارحة ، لأن سياق الآيات الواردة تجاه الآيتين تؤكد المعنى فالأولى فى حفظ سيدنا موسى - عليه السلام - من بطش فرعون والآية الثانية فى حفظ سيدنا نوح - عليه السلام - ومن معه من المؤمنين .

٣- الوجه : جاء ذكر الوجه فى قوله: ﴿ وَيَبْقَىٰ وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ ﴾^(٣) .

يرى المؤلفين من الماتريدية : أن الله تعالى له وجه وهو صفته ، وهو وجه إكرام وإقبال ، لا وجه مقابلة ومواجهة^(٤) .

فأولت الوجه إلى الوجود والذات . وهو مجاز عن نفس الشيء وذاته^(٥) . ومعنى : الوجه الرب يعنى يبقى ربك . لأنه قال ذو الجلال والإكرام نعت للوجه . لأنه لو كان معنى المراد بالوجه ما ذكره ، لزم أن يكون ما سوى الوجه من الله تعالى هالكا وهو محال^(٦) .

٤- الساق : جاء ذكر الساق فى قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ ﴾^(٧) . فمعنى

الساق فى الآية : كشف الأمر . فيكشف عن شدة الأمر وقت الخروج عن الدنيا أو

(١) الصحائف الإلهية - ص ٣٥٧ .

(٢) التمهيد لقواعد التوحيد للامشى - ص ٥٩ ، وتلخيص الأدلة للصفار - ص ٦٧٩ .

(٣) سورة الرحمن - الآية (٢٧) .

(٤) أصول الدين للغزنوى - ص ٧٩ .

(٥) ينظر : القول الفصل فى شرح الفقه الأكبر - ص ٢٢٩ ، وإشارات المرام - ص ١٨٩ .

(٦) الصحائف الإلهية - ص ٣٧٥ .

(٧) سورة القلم - جزء من الآية (٤٢) .

بمعنى الشدة ، أو أمر مهول، أو النور العظيم ، أو جماعة من الملائكة ، أو النفس . أو ذات الله تعالى ، أو ساق أخرى يخلقها الله تعالى ، أو تجلى الله سبحانه (١).

٥-القدم : جاء ذكر القدم فى قوله - صلى الله عليه وسلم - (فتقول جهنم هل من مزيد فلا تمتلأ حتى يضع الرب - عز وجل - فيها قدمه فتقول قط قط) (٢).

إن المراد من القدم : المتقدم ، أو قدم بعض المخلوقين ، أو مخلوق اسمه قدم . أو موضع ، أو اسم لما قدم من شيء (٣). ويؤول القدم بمعنى خلق يقدمون للنار يخلقهم الله تعالى فى الآخرة (٤).

٦-الإصبع : جاء ذكر الإصبع فى قوله - صلى الله عليه وسلم - (إن قلوب العباد بين إصبعين من إصبع الرحمن) (٥).

فالمراد من الإصبعين : أى بين نعمتى الخوف والرجاء ، والإصبع : النعمة (٦) . فيؤول الحديث : بأن قلوب العباد كلها بالنسبة إلى قدرته تعالى شيء يسير يصرفه كيف يشاء . كما يقرب الواحد من عباده الشيء اليسير بين إصبعين من أصابعه (٧).

(١) بحر الكلام لأبى المعين النسفى - ص ٢١ .

(٢) صحيح الإمام البخاري مع شرح فتح الباري- كتاب التفسير - باب - (وتقول هل من مزيد) ٨ / ٥٩٤ - رقم الحديث ٤٨٤٨ - تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي - ط - دار الفكر بدون تاريخ ، وصحيح الإمام مسلم- كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها- باب-النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء/٤/٢١٨٧- رقم الحديث ٢٨٤٨- ط- دار الحديث بالقاهرة.

(٣) بحر الكلام لأبى المعين النسفى - ص ٢١ .

(٤) المسامرة ١ / ٣٦ .

(٥) سنن ابن ماجه - المقدمة - باب - فيما أنكرت الجهمية ١ / ٧٢ - رقم الحديث ١٩٩ .

(٦) الصحائف الإلهية - ص ٣٧٥ .

(٧) المسامرة ١ / ٣٥ .

٧-النزول : جاء ذكره فى قوله - صلى الله عليه وسلم - (ينزل ربنا إلى سماء الدنيا فى الثلث الأخير من الليل فيقول هل من تائب فأتوب عليه هل من مستغفر فاغفر له)^(١).

فالمراد من النزول : الاطلاع على العباد بالرحمة أو نزول بره وعطائه^(٢).

لذا فإن نزوله إلى السماء تفضل ورحمة على العباد، لا نقلة وحركة^(٣).

فيؤول الحديث : بأنه تعالى يقبل التوبة بالليل والنهار إلى طلوع الشمس من مغربها

فلا يرد تائباً كما يبسط الواحد من عباده يد العطاء . أى لأخذه فلا يرد معطياً^(٤).

٨- الإتيان : جاء ذكر الإتيان فى قوله تعالى ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ

الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴾^(٥) .

وقوله تعالى ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ

رَبِّكَ ﴾^(٦). المراد: إتيان عذابه ، أو إتيان ملائكته ، أو مجاز عن التجلى ، أو أن يأتى

الله بأمره بأسه^(٧). أو بمعنى : هل ينتظرون إلا أن تأتيهم جلائل آيات الله^(٨).

(١) صحيح الإمام البخاري- كتاب التفسير - باب - (وتقول هل من مزيد) ٨ / ٥٩٤ - رقم

الحديث ٤٨٤٨ ، وصحيح الإمام مسلم - كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها - باب - النار

يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء ٤ / ٢١٨٧ - رقم الحديث ٢٨٤٨ .

(٢) بحر الكلام لأبى المعين النسفى - ص ٢٣. وإشارات المرام من عبارات الإمام - ص ١٨٩.

(٣) أصول الدين للغزوى - ص ٧٦ ، ٧٧ .

(٤) المسائرة ١ / ٣٥ .

(٥) سورة البقرة- الآية (٢١٠) .

(٦) سورة الأنعام- الآية (١٥٨) .

(٧) تأويلات أهل السنة ١ / ٨٣ ، ٨٤ ، وتفسير بحر العلوم لأبى الليث السمرقندى ١ / ٦١٢ .

(٨) تلخيص الأدلة للصفار - ص ٦٧٩ ، وإشارات المرام من عبارات الإمام - ص ١٨٩ .

٩- **العلو:** حيث جاء في حديث الجارية . حيث سألتها النبي- صلى الله عليه وسلم (أين الله ؟ فأشارت بيدها إلى السماء) (١).

إن هذا الدليل هو متمسك غلاة الروافض واليهود والكرامية وجميع المجسمة (٢). يقول الصفار (٣) عن الاستدلال بهذا الحديث لمن أثبت جهة العلو لله تعالى . بأنه لا وجه للاستدلال بهذا الحديث : " لأن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - استعلم من حالها أنها من عبدة الأوثان أولاً ، وهل لله قدر في قلبها ؟ فلما أشارت إلى السماء علم أنها ليست من عبدة الأوثان ، وعلم أن لله قدر في قلبها . لأن المتعارف بين الخلق إنهم إذا أرادوا بيان رفعة المنزل أضافوا إلى السماء . فقالوا : أمر فلان في السماء . وقد ترد الألفاظ على الاستعارة ، فيجب صرف كل لفظ إلى ما يليق به في اللغة . إن كان من باب اللغة . وإن كان من باب الدين فيجب صرفه إلى ما يليق به في اللغة والدين " (٤).

ويقول اللامشى (٥): " وكذا الفوق يذكر ويراد به العلو من حيث المكان ، ويراد به العلو من جهة الرتبة . فيحمل على العلو من جهة الرتبة دفعا للتعارض في حجج الله

(١) صحيح الإمام مسلم - كتاب - المساجد- باب - تحريم الكلام في الصلاة - ٢٣٨/١ - رقم الحديث ١٣٧ ، وسنن أبي داود السجستاني - كتاب الإيمان والنذور- باب فى الرقبة المؤمنة ٣ / ٥٨٧ - رقم الحديث ٣٢٨٢ - ط- الدار المصرية اللبنانية بالقاهرة - ط- ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨ م .

(٢) ينظر: التمهيد لقواعد التوحيد لللامشى-ص٦٣، وشرح الفقه الأكبر للقارى-ص١٧٣.

(٣) أبو إسحاق إبراهيم بن إسماعيل الوائلى الصفار . من كتبه تلخيص الأدلة ، وشرح التلخيص في أصول الفقه . ينظر : الجواهر المضية ٧٣/١ ، وكشف الظنون ١ / ٤٧٢ .

(٤) تلخيص الأدلة - ص٦٩٥ .

(٥) الإمام الأجل الزاهد أبو الثناء محمود بن زيد اللامشى . ولا بلامش سنة ٤٤١هـ / ١٠٤٩م له كتاب التمهيد لقواعد التوحيد ، وكتاب أصول الفقه . توفى بسمرقند في رمضان سنة ٥٢٢هـ / ١١٢٨م . ينظر : معجم البلدان ٧ / ٣١٥ ، وكشف الظنون ١ / ١١٤ .

تعالى . ولا حجة لهم في رفع الأيدي إلى السماء عند الدعاء ، لأن السماء قبلة في الدعاء كالكعبة في الصلاة . والتوجه إليهما لكونهما قبلة . لا لأن الله تعالى في الكعبة أو في السماء^(١) .

فالمراد من العلو علو الرفعة والمنزلة لا علو المكان لله تعالى ، لأنه ليس كمثله شيء . فيكون العلو وكون الله في السماء المنزلة ، والعلو على العباد علو القهر والغلبة لا علو المكان كما يزعم الغلاة .

لذا لا يجوز التعليل برفع الأيدي إلى السماء عند الدعاء . لأن رفع الأيدي إلى السماء وقت الدعاء أمر تعبدى ، كما أن التوجه إلى الكعبة في الصلاة أمر تعبدى . وأن جهة الفوق قبلة للدعاء . لأن السماء منزل البركات والخيرات ، ومنها يتوقع الخير. لا لقصد أن الله تعالى فوق العالم^(٢) .

لوجود المباينة بين الذات الإلهية وذوات المخلوقات ، لأنه تعالى ليس كمثله شيء . فلا وجه لاحتجاج المجسمة من هذا الحديث .

فالمراد من سؤال النبي - صلى الله عليه وسلم - للجارية ليس المراد منه السؤال عن الجهة والمكان . لكن النبي - صلى الله عليه وسلم - أراد منها ما تعبر به عن دينها لأنها خرساء . فلما أشارت إلى السماء أزلت اللبس عما تعتقد . لأنه لا معبود في السماء إلا الله تعالى . لأجل ذلك حكم النبي - صلى الله عليه وسلم - بإيمانها .

١٠- النور: جاء ذكره في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾^(٣) .

(١) التمهيد لقواعد التوحيد - ص ٦٥ ، وينظر: أصول الدين لليزدوى - ص ٧١ .

(٢) ينظر: أصول الدين لليزدوى - ص ٢٥٠ ، وتبصرة الأدلة ٧٦/١ ، وشرح عمدة العقائد -

ص ١٥٩ ، وإشارات المرام - ص ١٩٨ ، وشرح الفقه الأكبر للقاري - ص ١٧٢ ، ١٧٣ .

(٣) سورة النور - جزء من الآية (٣٥) .

يقول أبو المعين النسفى : " وأولوا النور إلى أنه ذو نور ، والوجود ، والمنور . فعن ابن عباس : يعنى منور السموات والأرض . وقال بعضهم : هادى أهل السموات والأرض " (١) .

ويقول الصفار عن اطلاق اسم النور على الله تعالى : " قال بعضهم لا يجوز اطلاق هذا الاسم على الله تعالى . لئلا يتوهم متوهم أنه الشعاع الذى ينافى الظلام . ولكن يذكر على سبيل الإضافة كما قال ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ (٢) . وقال بعضهم : يجوز اطلاق هذا الاسم عليه . ومعنى قوله ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ منور السموات والأرض . هذا على مذهب أهل الحق " (٣) .

فإن الله منزّه عن النور الحسى المكون من الشعاع . فيكون المراد منه على سبيل المجاز . بمعنى منور السموات والأرض ، وقد قرئ به . أو بمعنى مدبرها من قولهم الرئيس الفائق فى التدبير نور القوم . لأنهم يهتدون به فى الأمور . أو موجدها . لأن النور ظاهر بذاته مظهر لغيره . والله تعالى موجود بذاته موجد لما عداه إلى غير ذلك " (٤) .

١١- الإستواء : جاء ذكره فى قوله تعالى : ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ (٥) .

(١) بحر الكلام - ص ٢٣ ، وينظر : رسالة فى الاعتقاد لعلاء الدين البخارى - ص ١٢١ .

(٢) سورة النور - جزء من الآية (٣٥) .

(٣) تلخيص الأدلة - ص ٦٣٦ ، ٦٣٧ .

(٤) تيسير التحرير شرح العلامة محمد أمين المعروف بأمرير بادشاه الحنفى البخارى ٢٣ / ٢

وص ٢٤ - ط - مطبعة الحلبي - ط - بدون تاريخ .

(٥) سورة طه - الآية (٥) .

هى من أكثر الصفات الخبرية كلاما بين القائلين بالتأويل . حتى بعض المؤولين لم يحددوا معنى خاص للإستواء فقالوا بالتسليم به دون البحث عن كفيته. لكنهم اتفقوا على التنزيه المطلق لله عن مشابهته للحوادث .

يقول الإمام أبو منصور الماتريدي : " إن معنى إضافة الإستواء إلى الله تعظيمه بما ذكره على أثر ذلك سلطانه فى ربوبيته وخلقه ما ذكر. والثانى : على تخصيصه بالذكر بما هو أعظم الخلق وأجله ، على المعروف من إضافة الأمور العظيمة إلى أعظم الأشياء وأن احتمال ذكره على النفى بوصف المكان الذى هو أعلى الأمكنة فأشار ليعلم تعالىه عن الحاجة والأمكنة " (١).

ويقول أيضا فى موضع آخر : " وكذلك إضافة العرش إليه تكريم ، وتفضيل للعرش على أساس تفضيل بعض الأماكن بإضافتها إليه ، والافراد والتخصيص وهو تعظيم ما أفرد وخصص . وجميع الكل إلى الله وعلى ذلك يكون تكريم العرش ، والله لا يوصف بالقرب إلى أى شىء عن طريق المسافة والمساحة . لأن ذلك جهة الحدود والتقدير بالأمكنة " (٢).

فالإمام أبو منصور الماتريدي : لم يتجه إلى التأويل فى معنى الإستواء خاصة . بل قال بالتسليم بالإستواء دون البحث عن كفيته ، فهو لا يقطع بأى تأويل له . لكنه مال إلى بعض التأويلات التى تنفى المكان ، والتشبيه والتجسيم عن الله تعالى ، لوجود المفارقة بين صفات الخالق وصفات المخلوق . لأنه تعالى ليس كمثل شىء . وتبعه فى ذلك الأئمة كأبى اليسر البزدوى، واللامشى . حيث توقفوا فى تأويل الإستواء دون غيره مع تنزيهه تعالى عن الجسمية والمكانية .

ويقول أبو اليسر البزدوى عن الإستواء: " استواؤه على العرش حق وصدق ، ونحن

(١) التوحيد - ص ٧٠، ٧١.

(٢) التوحيد - ص ١٠٥، ١٠٦ .

نوئن ونعتقد على الوجه الذى أراده ، ولا نشغل بكيفيته" (١) .
ويرى اللامشى والصفار: أن الإستواء قد يذكر ويراد به الاستقرار . وإنما خص العرش
بالذكر تعظيما له كما خصه بالذكر فى قوله ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ (٢)
وإن كان هو رب كل شىء . لأن العرش أعظم خلق خلقه الله . فذكر العرش ليعلم أنه إذا
كان ذا ولاية على هذا الخلق العظيم ، فما دونه أولى (٣) .
وذهب بعض أئمة الماتريدية إلى تأويل الاستواء كما أولوا الصفات الأخرى كأبى
المعين النسفى ، وشمس الدين السمرقندى ، وأبى البركات النسفى .
يقول شمس الدين السمرقندى: عن الاستواء" ومعنى العرش الملك ، والرحمن هو
الذى استوى له الملك . ولا يزول عنه فلذلك استوى على الملك " (٤) .
ويقول أبوالمعين النسفى عن معانى الاستواء بأنه: " ينقسم إلى قسمين : يذكر ويراد
به العلو من حيث المكان ، ويذكر ويراد به العلو من حيث الرتبة . فعلى هذا يحتمل أن
يكون المراد منه استولى على العرش ، الذى هو أعظم المخلوقات . وتخصيصه بالذكر
تشريفا له . إذ إضافة جزئية الأشياء إلى الله تعالى لتعظيم ذلك . كما قال ناقة الله ،
وأن المساجد لله ، وأنه لما قام عبد الله . وغيره . أو كان لدلالة أن ما دونه كان
مستولى عليه بالاستيلاء عليه . كما يقال : فلان أمير هذه البلدة وإن كان أميرا لها
ولرسايقها وقراها . قال تعالى وهو رب العرش العظيم . وإن كان ربا لكل شىء ، وهذا
كله ظاهر " (٥) .

(١) أصول الدين - ص ٧٥ .

(٢) سورة التوبة - جزء من الآية (١٣٩) .

(٣) ينظر: التمهيد لقواعد التوحيد- ص ٦٣ ، و تلخيص الأدلة - ص ٥١٢ .

(٤) الصحائف الإلهية ص ٣٧٥ .

(٥) تبصرة الأدلة / ١ / ١٨٤ .

ويقول أبو البركات النسفي: "والنص محتمل إذ الاستواء يذكر للتمام . قال تعالى ﴿وَلَمَّا لَغَّ أَشْدَّهُرَ وَأَسْتَوَىٰ ءَاتَيْنَهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ (١).

والاستيلاء كما يقال : استوى فلان على بلد كذا . وقال الشاعر في بشر بن مروان :
قد استوى بشر على العراق من غير سيف ودم مهران (٢).

وللاستقرار قال تعالى ﴿وَأَسْتَوَتْ عَلَىٰ الْجُودِيِّ﴾ (٣). فلا يكون حجة مع الاحتمال مع

أن الترجيح استقر للاستيلاء لأنه تعالى تمدح به ، والاستيلاء فيما بيننا يفهم منه الاستيلاء كما في البيت . فكان المراد به استولى على العرش ، وتخصيصه باعتبار أنه أعظم المخلوقات (٤).

فكلا من الفريقين (المفوض و المأول) للاستواء اتفقوا على تنزيه الله عن مشابهة الحوادث ، ففوا المعنى المحسوس لمعنى الاستواء كالجوس في مكان وإنما المراد به علو المكانة لا المكان ، لأن الله ليس كمثل شئ.

١٢ - المكر والاستهزاء : حيث جاء في القرآن وصف الله تعالى بالمكر والاستهزاء في

قوله تعالى : ﴿وَمَكْرُوا مَعَهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينِ﴾ (٥) . وقوله ﴿اللَّهُ

يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ (٦).

يرى أبو منصور الماتريدي : أن إضافة المكر والخداع إلى الله يحمل على الجزاء .
ويحمل الاستهزاء على الاستخفاف (٧) .

(١) سورة القصص - جزء من الآية (١٤) .

(٢) ديوان الأخطل - ص ٣٩٠ - ط - دار المشرق ببيروت - ط - ثانية - ط - بدون تاريخ .

(٣) سورة هود - جزء من الآية (٤٤) .

(٤) ينظر : شرح عمدة العقائد - ص ١٦٦ .

(٥) سورة آل عمران - الآية (٥٤) .

(٦) سورة البقرة - الآية (١٥) .

(٧) ينظر : تأويلات أهل السنة ١/١٢٠ .

فهم يرون : " أن المكر فى الأصل يجلب بها مضرة الغير، وهو منزه سبحانه منها . وإنما يسند إليه على سبيل المقابلة والازدواج . والاستهزاء السخرية ينسب إليه سبحانه مشاكلة ، أو استعارة لما ينزل إليهم من الحقارة والهوان . الذى هو لازم الاستهزاء " (١) .

١٣-الغضب والرضا : حيث جاء فى القرآن وصف الله تعالى بالغضب فى قوله ﴿وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ﴾ (٢) وبالرضا فى قوله ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ (٣).

أما ما جاء فى إثبات الغضب والرضا والفرح والضحك والتعجب والرحمة ونحوها لله تعالى : فهى أنها كفيات وعوارض نفسانية ، وأنها تغيرات وانفعالات يجب تنزيه الله تعالى عنها ، أو أنها انفعالات نفسانية ، وأنه تعالى لا يوصف بالأعراض المحسوسة والكفيات النفسانية . لذا يصار فيها إلى المجاز : لاستحالة الحقيقة على الله تعالى ، لأنها عبارة عن حالة نفسانية . فالكل فى حقه تعالى محال (٤) . فلما كان هناك فرق بين حالتى الغضب والرضا بين وصفهما فى حق الخالق ووصفهما فى حق المخلوق ، فما يوصف بهما المخلوق يستحيل أن يوصف بهما الخالق سبحانه . لأجل ذلك لجأ البابرتى إلى تأويل هاتين الصفتين ، لأن حقيقتهما ممتعة فى حق البارى سبحانه : " فثبت أنه يوصف بالرضا والغضب . لكنه لا يراد بغضبه ورضاه مثل غضب الخلق ورضاهم . لأن الغضب فى الخلق عبارة عن حالة يتغير بها الوجه فيحمر وتنتفخ به الأوداج . والرضا عبارة عن نضارة فى الوجه ، وسرور فى النفس . والله تعالى منزه عن التغير وتبدل الأحوال " (٥) .

(١) تيسير التحرير ٢/٢٤ .

(٢) سورة الفتح - جزء من الآية (٦) .

(٣) سورة المائدة - جزء من الآية (١١٩) .

(٤) ينظر : المسامرة فى شرح المسامرة ٢٩/١ ، وإشارات المرام - ص ١٨٧ ، ١٨٩ .

(٥) شرح العقيدة الطحاوية المسمى شرح عقيدة أهل السنة - ص ١٤٠ .

ثم يقول البابرّي متجها إلى تأويل الغضب والرضا في حق الله تعالى ، لاستحالة إطلاق الوصف الحقيقي لما يترتب عليه مشابهة الله للمخلوق . : " بأن المراد من غضب الله هو إرادة الانتقام من العصاة وإنزال العقوبة بهم ، وأن يفعل بهم كما يفعل الملك إذا غضب على من تحته ، نعوذ بالله من غضبه . والمراد من رضا الله هو إرادة الثواب لمن أطاعه والعفو عن عصاه وأن يفعل بعبده كما يفعل الملك بمن تحت يده ، إذا رضى من الإكرام وزيادة الانعام نسأل الله رضاه ورحمته" (١).

فمن خلال ما سبق بيانه تجاه الصفات الخبرية لدى من قال بالتفويض أو بالتأويل من الماتريديّة . يتبين لنا أن لكل من الفريقين له وجهة نظر فيما ذهب إليه .

لذا كان منهج السلف من الأئمة التنزيه عن مماثلة الله تعالى للحوادث مع تفويض هذه النصوص إليه تعالى إثارة للطريق الأسلم . أما من تلاهم من علماء الخلف فأكثرهم قال بالتأويل لما يوافق اللغة والتنزيل ، إبطالا لمذهب الضالين من المجسمة والمشبهة . وإرشادا للقاصرين من العوام للطريق الأحكم . فالحاصل أنه لا بد من التأويل . إلا أن الخلف عينوا المحامل للمعاني المرادة من هذه النصوص فيكون تأويلهم تفصيلا . أما السلف فيكون تأويلهم إجماليا مع اتفاقهما على التنزيه المطلق لله تعالى .

ثالثاً : القائلون بالتوسط بين الرأيين السابقين :

هذا الفريق يتوسط بين الرأيين القائل بالتفويض والتأويل فيرى أن كلا منهما على حسب الأحوال . وفيما يتحدث معهم على حسب ما تقبله عقولهم .

ومن هؤلاء العلامة ابن الهمام . حيث يقول : " نؤمن بأن الاستواء ثابت له تعالى بمعنى يليق به هو سبحانه أعلم به . كما جرى عليه السلف - رضوان الله تعالى عليهم -

(١) شرح العقيدة الطحاوية - ص ١٤٠ ، وينظر : شرح الفقه الأكبر للمغنيساوي - ضمن

الرسائل السبعة في العقائد - ص ٥٨ - ط - دار البصائر بالقاهرة - ط - أولى

١٤٣٠هـ .

فى المتشابه من التنزيه عما لا يليق بجلال الله تعالى مع تفويض علم معناه إليه سبحانه . وإذا خيف على العامة لقصور أفهامهم عدم فهم الاستواء ، إذ لم يكن بمعنى الاستيلاء إلا باتصال ونحوه من لزوم الجسميّة ، فلا بأس بصرف فهمهم إلى الاستيلاء صيانة لهم من المحذور . بأن يذكر لهم أن الاستواء بمعنى الاستيلاء^(١) .

والإمام ابن دقيق العيد^(٢) يرى التوسط بين الرأيين فيقول : " نقبل التأويل إذا كان المعنى الذى أول به قريبا مفهوما من تخاطب به العرب ، ونتوقف إذا كان بعيداً " ^(٣) .

ويقول الكمال بن أبى شريف فى التفرقة بين التسليم (التفويض) والتأويل على حسب قدر ما يفهمه الناس فيكون : " اللائق بالعوام سلوك طريق التسليم . واللائق بأهل النظر طريق التأويل لدفع تمسكات المبتدعة . حيث ذهبوا إلى ما لا يليق على الله تعالى " ^(٤) .

فكلا من الموقفين- التفويض والتأويل - بعيدان كل البعد عن التشبيه والتجسيم لله تعالى . فيكون تأويل السلف تأويلا إجماليا مع اتفاقهم على التنزيه المطلق لله تعالى . بينما الخلف عينوا المحامل للمعاني المرادة من هذه النصوص فيكون تأويلهم تفصيليا مع التنزيه المطلق لله .

(١) المسامرة فى شرح المسامرة ١/ ٣٣ ، ٣٤ .

(٢) هو شيخ الإسلام تقي الدين أبو الفتح محمد بن على بن وهب بن مطيع ابن أبى الطاعة القشيري القوصي المالكي . ولد فى شهر شعبان ٦٢٥هـ . فمن مؤلفاته : الإمام فى الحديث وشرحه الإمام ، والاقتراح فى أصول الدين ، وعلوم الحديث ، وشرح مختصر ابن الحاجب فى الفقه ، وشرح عمدة الأحكام . توفى ١١ من صفر ٧٠٢هـ — بالقاهرة ودفن بالقرافة .

ينظر فى ترجمته : شذرات الذهب ١١/٨ : ١٣ ، وكشف الظنون ٣/ ٣٦٨ .

(٣) المسامرة- ١/٣٧ . وينظر : شرح العقيدة الطحاوية- للميداني- ص ٧٤ .

(٤) كتاب المسامرة فى شرح المسامرة ١/٣٤ .

المبحث الثاني

الخلاف حول إثبات صفتي السمع والبصر

لقد حصر الماتريدية صفات المعانى فى ثمان صفات ، وهى : العلم ، والحياة ، والقدرة والإرادة ، والسمع ، والبصر، والكلام ، والتكوين ، وهذه الصفات أزلية^(١).

يقول أبوعلی القارى : " فالصفات الأزلية عندنا ثمانية لا كما زعم الأشعري "^(٢).

الخلاف حول إثبات صفتي السمع والبصر :

الرأى الأول : لجمهور الماتريدية :

يرى جمهور الماتريدية إثبات صفتي السمع والبصر لله تعالى ، وأنها صفتان زائدتان كباقي الصفات الأخرى وهما غير صفة العلم . وهذا موافق لرأى أهل السنة . فإن الله تعالى يتصف بهما على الحقيقة ، وهما من الصفات الذاتية الواجبة لله تعالى . فصفة السمع تتعلق بالمسموعات، والبصر تتعلق بالمبصرات بخلاف صفة العلم فإنه يتعلق بالمعلومات .

يقول البياضى مفرقا بين صفتي السمع والبصر: " السمع صفة أزلية توجب ما يصح أن يسمع من غير تأثير ووصول هواء . والبصر: صفة أزلية توجب ما يصح أن يرى من غير انطباع وخروج شعاع "^(٣).

(١) ينظر : إشارات المرام - ص ٩٨ ، والصحائف الإلهية - ص ٣٤٨ .

(٢) شرح الفقه الأكبر - ص ٤٣ .

(٣) ينظر : إشارات المرام - ص ١٠١ .

ويقول أبو علي القارى : " فهما - يعنى صفتى السمع والبصر- من صفات ذاته الثمانية . وهما غير صفة العلم . لأنهما مختصتان بإدراك المسموعات والمبصرات ، والعلم يعمهما وغيرهما "(١).

الرأى الثانى : لابن الهمام :

لقد ذهب ابن الهمام إلى أن صفتى السمع والبصر إنما يرجعان إلى صفة العلم ، وليستا زائدتين على الذات . وأن العلم يشملهما بمعنى إدراكه لهما (٢). واحتج من فسرهما بالعلم بأنه لو كان سميحا وبصيرا لكان محلا للحوادث ، لأن سمعه وبصره حادث لكون المسموعات والمبصرات حادثّة ، وسماع المعلوم ورؤيته محال (٣).

وهذا الرأى موافق لرأى جمهور المعتزلة . حيث يقول القاضى عبدالجبار: " فعند شيوخنا البصريين أن الله تعالى سميع بصير مدرك للمدركات. وأن كونه مدركا صفة زائدة على كونه حيا . وأما ما عليه مشايخنا البغداديين هو أنه تعالى مدرك للمدركات على أنه عالم بها ، وليس له بكونه مدركا صفة زائدة على كونه حيا "(٤).

الرد على ابن الهمام :

ما ذهب إليه ابن الهمام من أن صفتى السمع والبصر يرجعان إلى صفة العلم مخالف لرأى أهل السنة من الماتريديّة والأشاعرة وأهل الحديث . لأنهم يثبتون صفتى السمع والبصر كسائر الصفات وهما زائدتان وليستا بمعنى العلم .

(١) شرح الفقه الأكبر - ص ٥٨ ، وينظر : تحفة المريد على جوهرة التوحيد للقاتى - ص ١٥٥ - تعليق : لجنة العقيدة والفلسفة بجامعة الأزهر- القسم الأول - ط- ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣ م .

(٢) ينظر : المسائرة ٧١/١ ، ٧٢ .

(٣) ينظر : الصحائف الإلهية- ص ٣٤٨ ، والمسائرة ٧١/١ ، ٧٢ .

(٤) شرح الأصول الخمسة - ص ١٦٨ - حققه وقدم له - د| عبدالكريم عثمان - ط- مكتبة وهبة - ط-ثالثة - ط- ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م .

واحتج من قال بمغايرتهما للعلم : " بأننا إذا علمنا شيئا علما جليا ، ثم رأيناه . علمنا بالبديهة التفرقة بين الحالتين مع حصول العلم فيهما . فذلك الزائد هو الإبصار، وكذلك السمع . وأما الرد على من فسرها بالعلم : بأنه لو كان سميعا وبصيرا لكان محلا للحوادث بأن كل منهما صفة ذات إضافة ، والحوادث إنما هو إضافتهما بالمسموعات والمبصرات كما فى العلم " (١).

وقد دل الكتاب والسنة والعقل على إثبات هاتين الصفتين :

فمن الكتاب : قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ (٢). وقوله تعالى : ﴿ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ (٣). وقوله تعالى : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ (٤) وقوله : ﴿ قَالَ لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى ﴾ (٥)، وقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴾ (٦). وغيرها من الآيات الدالة على إثبات صفتى السمع والبصر لله تعالى .

وأما الأدلة على إثبات صفتى السمع والبصر من السنة :

١- عن أبى موسى الأشعري - رضى الله عنه - قال : كنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فى سفر. فكنا إذا علونا كبرنا . فقال: (أربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبا وإنما تدعون سميعا قريبا) (٧).

(١) الصحائف الإلهية - ص ٣٤٨.

(٢) سورة : النساء- جزء من الآية (٥٨) .

(٣) سورة : غافر- جزء من الآية (٥٦) .

(٤) سورة : الشورى- جزء من الآية (١١) .

(٥) سورة : طه- الآية (٤٦) .

(٦) سورة : المجادلة- جزء من الآية (١) .

(٧) صحيح الإمام البخارى - كتاب التوحيد - باب (وكان الله سميعا بصيرا) ١٣ / ٣٨١ - رقم الحديث ٧٣٨٦، وصحيح الإمام مسلم - كتاب الذكر والدعاء- باب - استحباب حفظ الصوت بالذكر - ٤ / ٢٠٧٦ ، ٢٠٧٨ - رقم الحديث ٢٧٠٤ .

٢- عن عائشة - رضى الله عنها - أنها قالت: (الحمد لله الذ وسع سمعه الأصوات).
لقد جاءت خولة إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تشكوا زوجها ، فكان
يخفى على كلامها . فأنزل الله : (قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَدِّلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي
إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ)^(١) .^(٢)

كما أن الله تعالى فرق بين العلم ، وبين السمع والبصر ، و فرق بين السمع وبين
البصر . وهو لا يفرق بين علم وعلم لتنوع المعلومات . وإنما فرق بين هذه الصفات
لأن لكل صفة معنى خاص بها فالسمع يتعلق بالمسموعات ، والبصر يتعلق بالمبصرات ،
والعلم يتعلق بالمعلومات . فقال تعالى مفرقا بين صفتي السمع والعلم : فقال الله تعالى:

﴿ وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾^(٣) . وقال

تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾^(٤) . وقوله تعالى لموسى وهارون- عليهما
السلام :- ﴿ قَالَ لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى ﴾^(٥) .

ومن العقل :

هاتين الصفتين من صفات الكمال . لذا فإن الحى السميع البصير أكمل من ليس بسميع
ولا بصير . فلو لم يكن الله سميعا بصيرا . لكان الواحد منا أكمل منه ، وهذا محال .

(١) سورة : المجادلة- الآية (١) .

(٢) سنن الإمام النسائي - كتاب الطلاق - باب الظهار - ٦ / ١٦٨ - رقم الحديث ٣٤٦٠
وسنن ابن ماجه - المقدمة - باب - فيما أنكرت الجهمية - ٦٧/١ - رقم الحديث ١٨٨ .

(٣) سورة : فصلت الآية (٣٦) .

(٤) سورة : البقرة- جزء من الآية (٢٢٧) .

(٥) سورة : طه- الآية (٤٦) .

وإذا كانت هذه الصفتان من صفات الكمال . فلو لم يتصف بهما الله لأتصف بضعهما الصمم والعمى وذلك نقص والنقص محال على الله تعالى . فوجب اتصافه بهما كسائر الصفات الواجبة له تعالى^(١).

وهذا الدليل يقوم على الاستقراء وقياس الغائب على الشاهد ، في إثبات هاتين الصفتين لله تعالى قياساً على الحي من البشر .

من خلال ما سبق يتبين خطأ ابن الهمام في جعله صفتي السمع والبصر يرجعان إلى العلم . لأن الله تعالى فرق بين العلم ، وبين السمع والبصر وإنما فرق بين هذه الصفات لأن لكل صفة معنى خاص بها ، فالسمع يتعلق بالمسموعات ، والبصر يتعلق بالمبصرات، والعلم يتعلق بالمعلومات . وهذا ما ذهب إليه أهل السنة من الأشاعرة ، وجمهور الماتريدية وأهل الحديث .

(١) ينظر : المسامرة ١ / ٧٢ ، وشرح الفقه الأكبر - ص ٥٨ ، والصحائف الإلهية - ص ٣٤٨ .

المبحث الثالث

الخلاف تجاه عصمة الأنبياء - عليهم السلام -

تمهيد : تعريف العصمة : العصمة : فى اللغة المنع والحفظ ، وقوله (لا عاصم) أى لا مانع . وعصمه الطعام منعه من الجوع (١) .

واصطلاحا : حفظ الله للمكلف من الذنب مع استحالة وقوعه . أو هى لطف من الله تعالى يحمله على فعل الخير، ويزجره عن الشر. مع بقاء الاختيار للابتلاء والاختبار (٢) .

اختلاف علماء الماتريدية تجاه عصمة الأنبياء - عليهم السلام - :

اختلف علماء الماتريدية تجاه عصمة الأنبياء - عليهم السلام - إلى عدة آراء . اتفق أهل السنة من الماتريدية على عصمة الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - من الكفر وتعمد الكذب فى التبليغ . بل العصمة ثابتة قبل الوحي وبعده . ولكنهم اختلفوا فى وقوع الصغائر منهم (٣) .

١- يقول الإمام أبو حنيفة : " والأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - منزهون عن الصغائر والكبائر والكفر ، والقبايح . وقد كانت منهم زلات وخطايا " (٤) .

(١) ينظر : لسان العرب لابن منظور ٤/١١٢- مادة عصم- تحقيق عبد الله على الكبير وزميليه - ط- دار المعارف بالقاهرة- ط- ١٩٧٩م ، ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس بن زكريا- ص ٣٢٩- مادة عصم- تحقيق: عبد السلام محمد هارون- ط- دار الفكر العربي - ط- ١٩٨٠ م .

(٢) ينظر : الروضة البهية - ص ٨٩ ، وشرح الفقه الأكبر لأبى على القارى - ص ٢٩٤ .

(٣) ينظر : رسالة فى الاعتقاد لعلاء الدين البخارى - ص ١٧٢ ، والبداية من الكفاية فى

الهداية - ص ٩٦ ، وشرح عمدة الاعتقاد - ص ٣٥٩ ، والصحائف الإلهية - ص ٤٣٤ .

(٤) شرح الفقه الأكبر للقارى - ص ٣٠٣ .

٢- يرى بعض الماتريديّة كالإمام الصابوني ، وعلاء الدين البخاري: أن الأنبياء- عليهم السلام- معصومون من الصغائر والكبائر بعد النبوة ، وأما قبل الوحي فلا يمتنع الكبائر" (١) .

٣- يرى بعض الماتريديّة كالإمام جمال الدين الغزنوي (٢) بأن : " الأنبياء معصومون من الكبائر دون الصغائر . لأنه أثبت لهم مقام الشفاعة " (٣) . واحتج أصحاب هذا الرأي القائل بعصمة الأنبياء من الكبائر دون الصغائر : " بأن الأنبياء لكونهم أعلم بقبح الفواحش ، وأوفر إقبالا على الأمور الإلهية . كان صدور الذنب عنهم أفحش . وكانوا أقل درجة من عصاة الأمة " (٤) .

٤ - ذهب بعض أئمة سمرقند كالإمام أبي اليسر البزدوي: إلى أن الأنبياء - عليهم السلام معصومون من الكبائر ومن الصغائر والزلات جميعا (٥) .

٥- ذهب بعض الماتريديّة كأبي منصور الماتريدي إلى منع إطلاق اسم الزلة على ما صدر من الأنبياء - عليهم السلام - من خطأ أو هفوة . بل قالوا : إنما فعلوا الفضل، وتركوا الأفضل فعوتبوا عليه. بل صرح أبو منصور الماتريدي أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يعرف منه هفوة (٦) .

(١) البداية من الكفاية في الهداية في أصول الدين- ص ٩٦ ، ورسالة في الاعتقاد- ص ١٧٢ .

(٢) الغزنوي : الشيخ جمال الدين أحمد بن محمد بن محمود بن سعيد ، لقب بالغزنوي نسبة إلى مدينة غزنة . من مؤلفاته: روضة المتكلمين في أصول الدين ، وروضة اختلاف العلماء المقدمة في الفقه ، والحاوي القدس في الفروع . ينظر في ترجمته : تاج التراجم - ص ١٠ ، والفوائد البهية- ص ٤١ ، والجواهر المضية ٣١٥/١ ، وهدية العارفين ٨٩/٥ .

(٣) أصول الدين للغزنوي - ص ١٣٨ .

(٤) الصحائف الإلهية - ص ٤٣٥ .

(٥) أصول الدين للبزدوي - ص ١٦٧ .

(٦) التوحيد - ص ٢٠٢ .

٦- يقول أبو اليسر البزدوى : " قال بعض أهل السنة والجماعة بأن الزلل لا يكون من الأنبياء إلا بترك الأفضل " (١).

لكن هذا القول وإن كان حسنا من حيث الصورة ، لكنه غير سديد من وجه آخر. لأن الأفضل يقتضى فاضلا فى مقابلته (٢).

٧- يرى الأئمة أبو اليسر البزدوى ، وشمس الدين السمرقندى ، وابن الهمام ، وأبا البركات النسفى والبياضى : أن الأنبياء - عليهم السلام - معصومون من الكبائر مطلقا ، ومن الصغائر عمدا إلا الصغائر غير المنفرة كالخطأ والسهو (٣).

ثم يعلل أبو البركات النسفى بأنه: " لو جازت المعصية عليهم لجاز الكذب عليهم ؛لأنه معصية. وحينئذ لا تلزم الحجة، ولا تتضح المحجة ، لأنه لا يعتمد على خبرهم لاحتمال الكذب فى خبرهم . وإنما أرسل الرسل ليقطع حجة العباد . وذا إنما يكون إذا كان على خبرهم الاعتماد (٤) " (٥).

فأئمة الماتريدية متفقون على عصمة الأنبياء - عليهم السلام - من الكفر والكذب فى التبليغ الكبائر تمتنع عمدا عند الجمهور . وإنما الخلاف بينهم فى حكم وقوع الصغائر من الأنبياء - عليهم السلام - فجوزه البعض قبل البعثة ، ومنعه الأكثرية بعد البعثة على سبيل العمد دون السهو والخطأ .

(١) أصول الدين للغزنوى - ص ١٣٨ .

(٢) ينظر : أصول الدين للغزنوى - ص ١٣٨ ، والمسامرة فى شرح المسامرة ٨٥/٢ .

(٣) ينظر : أصول الدين للبزدوى - ص ١٦٧ ، والصحائف الإلهية - ص ٤٣٤ ، ٤٣٥ .

والمسامرة فى شرح المسامرة ٨٦/٢ ، وإشارات المرام ص ٥٦ .

(٤) سورة النساء- الآية (١٦٥) .

(٥) شرح عمدة الاعتقاد - ص ٢٦٢ .

وما ذهب إليه جمهور الماتريدية من آراء حول عصمة الأنبياء - عليهم السلام - قال به الأئمة من المسلمين عامة . وهذا الرأي اختاره ابن الهمام . فقال : وهو المختار لجمهور أهل السنة .

يقول الإمام شمس الدين السمرقندي : " واتفق الأكثرون على أنه لا يجوز منهم الإقدام على المعصية قصدا سواء كانت صغيرة أو كبيرة ؛ بل يجوز منهم صدورها على أوجه ثلاثة : فالأول: السهو والنسيان. والثاني: ترك الأولى. والثالث : اشتباه المنهى بالمباح "(١).

ويرى الإمام شمس الدين السمرقندي بأن: " هذا المذهب أقرب . لأن عدم المعصية لو كان لعدم التمكن لما استحق المدح والثواب . لقوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا شَرٌّ مِّثْلَكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُهُ وَاحِدٌ ۗ ﴾ (٢) وقوله تعالى: ﴿ لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ۗ ءآخَرَ ﴾ (٣) والنهي مع عدم القدرة عبث " (٤).

وهذا القول وسط بين الآراء المذكورة . فمن ادعى امتناع الذنوب عن الأنبياء مطلقا فقد أفرط. ومن منع عصمة الأنبياء من الذنوب جميعا فقد فرط . والحق دائما وسط فلا إفراط ولا تفريط . لقوله تعالى فى حق آدم قبل البعثة : ﴿ وَعَصَىٰ ءَادَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ ﴾ (٥) أى قبل النبوة . وإنما صار نبيا بعد خروجه من الجنة. وإن قوله تعالى:

(١) الصحائف الإلهية - ص ٤٣٤ ، ٤٣٥ .

(٢) سورة الكهف-جزء من الآية (١٠٩) .

(٣) سورة الإسراء -جزء من الآية (٢٢) .

(٤) الصحائف الإلهية- ص ٤٣٣ .

(٥) سورة طه - جزء من الآية (١٢١) .

﴿ ثُمَّ أَجْتَبَنَهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ ﴾. (١) أى اجتباها بالنبوة بعد الواقعة ، وقيل إنما

صار عاصيا لتركه الأفضل وميله إلى الفاضل (٢).

وجاء عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : (إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون . فإذا نسيت فذكروني) (٣). وقوله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : (إنما أنسى لأسن) (٤). فيكون النسيان سببا يترتب عليه حكم شرعى يتعلق بالنسي فأنسى . ولأسن لأبين طريقا يسلك فى الدين هو سبب لإيراد النسيان ، بمعنى أنه ثمره يترتب على النسيان ، لا باعث على إيراده (٥).

ولا ينافى هذا أن يترتب على نسيانه حكم وفوائد من البيان والتعليم . كما جاء فى حديث ذى الديدن فشرع بسببه سجود السهو فى الصلاة . لذا لا يجوز نفي النسيان مطلقا ، الذى هو من طبيعة البشر . عنه - صلى الله عليه وسلم - كما جاء فى الحديث الصحيح من تذكيره - صلى الله عليه وسلم - إذا نسى .

(١) سورة طه - الآية (١٢٢) .

(٢) ينظر : المسامرة فى شرح المسامرة ٨٤/٢ ، ٨٥ .

(٣) صحيح الإمام البخاري مع شرح فتح الباري - كتاب الصلاة - باب - التوبة نحو القبلة حيث كان ١ / ٥٠٣ - رقم الحديث ٤٠١ ، وصحيح الإمام مسلم - كتاب المساجد - باب - السهو فى الصلاة ١ / ٤٠٠ - رقم الحديث ٥٧٢ .

(٤) موطأ الإمام مالك ١ / ٢٩٤ - كتاب السهو - ط - دار التراث العربى - ط - بدون تاريخ - هذا الحديث من بلاغات مالك والبلاغ من أقسام الحديث الضعيف . قال ابن حجر فى الفتح لا أصل له ٣ / ١٠١ . وهو معارض للحديث السابق وهو فى الصحيحين (إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون . فإذا نسيت فذكروني) .

(٥) ينظر : المسامرة فى شرح المسامرة ٨٥/٢ ، ٨٦ .

الفصل الثانى

مسائل الخلاف حول التحسين والتقيح ونمرة الخلاف فيه

وفيه خمسة مباحث :

المبحث الأول

الخلاف حول معانى التحسين والتقيح

وفيه مطلبان :

المطلب الأول

معنى الحسن والقبح

لا نزاع فى أن الحسن والقبح بمعنى كون الفعل صفة كمال أو نقص ، أو بمعنى كونه ملائما للطبع أو منافرا ، فى أنهما عقليين . وإنما النزاع فى الحسن والقبح فيما يتعلق بأفعال العباد من حيث ما يترتب عليه المدح والذم ، والثواب والعقاب .

لذا فإن الحسن والقبح يطلق على ثلاثة معان :

فالأول : كون الشيء ملائما للطبع أو منافرا له . **الثانى :** كون الشيء صفة كمال أو صفة نقص كالعلم والجهل . **الثالث :** كون الشيء متعلق المدح عاجلا والثواب آجلا ، ومتعلق الذم عاجلا والعقاب آجلا . ولا خلاف فى أنهما بالتفسيرين الأولين عقليان ^(١) .
وأما التفسير الثالث : فقد اختلفوا فيه :

أولا : رأى الروافض والمشبهة والخوارج الحكمة : لا يجب بالعقل شيء ، ولا يعرف به حسن الإيمان وقبح الكفر ، إنما يعرف ذلك بالشرع . ^(٢) .

(١) الصحائف الإلهية - ص ٤٦٤ ، ومسائل الاختلاف لابن كمال باشا - ص ٤٢ .

(٢) ينظر : البداية من الكفاية فى الهداية ص ١٤٩ ، والصحائف الإلهية - ص ٤٦٤ .

ثانيا : رأى المعتزلة : العقل يوجب الإيمان وشكر المنعم ، ويعرف بذاته حسن الأشياء وقبحها . ويثبت الأحكام على ما يقتضيه الحال فى صلاح الخلق (١).

ثالثا : رأى الأشاعرة : لا يجب ولا يحرم بالعقل شىء ، ولكن يجوز أن يعرف به حسن بعض الأشياء وقبحها ، والعقل فى جميع المعارف والمواجب تبع للشرع . وأن جميع الأحكام المتعلقة بالتكليف ملتقاه من جهة السمع (٢).

المطلب الثاني

رأى الماتريدية

من المسائل المختلف فيها بين الماتريدية مسألة التحسين والتقبيح . هل هما عقليان أم شرعيان ؟

يوجد للماتريدية تجاه هذه المسألة رأيان :

الرأى الأول : قال به الإمام أبى حنيفة ، وتبعه الإمام أبا منصور الماتريدى وعمامة ماتريدية سمرقند وبعض علماء العراق من الحنيفة .

يقول ابن الهمام عن أصحاب الرأى الأول بأنهم : " أثبتوا وجوب الإيمان وحرمة الكفر . ونسبة ما هو شنيع إليه تعالى كالكذب والسفه ، ووجوب تصديق النبى - عليه السلام- روى عن أبى حنيفة أنه قال : لا عذر لأحد فى الجهل بخالقه لما يرى من خلق السموات والأرض وخلق نفسه وسائر مخلوقاته . ولو لم يبعث الله للناس رسولا لوجب عليهم معرفته بعقولهم " (٣).

(١) ينظر : شرح الأصول الخمسة - ص ٧٦ ، ٧٧ .

(٢) ينظر : نهاية الأقدام للشهرستانى - ص ٤٦٠ ، وشرح عمدة الاعتقاد - ص ٣٦٢ .

(٣) التحرير - ص ٢٢٥ ، والمسامرة ٢ / ٤١ ، ٤٢ ، وينظر: شرح الفقه الأكبر لأبى على القارى - ص ٩٥ ، وإشارات المرام - ص ٧٥ ، وتيسير التحرير ١٥٢ / ٢ ، وفواتح الرحموت ٢٥ / ١ .

ويقول الإمام البياضى : " إن وجوب الإيمان بالله تعالى ، ووجوب تصديق النبى - صلى الله عليه وسلم - لا يتوقف على الشرع . لأن ثبوت الشرع عند المكلف إلزامه ، يتوقف على الإيمان بوجود البارى ووحدته وعلمه وقدرته وكلامه ، وبنسبوة النبى - صلى الله عليه وسلم - وبدلالة معجزاته وعلمه بوجوب التصديق بذلك كله " (١).

١- الفرق بين ماتريدية سمرقند والمعتزلة :

بالرغم من اتفاق هذا الفريق من الماتريدية فى أن التحسين والتقيح إنما يعرفان عن طريق العقل كالمعتزلة . إلا أن هناك فرقا بينهم .

١- العقل عند المعتزلة موجب للأحكام . بينما عند ماتريدية سمرقند وهو آلة لإمكان المعرفة العقلية لا موجبا .

يقول الإمام الصابونى: " والفرق بين قولنا وقول المعتزلة : إنهم يقولون إن العقل موجب بذاته ، كما يقولون إن العبد موجد لأفعاله . وعندنا : العقل معرف للوجوب والموجب هو الله تعالى . كما أن الرسول معرفا للوجوب ، والموجب هو الله ولكن بواسطة الرسول . فكذا الهادى والموجب هو الله . ولكن بواسطة العقل " (٢).

ويقول البياضى فى بيان الفرق بين الماتريدية وبين المعتزلة : " إن العقل آلة لمعرفة الوجوب الثابت لله تعالى ولمعرفة الحسن اللازم له ، لا موجبا كما قالت المعتزلة " (٣).

٢- إن العقل عند هؤلاء الحنفية آلة للبيان وسبب عادى لا مولد كما عند المعتزلة .

(١) إشارات المرام - ص ٨٢ .

(٢) ينظر : البداية من الكفاية فى الهداية فى أصول الدين - ص ١٥٠ ، وشرح الفقه الأكبر لأبى على القارى - ص ٩٥ وشرح العمدة الاعتماد فى الاعتقاد - ص ٣٦٣ .

(٣) إشارات المرام - ص ٥٩ ، وينظر : تلخيص الأدلة - ص ١٣٣ ، ١٣٤ .

لذا فإن الموجب عند هذا الفريق لمقتضى الحسن والقبح اللذين يدركهما العقل من الفعل. هو الله تعالى يوجبه على عباده ، ولا يجب عليه سبحانه شىء باتفاق أهل السنة الحنفية وغيرهم . فالعقل عندهم عبارة عن آلة يعرف به ذلك الحكم ، بواسطة اطلاعه بأن يعلمه الله على الحسن والقبح الكائنين فى الفعل ، والحاصل أن العقل عند هؤلاء الحنفية آلة للبيان وسبب عادى لا مولد كما عند المعتزلة (١).

٣- إن العقل يدرك حسن بعض الأشياء وقبح بعضها بدون السمع عند ماتريدية سمرقند. وليس العقل مدركا لجميع أفعال العباد من الحسن والقبح كما ذهب المعتزلة .

حيث يقول البياضى فى بيان الفرق بين الماتريدية وبين المعتزلة أيضا: " العقل يدرك حسن بعض الأشياء وقبح بعضها بدون السمع ، وليس كلها كما ذهب المعتزلة " (٢).

فالمعتزلة ترى : أن معرفة الله تعالى واجبة بالعقل . والماتريدية من سمرقند وأهل العراق لا يقرون بذلك . بل هم يرون أن معرفة الله يمكن أن يدرك العقل وجوبها ، لكن الوجوب لا يكون إلا ممن تملك الايجاب ، والذى يملك الايجاب هو الله تعالى . على اعتبار أن العقل آلة فى إمكان معرفة ما جعل فى العقل دلالة عليه ، لا باعتبار العقل موجبا . كما أن العقل يدرك حسن بعض الأشياء وقبح بعضها بدون الشرع خلافا للمعتزلة .

٢- الفرق بين ماتريدية سمرقند والأشاعرة :

إن الفرق بين هذا الفريق من الماتريدية وبين الأشاعرة . فالأشاعرة يقولون : لا يعرف حكم من الأحكام إلا بعد بعثة الأنبياء- عليهم السلام- وبناء عليه فالتحسين والتقبيح شرعيين وليس عقليين . بينما يرى ماتريدية سمرقند ومن تبعهم من أهل

(١) ينظر : المسامرة ٢ / ٤٢ ، والبداية من الكفاية- ص ١٥٠ ، وإشارات المرام ص ٥٩ ، ٦٠ ،

(٢) إشارات المرام ص ٥٩ ، وينظر : تلخيص الأدلة - ص ١٣٣ ، ١٣٤ .

العراق بأن العقل يعرف بعض الأحكام قبل بعثة الأنبياء - عليهم السلام - حيث يخلق الله تعالى العلم بهذه الأحكام كحسن العدل وقبح الظلم وتصديق الانبياء - عليهم السلام - والكثير من الأحكام لا تعرف إلا من الشرع .

يقول أبو على القارى : " والفرق بيننا وبين الأشاعرة ، أنهم قائلون بأنه لا يعرف حكم من أحكام الله تعالى إلا بعثة نبي . ونحن نقول : قد يعرف بعض الأحكام قبل البعثة بخلق الله العلم به ، إما بلا كسب كوجوب تصديق النبي ، وحرمة الكذب الضار . وإما مع كسب بالنظر والفكر . وقد لا يعرف إلا بالكتاب والنبي - عليه السلام - كأكثر الأحكام" (١).

٣- الرأى الثانى لماتريدية بغارى :

يرى هذا الفريق من الماتريدية أن التحسين والتقيح شرعيين وليس عقليين . وهذا الرأى موافق لرأى الجمهور من أهل السنة من الأشاعرة وأهل الحديث . فهم يروا : أنه لا يجب إيمان ولا يحرم كفر قبل البعث . فلا يجب ولا يحرم بالعقل شىء . ولكن يجوز أن يعرف به حسن بعض الأشياء وقبحها . والعقل فى جميع المعارف والموجب تبع للشرع .

لذا حملوا المروى عن أبى حنيفة - رحمه الله- على ما بعد البعثة . وهو المختار . وهو رأى : مسلم الثبوت ، وابن الهمام ، وأبو على القارى .

يقول ابن الهمام فى حمل عبارة الإمام أبى حنيفة : " أنه قال : لو لم يبعث الله رسولا لوجب على الخلق معرفته بعقولهم . إنه يجب حمل الوجوب فى قوله (لوجب عليهم معرفة الله بعقولهم) على معنى ينبغى فحمل الوجوب على المعنى العرفى وهو الأليق والأولى ؛ لأن تسمية الأفعال طاعة ومعصية قبل البعثة تجوزا ، إذ هما فرع الأمر

(١) شرح الفقه الأكبر لأبى على القارى - ص ٩٥ .

والنهي . فإطلاق الطاعة والمعصية قبل ورود أمر ونهي مجاز ، من قبيل إطلاق الشيء على ما يؤول إليه . فكيف يتحقق طاعة أو معصية قبل ورود أمر ونهي " (١) .
ويقول أبو علي القاري : " وقد يجمع بين القولين بأنه لا يلزم من الوجوب ما يترتب على تركه العقاب . فلا ينافي قوله في الكتاب ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ (٢) ولا يحتاج حينئذ إلى تقييد العذاب بالدنيا ، ولا إلى تعميم الرسول للعقل والنقل " (٣) .

ويقول صاحب فواتح الرحموت (٤) عن قول أبي حنيفة في أنه: " لا عذر لأحد في الجهل بخالقه لما يرى الدلائل : " أقول : كشف معنى هذه الرواية لعل المراد : لا عذر بعد مضي مدة التأويل ، فإنه أي التأمل بمنزلة دعوة الرسول في تنبيه القلب ، وتلك المدة مختلفة لا يمكن تحديدها . لأن العقول متفاوتة في الفهم ، فلا تنبسط في حد بخلاف الشرع " (٥) .

من خلال ما سبق : نجد أن ماتريدية سمرقند ومن تبعهم من بعض علماء أهل العراق اتفقوا مع المعتزلة بأن معرفة الله تعالى واجبة بالعقل . وأنه من الواجب على

(١) المسامرة ٢ / ٤٤ ، ٤٥ ، وينظر : شرح الفقه الأكبر لأبي علي القاري - ص ٩٥ .

(٢) سورة الإسراء جزء من الآية (١٥) .

(٣) شرح الفقه الأكبر لأبي علي القاري - ص ٩٥ .

(٤) صاحب فواتح الرحموت : هو محمد عبد العلي بن محمد بن نظام الدين أبو العياش ، بحر العلوم . السهالوي الأنصاري اللكنوي الهندي . عالم بالحكمة والمنطق . من مؤلفاته : شرح السلم في المنطق ، وفواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت للبهاري في أصول الفقه ، وحاشية على شرح الصدر للشيرازي للهدية . توفي سنة ١٢٢٥ هـ . ينظر في ترجمته : الأعلام ٧ / ٧١ .

(٥) فواتح الرحموت ١ / ٢٥ .

الناس معرفة وجود الله . وأنه محدث العالم وصانعه ، فلا عذر لأحد لإنكاره للخالق لوجود العقل . إلا أن الفرق بين هذا الفريق من الماتريدية وبين المعتزلة . إن المعتزلة جعلوا العقل موجبا للحكم مطلقا ، بينما عند ماتريدية سمرقند أن العقلة آلة لمعرفة الحكم لا موجبا له .

أما ماتريدية بخارى فقد قالوا : إن معرفة الله تعالى واجبة بالشرع ، فلا يجب إيمان ولا يحرم كفر قبل ورود الشرع ، فلا حكم إلا بالشرع . وهذا رأى جمهور الأمة من الأشاعرة وأهل الحديث .

المبحث الثانى

الخلاف حول حكم أهل الفترة

إذا كانت مسألة الإيمان بالله تعالى فرض على كل مسلم ، وأنها مسألة متفق عليها عند أهل القبلة . ولكن الخلاف فى طريق وجوب هذا الإيمان . هل هو العقل أم السمع ؟ وكذلك هل يعرف حسن الإيمان والشكر للمنعّم وقبح الكفر بالعقل أم بالسمع ؟

أدى هذا الخلاف إلى هذه المسألة ، ألا وهى حكم من لم تبلغه دعوة رسول فلم يؤمن حتى مات ، أو حكم أهل الفترة . لأنه إذا كان طريق وجوب الإيمان العقل لا الشرع كان من لم يؤمن من هؤلاء كافرا ، واستحق العذاب وإذا كان طريق وجوب الإيمان الشرع لا العقل لم يعدوا كافرين ، ولم يستحقوا العذاب .

الرأى الأول: قال به الإمام أبو حنيفة وتبعه الإمام أبا منصور الماتريدى وعمامة ماتريدية سمرقند من الحنفية . وهو أن طريق وجوب الإيمان العقل لا الشرع ، وبناء عليه فلا عذر لأحد فى الجهل بخالقه . لما يرى من الأدلة على وجوده تعالى . فحكم من

لم يؤمن من هؤلاء كافرا ، ويستحق العذاب فى النار. وبهذا يتفق هذا الفريق مع المعتزلة .

لذا روى عن أبى حنيفة - رحمه الله - أنه قال : لا عذر لأحد فى الجهل بخالقه ، لما يرى من خلق السموات والأرض ، وخلق نفسه وسائر مخلوقاته . ولو لم يبعث الله للناس رسولا لوجب عليهم معرفته بعقولهم^(١).

ويؤيده كما يقول أبو على القارى " قوله تعالى : ﴿ قَالَتْ رُسُلُهُمْ أِنِّىَ اللّٰهُ شَكُّ فَاطِرِ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ ﴾^(٢) وقوله تعالى : ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مِّنْ خَلْقِ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ لَيَقُوْلُنَّ اللّٰهُ ﴾^(٣). وحديث : (كل مولود يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه ، أو ينصرانه ، أو يمجسانه)^(٤) . قال وعليه مشايخنا من أهل السنة والجماعة . حتى قال الشيخ أبو منصور الماتريدى فى الصبى العاقل إنه يجب عليه معرفة الله تعالى ، وهو قول كثير من مشايخ العراق خلافا لكثير من مشايخنا^(٥).

(١) التحرير فى أصول الفقه الجامع بين اصطلاحى الحنفية والشافعية - ص ٢٢ ، والمسامرة ٤٢/٢ . وينظر : البداية من الكفاية فى الهداية فى أصول الدين - ص ١٤٩ ، ١٥٠ ، و شرح الفقه الأكبر لأبى على القارى - ص ٩٥ ، وإشارات المرام - ص ٧٥ ، وكشف الأسرار على أصول البزدوى ٢ / ٢٢ ، ٢٣ ، وتيسير التحرير ١٥٢/٢ ، وفواتح الرحموت ٢٥/١ .

(٢) سورة إبراهيم: جزء من الآية (١٠) .

(٣) سورة لقمان : جزء من الآية (٢٥) .

(٤) صحيح الإمام البخارى - كتاب القدر - باب - الله أعلم بما كانوا يعملون ١١ / ٤٩٣ - رقم الحديث ٦٥٩٩ ، وصحيح الإمام مسلم - كتاب القدر - باب - معنى كل مولود يولد على الفطرة - ٢٠٤٧/٤ - رقم الحديث ٣٦٥٨ .

(٥) شرح الفقه الأكبر - ص ٩٥ .

يقول أبوالمعین: " وكل عاقل بالغ يجب عليه أن يستدل بأن للعالم صناعا كما استدل سيدنا إبراهيم - صلوات الله عليه - ﴿وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ ﴾ (١). وأصحاب الكهف ﴿وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُو مِنْ دُونِهَا لَنَنْهَاهُنَّ لَقَدْ قُلْنَا إِذًا شَطَطًا ﴾ (٢) حتى إن من لم يبلغه الوحي لا يكون معذورا (٣).

لذا فهم يروا أن الرسل والأنبياء - عليهم السلام - قد أقاموا حجج العقل على قومهم مع إظهار المعجزات . كالخليل إبراهيم في مناظرته لقومه باستخدام حجج العقل .

يقول شمس الدين السمرقندي في حكم من لم تبلغه الدعوة : " فإن اعتقد وحدانية الله وعدله فحكمه حكم المسلمين ، وهو معذور في جهله بأحكام الشرع . وإن اعتقد الشرك والتعطيل فهو كافر " (٤).

فماتريديّة سمرقند يرون أن الله : " ما أعطى جوهر العقل للعاقل مع ما أنعم الله عليه باستعداد سائر الفواضل والفضائل ، إلا أن يشكره بالعلم والانقياد ، ويختار الصلاح من الفساد ، ويرغب إلى الخير من الشر، ويفر إلى النفع من الضر . وأى صلاح أصلح من علم موجهه وخالفه والانقياد إلى منعمه ورازقه وأى فساد أشد من الاقتناع ببهيمته طبعه والانخداع بعين جهله " (٥).

(١) سورة الأنعام - الآية (٧٥) .

(٢) سورة الكهف - الآية (١٤) .

(٣) بحر الكلام - ص ٨٥ ، وينظر : تلخيص الأدلة - ص ١٤٤ .

(٤) الصحائف الإلهية - ص ٤٦٣ .

(٥) شرح الفقه الأكبر لبهاء الدين - ص ٦ .

ويرون أيضا أن المنقول في هذه الآية الواردة في سورة الأنعام عن الخليل إبراهيم - عليه السلام -: " هو نظر واستدلال قبل الوحي والانزال ، وأما إذا كان بطريق وضع قول الإبطال فهو أيضا دعوة لقومه إلى النظر وتعليم لهم الاستدلال . فالحكاية على كلا التقديرين دليل على استقلال العقل في أمر الإيمان وإشارة إلى وجوبه عقليا "(١).

لأن ثبوت المعذرة والسلامة عن التعذيب ، إنما يكون قبل البعثة عند ماتريدية سمرقند ومن تبعهم فإنه : "محمول على ثبوت ذلك في الشرائع والأحكام ، دون ما يثبت بدلالة العقول " (٢).

لذا فهو غير معذور عند أصحاب ذلك الرأي فيما يخص دلائل العقول في هذه المعرفة أما الشرائع فمعذور فيها حتى تقوم عليه الحجة . وأما الفرائض فمن لم يعملها ، أو لم تبلغه . أو لا يرى أهل الإسلام . فإن هذا لم تقم عليه حجة بمعرفته . لأن سبيل الشرع السمع . وأما الدين فإن سبيله العقل .

لذا فإن طريق وجوب الإيمان عند هذا الفريق من الماتريدية هو العقل وليس الشرع ، وبناء عليه فلا عذر لأحد في الجهل بخالقه ، لما يرى من الأدلة الواضحة المبرهنة من العقل على وجود الله تعالى وصفاته . فحكم من لم يؤمن من هؤلاء يكون كافرا ، ويستحق العذاب في النار فيما يختص بدلالة التوحيد والعقائد . أما ما يختص بالأحكام الشريعة فلا يعاقب عليها لأن مجالها الشرع دون العقل .

الرأي الثاني: رأى ماتريدية بخارى:

يرى الأئمة البخاريين من الماتريدية : ثبوت المعذرة لمن لم تبلغه الدعوة من أهل الفترة فإن مات دون أن تبلغه الدعوة فليس من أهل النار. واختاره ابن الهمام (٣)

(١) شرح الفقه الأكبر لبهاء الدين - ص ٨ ، ٩ . وينظر : البداية من الكفاية - ص ١٥٠ .

(٢) إشارات المرام - ص ٦٣ .

(٣) ينظر : المسامرة ٥١/٢ ، والتحرير - ص ٢٢٥ .

وعلاء الدين البخارى^(١) . وصاحب فواتح الرحموت^(٢) . فهم فى ذلك يتفقون مع جمهور أهل السنة من الأشاعرة وأهل الحديث .

يقول أبو على القارى : " وقال أئمة بخارى - عندنا - لا يجب إيمان ، ولا يحرم كفر قبل البعثة . كقول الأشاعرة ، وهو المختار عند ابن الهمام ، وصاحب تيسير التحرير وحملوا المروى عن أبى حنيفة - رحمه الله - على ما بعد البعثة "^(٣) .

حيث قالوا : لا حكم قبل البعثة وبلوغ الدعوة ، فلا يحرم كفر ، ولا يجب إيمان قبلهما فيعذر الناشئ فى الشاهق من الجبل الذى لم تبلغه الدعوة .^(٤) .

لذا يقول صاحب فواتح الرحموت وهو من أئمة بخارى : " فالحاكم هو الله تعالى وليس العقل . والكاشف هو الشرع . فما لم يحكم الله تعالى بإرسال الرسل وإنزال الخطاب ، ليس هناك حكم أصلا فلا يعاقب بترك الأحكام فى زمان الفترة . ومن ههنا اشتربنا بلوغ الدعوة فى تعلق التكليف . فالكافر الذى لم تبلغه الدعوة غير مكلف بالإيمان أيضا لا يؤخذ بكفره فى الآخرة "^(٥) .

أدلة ماتريدية بخارى :

ذهب صاحب المسامرة ، وتبعه صاحب تيسير التحرير ، وفواتح الرحموت ، إلى ترجيح رأى ماتريدية بخارى بأنه : " لم دليل على الحكم للأفعال من ذلك وغيره إلا السمع . وقد قام السمع على عدم تعلق الحكم بالعباد قبل البعثة " ^(٦) .

(١) ينظر : كشف الأسرار / ٤ / ٣١ ، وتيسير التحرير ٢ / ١٥١ .

(٢) ينظر : فواتح الرحموت ١ / ٢٣ .

(٣) شرح الفقه الأكبر لأبى على القارى - ص ٩٥ ، وينظر : المسامرة ٢ / ٥١ ، وإشارات المرام - ص ٦٢ ، وكشف الأسرار على أصول البزدوى ٤ / ٢٣ ، وتيسير التحرير ٢ / ١٥٢ .

(٤) ينظر : المسامرة ٢ / ٥١ ، وإشارات المرام - ص ٦٢ .

(٥) فواتح الرحموت ١ / ٢٣ .

(٦) ينظر : المسامرة ٢ / ٤٦ ، وتيسير التحرير ٢ / ١٥٨ ، وفواتح الرحموت ١ / ٣٥ .

نجد هؤلاء الأئمة يذكرون أدلة من القرآن الكريم تؤيد دعواهم ، وهذه الأدلة هي نفس الأدلة التي يستدل بها جمهور أهل السنة من الأشاعرة وأهل الحديث .
فمن هذه الأدلة ما يلي :

١- قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ (١).

وجه الاستدلال من هذه الآية : أنه نفى العذاب مطلقا في الدنيا والآخرة ، وذلك نفى للزام الوجوب والحرمة ، وانتفاء اللزام يقتضى انتفاء الملزوم . حيث نفى العذاب قبل وصول الشرع ، ولو وجب شيء من الأحكام للزم بتركه العذاب قبله واللامم منتف بالفعول (٢).

يقول علاء الدين البخارى : " قلت الآية على أنه لا يستحقه أيضا قبلها لدلالاتها على ثبوت المعذرة لهم . وكونهم معذورين ينافى استحقاق العذاب بقوله : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ (٣) (٤).

٢- قوله : ﴿ رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾ (٥) .

(١) سورة الإسراء- جزء من الآية (١٥) .

(٢) ينظر: المسامرة ٢/٤٦ ، وكشف الأسرار ٤/٢٣١ ، وفواتح الرحموت ١/ ٣٦ ، وإشارات المرام ص ٦٣ .

(٣) سورة الإسراء- جزء من الآية (١٥) .

(٤) تيسير التحرير ٢/ ١٥٩ ، ١٦٠ .

(٥) سورة النساء- الآية (١٦٥) .

وجه الاستدلال من هذه الآية : " حيث دل على ثبوت الاحتجاج والعذر للناس على ترك الإيمان قبل الرسل ، فلو كان العقل حجة ملزمة ، لزم انتفاؤه . وليس كذلك بالنص " (١).

يقول علاء الدين البخارى : " فإنه يفهم منه ثبوت الحجة لهم على الله ، لو عذبهم قبل البعثة . فيفيد أنهم من العذاب ، وهو يوجب عدم الحكم قبلها " (٢).

ويقول مسلم الثبوت : " ولهم العذر بنقصان العقل وخفاء المسلك الدال على القبح . والحكيم لا يعذب المعذور . ولهذا قال : ﴿ رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لَعَلَّ يُكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾ (٣) . وإن أراد الجواز نظر إلى الواقع والحكمة . فبطلان اللزم ممنوع " (٤).

٣- قوله - صلى الله عليه وسلم - (رفع القلم عن ثلاثة ، عن الصبى حتى يبلغ وعن النائم حتى يستيقظ ، وعن المجنون حتى يعقل) (٥).

يقول علاء الدين البخارى : " قال كثير من مشايخنا : لا يجب على الصبى شىء قبل البلوغ لعموم قوله - صلى الله عليه وسلم - رفع القلم عن ثلاثة " (٦).

(١) إشارات المرام - ص ٦٣ .

(٢) تيسير التحرير ٢ / ١٦٠ .

(٣) سورة النساء- جزء من الآية (١٦٥) .

(٤) فواتح الرحموت ١ / ٣٧ .

(٥) سنن أبي داود- كتاب الحدود - باب - فى أن المجنون يسرق أو يصيب حدا - ١٢٩/٤ - رقم الحديث ٤٣٩٨ ، وسنن ابن ماجه - كتاب الطلاق - باب - طلاق المعتوه والصغير

والنائم - ١ / ٦٥٨ - رقم الحديث ٢٠٤١ .

(٦) تيسير التحرير ٢ / ١٦١ .

موقف ماتريدية سمرقند من أدلة ماتريدية بخارى :

نجد ماتريدية سمرقند ومن تابعهم من بعض أهل العراق يقومون بالرد على أدلة ماتريدية بخارى والأشاعرة وأهل الحديث . بأن هذه الدلائل فيما يخص الشرائع ، أما فيما يخص العقائد فلا حجة لهم فيه . لأن العقل يكفى فى الإيمان بها . ثم قاموا بالرد على أدلة ماتريدية بخارى .

١- قوله تعالى : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾^(١).

يرى الصفار : خطأ ماتريدية بخارى فى تأويلهم للآية السابقة فى أن المراد منها : ثبوت المعذرة لمن لم تبلغه الدعوة من أهل الفترة ، فإن مات دون أن تبلغه الدعوة فليس من أهل النار . فيقول : " وقد احتج من قدم السمع على العقل بآيات فى القرآن . قد أخطأ فى تأويلها ، منها كقوله تعالى ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾^(٢).

أخبر أنه لم يكن ليعذبهم حتى يقيم عليهم حجة السمع ، فلو كان شىء مستقبحا قبل السمع لوجب الاجتناب عنه . فإذا لم يجتنب استحق التعذيب فإذا عذبه وقع الخلاف فى خبره وهذا محال . لأن الآية فيما طريقه السمع لا فيما طريقه العقل . لأن الأدلة قامت على استحقاق التعذيب بالإعراض عن دلائل العقول ، أو يحمل على تعذيب الاستئصال أى لا يعذبون تعذيب الاستئصال إلا بعد مظاهرة الحجج العقلية والسمعية .^(٣)

(١) سورة الإسراء- جزء من الآية (١٥) .

(٢) سورة الإسراء- جزء من الآية (١٥) .

(٣) تلخيص الأدلة - ص ١٤١ .

فهم يرون : أن هذه الآية إنما جاءت لنفى وقوع العذاب وعدم الارسال . لا لزوم العذاب على تقدير عدم الارسال . لجواز أن يكون الإرسال تفضلا زائدا من الله ، وإن لزم العذاب على عدم الارسال .

يقول أبوعلی القارى : " ويتخصص عموم الآية الأعمال التى لا سبيل إلى معرفة وجوبها إلا بالشرع وقيل (وما كنا معذبين) لا ينافى الوجوب العقلى الذى لا يترتب على فعله ثواب، ولا على تركه عقاب "(١).

٢- قوله : ﴿ رُسُلًا مُّبَيِّنِينَ وَمُنذِرِينَ لِّعَلَّآ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ۗ ﴾ (٢) .

يرى الصفار والصابونى فى ردهما على ماتريدية بخارى من خلال استدلالهم بالآية السابقة . بأنه : " أراد بهذا الحجة ما أخبر عن قيل الكفار يوم القيامة ﴿ وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِن قَبْلِ أَنْ نَّذَلَ وَخُزِيَ ﴾ (٣) . لأن بعث الرسل لم يكن واجبا على الله تعالى ، فلو عذبهم قبل بعث الرسل لم يكن لأحد على الله حجة . لكنه - عز وجل - أراد أن لا يكون منهم هذا القول أصلا . وأما أهل الحق فقد ذهبوا فى هذه المسألة إلى أن الله - عز وجل - قد أقام الحجة على خلقه بثلاثة أشياء بالسمع والبصر والفؤاد . كما قال ﴿ وَجَعَلْ لَكُمْ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (٤).

(١) شرح الفقه الأكبر - ص ١٢٦ ، ١٢٧ .

(٢) سورة النساء - الآية (١٦٥) .

(٣) سورة طه : الآية (١٣٤) .

(٤) سورة النحل - جزء من الآية (٧٨) .

فالسَّمْعُ للسمعيات ، والبصر للمعاينات والأفئدة لما يختص بالأفئدة من العقل والعلم والذكر والفكر وغير ذلك" (١).

ثم يرى الصفار : " أن كل واحد من هذه الأشياء الثلاثة حجة الله على خلقه بانفراده مع أن السمع والبصر لا يستغنيان عن العقل ، فإن السامع يسمع الحق والباطل . ولا يمكنه التمييز بينهما إلا بالعقل . وكذلك المبصر يبصر الحق والباطل . فلا يمكنه التمييز بينهما إلا بالعقل . فإذا مدار التعارف بالتحقيق على العقل " (٢).

ويقول أبو على القارى : " وقد يجمع بين القولين بأنه لا يلزم من الوجوب ما يترتب على تركه للعقاب فلا ينافى قوله فى الكتاب : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ (٣) . ولا يحتاج حينئذ إلى تقييد العذاب بالدنيا ، ولا إلى تعميم الرسول للعقل والنقل" (٤).

٣- وأما الاستدلال بقوله - صلى الله عليه وسلم - : (رفع القلم عن ثلاثة ، وعن الصبى حتى يبلغ ، وعن النائم حتى يستيقظ ، وعن المجنون حتى يعقل) (٥) . فإنه يحمل على الشرائع . لا على فيما يختص بالعقائد والأحكام.

(١) تلخيص الأدلة - ص ١٤٢ ، وينظر: البداية من الكفاية - ص ١٥٠ .

(٢) تلخيص الأدلة - ص ١٤٢ ، وينظر: البداية من الكفاية - ص ١٥١ .

(٣) سورة الإسراء - جزء من الآية (١٥) .

(٤) شرح الفقه الأكبر - ص ٩٦ .

(٥) سنن أبى داود - كتاب الحدود - باب - فى أن المجنون يسرق أو يصيب حدا - ١٢٩/٤ -

رقم الحديث ٤٣٩٨ ، وسنن ابن ماجه - كتاب الطلاق - باب - طلاق المعتوه والصغير

والنائم - ١ / ٦٥٨ - رقم الحديث ٢٠٤١ .

حيث : " حمل الشيخ أبو منصور - رحمه الله - الحديث على الشرائع . ولا خلاف من أصحابنا أن إسلام الصبي العاقل صحيح ، ويدعى إلى الإسلام كما يدعى البالغ إليه " (١) .

تعقيب :

من خلال ما سبق من أدلة ماتريدية بخارى يتبين صحة رأيهم لموافقته للقرآن الكريم ، وأنه لا حجة إلا بعد إرسال الرسل وإنزال الكتب ، ولا حجة فيما ذهب لتخصيص العذاب في الدنيا كما ذهب إليه ماتريدية سمرقند ومن تبعهم .

لأن ما ذهبت إليه ماتريدية سمرقند ومن تبعهم في تأويلهم السابق للآيات تأويل في غير محله . وهذا التكلف في التأويل من جانبهم مخالف لصريح الآيات الواردة في تعذيب الكفار لتكذيبهم للرسل عليهم السلام في الآخرة . وهذا ما نطقت به الآيات القرآنية الواردة في تعذيب الكفار .

يقول ابن الهمام : " وما تشبث بعض المخالفين بحمل العذاب في الآية على عذاب الدنيا . نبه بأنه تخصيص بغير دليل . بل قد ورد السمع دالا على إرادة عذاب الآخرة من الإطلاق وذلك أنه قال سبحانه في شأن الكفرة قوله تعالى : ﴿ كَلَّمَا أَلَقَىٰ فِيهَا فَوْجٌ سَأَهُمْ خَزَنَتًا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ﴾ (٢) . وفي آية أخرى : ﴿ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُونَ عَلَيْكُمْ ءَايَاتِي وَيُذِذُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا ﴾ (٣) .

(١) شرح الفقه الأكبر لأبي على القارى - ص ١٢٦ ، وينظر: إشارات المرام - ص ٧٨، ٧٩ وتلخيص الأدلة - ص ١٣٣ ، والبداية من الكفاية - ص ١٥٠ .

(٢) سورة الملك - جزء من الآية (٨) .

(٣) سورة الأنعام جزء من الآية (١٣٠) .

فإن الآيتين ونحوهما ترشد إلى أن الأمر الذى قامت به الحجة عليهم . واستحقوا عذاب الأخرة بعصيانهم بعده هو إرسال الرسل لا إدراك عقولهم (١).
ويقول علاء الدين البخارى : " ويستدل على انتفاء التكليف بانتفاء التعذيب بترك الفعل المتعلق به الحكم عقلا . بقوله : ﴿ وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِن قَبْلِ أَنْ نُنزِلَ وَنَحْزَمَ ﴾ (٢) . وجه الاستدلال : أنه تعالى لم يرد عذرهم ، وهو أنه على تقدير عدم الإرسال لا يستحقون العذاب بل هم معذرون لجهلهم، وأرسل إليهم رسولا كي لا يعتذروا به " (٣).

المبحث الثالث الخلاف حول مسألة شكر المنعم

وفيه مطلبين :

المطلب الأول

شكر المنعم بين المعتزلة وجمهور المتكلمين

أولا : رأى المعتزلة :

ليس المراد بالشكر قول القائل الحمد لله والشكر لله. بل المراد به اجتناب المستحبات العقلية والإتيان بالمستحسنيات العقلية . هذا ما ذهب إليه المعتزلة وبعض الحنفية . فقالوا : إن شكر المنعم واجب عقلا بناء على قاعدة التحسين والتفبيح العقليين . فهم يرو أنه : " يجب على المكلف أن يبالغ فى شكر نعمته . فإن تعذر ذلك إلا بمعرفته تعالى ، فيجب أن يجتهد فى معرفته لأن ما يتم الواجب إلا به فهو واجب كوجوبه" (٤) .

(١) المسامرة ٢ / ٤٦ ، ٤٧ .

(٢) سورة طه : الآية (١٣٤) .

(٣) تيسير التحرير ٢ / ١٦٠ .

(٤) شرح الأصول الخمسة - ص ٨٦ ، ٨٧ .

وطالما أن العقل عند المعتزلة يدرك به الحسن والقبح ، فيكون الفعل حسنا فيلزم عليه المدح والذم ويكون قبيحا فيلزم به الذم والعقاب . وبناء عليه يمكن للعقل حينئذ إدراك بعض الأحكام قبل نزول الوحي فمن تلك الأحكام التي يمكن معرفتها قبل نزول الوحي شكر المنعم . لذا قالت المعتزلة بوجوب شكر المنعم عقلا .

ثانيا : رأى الجمهور :

أما رأى الجمهور من الأشاعرة وأهل الحديث : فإنهم يرون أن العقل لا يوجب حكما لأنه لا حكم قبل ورود الشرع . وبناء عليه فلا يجب شكر المنعم عقلا ، فلا إثم فى ترك شكر المنعم عقلا على من لم تبلغه الدعوة . وأما من بلغتهم دعوة الأنبياء والرسل فمدار الحسن والقبح لأفعالهم فيما جاءت فى شريعتهم ، لا ما تدركه العقول من الحسن والقبح لأن الثواب لا يكون فى الآخرة ، ولا يعرف ذلك إلا من الخبر الصادق عنه ، ولا خبر مع عدم الرسل . فيكون شكر المنعم واجبا عن طريق الشرع وليس العقل ، لأن العقل لا يوجب شيئا بناء على التحسين والتقبيح الشرعيين .

يقول الإمام الجوينى : " إن العقل لا يدل على حسن شيء ولا قبحه فى حكم التكليف . وإنما يتعلق التحسين والتقبيح من موارد الشرع وموجب السمع " (١) .

لذا فإن الواجبات كلها سمعية عند الأشاعرة : " والعقل لا يوجب شيئا ، ولا يقتضى تحسينا ولا تقبيحا . فمعرفة الله بالعقل تحصل وبالسمع تجب . قال تعالى :

﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ (٢) . وكذلك شكر المنعم وإثابة المطيع ،

وعقاب العاصى يجب بالسمع دون العقل ، ولا يجب على الله فعل شيء ما بالعقل " (٣) .

(١) الإرشاد إلى قواطع الأدلة فى أصول الاعتقاد - لإمام الحرمين الجوينى - ص ٢٥٨ - حققه وعلق عليه : د/ محمد يوسف موسى ، وعلي عبد النعيم عبد الحميد - ط - مكتبة الخانجي

بالقاهرة - ط - ثلاثة ١٤٢٢ هـ - / ٢٠٠٢ م .

(٢) سورة الإسراء جزء من الآية (١٥) .

(٣) الملل والنحل ١/١٠١ ، ١٠٢ .

المطلب الثاني

رأى الماتريدية

أما رأى الماتريدية تجاه مسألة المنعم فقد انقسموا إلى رأيين : حيث يذكر أبو اليسر البزدوى : " أن الماتريدى وعامة علماء سمرقند وبعض علماء أهل العراق من الحنفية . قد ذهبوا فى مسألة الإيمان بالله إلى قول المعتزلة من أن الوجوب بالعقل . وأما أئمة بخارى فقد ذهبوا إلى ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة من أنه لا يجب على العاقل أداء شىء ، إلا بالخطاب من الله تعالى " (١).

من خلال القول السابق لأبى اليسر البزدوى يتبين انقسام الماتريدية ، إلى رأيين تجاه مسألة المنعم بين القائلين بوجوبه عقلا وهم ماتريدية سمرقند وبعض علماء أهل العراق من الحنفية . والقائلين بوجوبه شرعا وهم ماتريدية بخارى .

الرأى الأول : ماتريدية سمرقند :

يرى ماتريدية سمرقند أن شكر المنعم واجب عقلا . وهذا الرأى قال به الأمام أبوحنيفة . وتبعه الإمام أبا منصور الماتريدى وسائر علماء سمرقند وبعض علماء أهل العراق من الحنفية .

حيث روى عن الإمام أبى حنيفة - رحمه الله - أنه قال : " لا عذر لأحد فى الجهل بخالقه لما يرى من خلق السموات والأرض ، وخلق نفسه وسائر مخلوقاته " (٢) . ويقول أبو منصور الماتريدى: "إن العقل سبيل شكر المنعم ، ففى تعليقه على اختتام الآيات فى سورة النحل بقوله تعالى : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (٣) .

(١) أصول الدين - ص ٢٠٧ ، ٢٠٨ .

(٢) المسامرة ٢/ ٤٢ ، وإشارات المرام - ص ٧٥ ، وشرح الفقه الأكبر - ص ١٢٤ .

(٣) سورة النحل - جزء من الآية (١١) .

وفى الآية الثانية ﴿ إِنِّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾^(١) . وفى الآية الثالثة ﴿ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾^(٢) أن الله كرره على مراتب . لأنه بالتفكر يعقل ويعلم ، ثم بعد العلم والعقل فإنهم يتذكرون ، وإذا تذكروا شكروا^(٣) .

ويقول الإمام أبو المعين النسفى : " إن شكر المنعم حسن واجب فى العقول ، وكفران المنعم قبيح محرم فيها . لا يليق بالحكيم إسقاط الشكر وإباحة الكفران "^(٤) .
لذا يقول ابن الهمام : إن شكر المنعم عقلا قال به " أبو منصور الماتريدى وعامة مشايخ سمرقند من وجوب الإيمان بالله ووجوب تعظيمه ، وحرمة نسبة ما هو شنيع إليه تعالى كالكذب والسفه . ووجوب تصديق النبى عليه السلام - وهو معنى شكر المنعم "^(٥) .

لذا فإن هذا الفريق من الماتريدية : يرى أنه من الواجب نحو معرفة الله - عز وجل - وجوب الشكر للمنعم ، واستحسان الصدق والعدل ، وجميع ما جعل فى العقل دلالة على حسنه . واستقبح أصدادها من الكذب والظلم . لأن هذه الأمور مستقبحة عقلا عند ماتريدية سمرقند .

الرأى الثانى : ماتريدية بخارى :

يرى الفريق الثانى من الماتريدية وهم ماتريدية بخارى : أن شكر المنعم واجبا شرعا لا عقلا . لأن العقول لا توجب شيئا على الله ، وإنما الايجاب يكون مصدره الشرع .

يقول الإمام علاء الدين البخارى : " إن شكر المنعم ليس بواجب عقلا . لأن ايجابه

(١) سورة النحل - جزء من الآية (١٢) .

(٢) سورة النحل - جزء من الآية (١٤) .

(٣) تأويلات أهل السنة ١/٩٤٦ .

(٤) تبصرة الأدلة ٢/١٧٦ .

(٥) المسامرة ٢/٤١ .

لا يكون إلا لفائدة وذلك لبطلان العبث . وهو أن يفعل الفعل اختيارا ما لا فائدة فيه فإما لله تعالى ، فإما أن يكون لفائدة راجعة إلى الله تعالى ، أو لفائدة راجعة إلى العبد . وحينئذ إما أن يكون حصولها له في الدنيا أو في الآخرة ، وهذه الأقسام الثلاثة باطلة^(١).

ويقول صاحب كتاب فواتح الرحموت : " إن شكر المنعم ليس بواجب عقلا ، خلافا للمعتزلة ومعظم مشايخنا " ^(٢).

هذا الفريق من الماتريدية موافق لرأى جمهور أهل السنة من الأشاعرة وأهل الحديث.

١- الرد على ماتريدية سمرقند :

يقول صاحب فواتح الرحموت معترضاً على القائلين بأن شكر المنعم واجب عقلا ، في ادائهم بأن فيه مشقة ، وهذه المشقة لا فائدة منها: " فإن المشقة لا تنفي الفائدة بل قد تصير المشقة محتملة فوائد لا تحصى ، فإن العطايا على متن البلايا ، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۗ﴾ ^(٣) " ^(٤).

ثم يبين علاء الدين البخارى بطلان هذه الأقسام الثلاثة على الترتيب . فيقول : " لتعالیه تعالى عن أن يكون فعله فائدة راجعة إليه . وحصول المشقة من الشكر الذى هو فعل الواجبات وترك المحرمات ونحوهما فى الدنيا بغير حقيقة تعب ، لا حظ للنفس فيه . ولا يترتب عليه حظ فليس للعبد فيه فائدة ، فلا فائدة دنيوية ، وعدم استقلال العبد بأمور الآخرة . فليس للعقل أن يوجب الشكر لفائدة راجعة إلى العبد فى الآخرة .

(١) تيسير التحرير ١٦٦/٢ .

(٢) فواتح الرحموت ٤١/١ .

(٣) سورة العنكبوت: جزء من الآية (٦٩) .

(٤) فواتح الرحموت ٤١/١ .

لأن ذلك فرع استقلاله بما يحصل للعبد من الفوائد الآخروية فى مقابلة الشكر، ولا استقلال له فيها . لأنها من العبث الذى لا مجال للعقل فيه " (١).

وأما رده على المعتزلة والماتريدية فى قولهم : " إنه يستلزم الأمن من احتمال العقاب بتركه وكل ما كان كذلك فهو واجب . فشكر المنعم واجب . وقد تمنع الكبرى عقلا . بل ما كان كذلك ففعله أولى وإن استعين بالشرع لم يكن الوجوب عقليا بل صار شرعيا" (٢).

٢- وسطية ماتريدية سمرقند بين المعتزلة والأشاعرة :

هذا الفريق من ماتريدية سمرقند يرى التوسط بين الفريقين السابقين المعتزلة والأشاعرة .

حيث يرى أن شكر المنعم ليس قاصرا على العقل فقط ، ولا على الشرع فقط . بل هو متوقف على العقل والشرع معا ، وأن الثواب والعقاب موقوفا على الشرع دون العقل .

يقول أبو اليسر البزدوى : " إن شكر المنعم واجب عقلا وشرعا ، والعقل لا يهتدى لمعرفة ذلك بطريق التفصيل إلا بالسمع . والسمع بإرسال الرسل فكان واجبا قضية للحكم . كما أن فى بعث الرسل إثبات الحجة ، وقطع الحجة للحكم ، وتحقيق ما وعد الله - عز وجل - بالجنة والنار . لأنهم لو لم يبعثوا لثبت للكفار حجة فى عدم إيمانهم كما قال ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لَعَلَّ يُكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ (٣). فإذا كان بعثهم لهذه الحكمة فيكون واجبا " (٤).

(١) تيسير التحرير ١٦٦/٢ ، .

(٢) فواتح الرحموت ٤١/١ .

(٣) سورة النساء - الآية (١٦٥) .

(٤) أصول الدين - ص ١٢٠ ، ١٢١ .

ويقول الصفار : " شكر المنعم وإن كان موجبا بالعقل ، إن كيفية الشكر لا يهتدى إليها بالعقل . لما يجوز أن يكون الشكر في حركة أو سكون ، أو حركة دون حركة . أو سكون دون سكون في حال دون حال . فلا يدرك العقل ذلك إلا من طريق السمع من الله عز وجل ، وذلك يكون برسل الله وكذلك لا يستغنى العقل عن معرفة وجوه البشائر والندرات ، وكذلك الحاجة ماسة إلى رسل الله في انتقاص الفساد في الأرض فتكون حجج الله متظاهرة سمعية وعقلية . وذلك أبلغ في إلزام الحجة في تسهيل المعارف "(١) .
وهنا يبرز سؤال ألا وهو : إذا كان الله هو الموجب للإيمان ، والعقل هو آلة لمعرفة الإيمان بالله . فما هو دور الرسول هنا ؟

نجد أن أبا البركات النسفى يبين العلاقة بين الرسول والعقل ، أن كلاهما طريق من طرق المعرفة والمعرف في الحقيقة هو الله تعالى .

يعتمد النسفى عندما يتحدث عن العقل ودوره المعرفى معتمدا على نصوص من القرآن الكريم فيقول : " ودلالة أن العقل لا يهدى بذاته ، ولا يوجب بنفسه . يقول الله تعالى ﴿ وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَلُصْرًا وَأَفْئِدَةً فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَصْؤُهُمْ وَلَا أَفْئِدَتُهُمْ مِّنْ شَيْءٍ إِذْ كَانُوا يَتَّبِعُونَ ﴾ (٢) ولا شك أن جحودهم بآيات الله بسبب حرمانهم عن اللطف الذى خص الله تعالى به من صدق بآياته كما قال ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَىٰ الْهُدَىٰ ﴾ (٣) " (٤) .

(١) تلخيص الأدلة - ص ١٣٩ .

(٢) سورة الأحقاف: جزء من الآية (٢٦) .

(٣) سورة الأنعام : جزء من الآية (٣٥) .

(٤) الاعتماد فى الاعتقاد - ص ٣٦٨ ، وتلخيص الأدلة - ص ١٣٤ .

والشرع يتوقف ثبوته على العقل لأن مدار المعارف على العقل . فإن الشرع لا يتصور ثبوته بدون العقل : " لأنه - أى الشرع - يثبت خبر الرسول ، وخبر الواحد يتردد بين الصدق والكذب . ولا يمكن التمييز بين الصادق والكاذب إلا بالمعجزة . والحاكم الذى يفصل بين المعجزة والمخرقة هو العقل "(١).

فهم لا يعنون بذلك استحقاق المؤمن العاقل بإيمانه الثواب ، واستحقاؤه بترك الإيمان العقاب : " إذ الثواب والعقاب لا يعرفان إلا بورود السمع ، وليس فى العقل إمكان الوقوف عليه . فكيف يحكم بلزومه قبل ورود السمع "(٢).

فما الفائدة من إيجاب الإيمان بالعقل إذا لم يترتب عليه ثواب وعقاب ؟ يقول أبو البركات النسفى : " المعنى من ذلك أن يثبت فى العقل نوع من ترجيح الإثبات للإيمان بربه والاعتراف بخالقه ، والانقياد لعظمته ، وإضافة وجوده وبقائه إلى إيجاد الله تعالى وابقائه ويحرم عليه الكفر . على معنى أنه يثبت نوع ترجيح للمنع عن الاستغناء عن مالكه ، والاعتراف بالألوهية لغير خالقه ، وإشراك شيء آخر معه فى ملكه " (٣).

تعقيب :

من خلال ما سبق نجد الفرق بين ماتريدية سمرقند والمعتزلة . إن المعتزلة ذهبت إلى تكليف الإنسان بالإيمان ، لوجود ما يوجب الإيمان وهو العقل . لذلك اعتمدوا على العقل كلياً ، واعتبروه موجبا لنفسه ، وتجاوزا الحد بقولهم فيمن لم تبلغه الدعوة وغفل عن اعتقاد الكفر، والإيمان إنه من أهل النار. لكن الماتريدية جعلوا العقل آلة للحكم وليس موجبا له . وأن العقل من الأدلة الترجيحية عند التردد فى إثبات الحكم .

(١) الاعتماد فى شرح الاعتقاد - ص ٣٦٧ .

(٢) الاعتماد فى شرح الاعتقاد - ص ٣٦٧ .

(٣) الاعتماد فى شرح الاعتقاد - ص ٣٦٧ .

المبحث الرابع

الخلاف حول حكم قبول دعاء الكافر

اختلفت الماتريدية فى أنه هل يستجاب للكافر دعوة أم لا يستجاب له : إلى فريقين :

الرأى الأول : رأى جمهور الماتريدية :

ذهب الجمهور من الماتريدية إلى أنه لا يجوز أن يقال يستجاب بدعاء الكافر مطلقا . فلا يستجاب له دعوة فى أمر الآخرة ، ولا فى أمر الدنيا . وإن نالته فيها - الدنيا - نعم فهو ممنوع قبول دعائه فى الدنيا والآخرة عند جمهور الحنفية . لقوله تعالى: ﴿وَمَا دُعْتُوا الْكُفْرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾^(١) . أى فى ضياع وخسارة^(٢) .

الرأى الثانى : لبعض الماتريدية :

ذهب فريق من الماتريدية إلى أنه يستجاب له فى أمر الدنيا لا فى أمر الآخرة . كما يدل عليه دعاء إبليس وإجابته سبحانه له فى الامهال . فى قوله تعالى : ﴿ قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ ﴾^(٣) بعد حكاية قول إبليس: ﴿ قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾^(٤) . إجابة لإبليس . وإلى هذا ذهب أبو القاسم الحكيم ، وأبو النصر الدبوسى^(٥) .

(١) سورة غافر- جزء من الآية : (٥٠) .

(٢) ينظر : المسامرة ٣١/٢ ، ٣٢ ، وشرح الفقه الأكبر للقارى - ص ١٢٠ .

(٣) سورة الحجر- الآية (٣٧) .

(٤) سورة الحجر- الآية (٣٦) .

(٥) ينظر: شرح المسامرة للكمال بن أبى شريف على المسامرة ٣١/٢ ، ٣٢ ، وشرح الفقه

الأكبر للقارى - ص ١٢٠ ، وشرح العقيدة الطحاوية للغنيمى - ص ١٣٢ .

يقول أبو علي القارى : " وأما ما استدل به فى شرح العقائد لأبى البركات النسفى من أن الكافر لا يدعو الله لأنه لا يعرفه . ففيه أنه قد ورد فى حقهم قوله تعالى : ﴿ دَعَاؤُ اللَّهِ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ فَلَمَّا خَجَّوهُمْ إِلَى الْبَرِّ فَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ ﴾ (١) .

وما روى فى الحديث : (اتقوا دعوة المظلوم وإن كان كافرا ، فإنه ليس دونها حجاب) (٢) . فإنه محمول على كفران النعمة (٣) .

وقد اختار الكمال بن أبى شريف هذا الرأى لما رأى ضعف الرأى الأول وعدم الأخذ به كشيخه ابن الهمام . فقال : " ولما كان القول الأول من هذا الخلاف يوهم أن الكافر لا ينال الرحمة فى الدنيا مع أن الرحمة تعم فى الدنيا البر والفاجر ، والمؤمن والكافر . ومع هذا الخلاف المشتمل على القول بنفى استجابته تعالى دعاء الكافر . فرحمته تعالى سبقت غضبه كما نطق به الحديث الصحيح (٤) حتى إن مظاهر الكرم والجود والرحمة من عبادته أكثر من مظاهر الغضب " (٥) .

(١) سورة لقمان - جزء من الآية (٣٢) . شرح الفقه الأكبر للقارى - ص ١٢٠ .
(٢) مسند الإمام أحمد ٣٠/٢٢ - رقم الحديث ١٢٥٤٩ . فى إسناده أبى عبد الله الأسدى . ويقال أبو عبد الغفار واسمه عبدالرحمن بن عيسى . وهو مجهول كما قال أبو حاتم الرازى . الجرح والتعديل ٢٧٢/٥ - ط - دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن بالهند - ودار إحياء التراث العربى بيروت - ط - أولى ١٢٧١هـ / ١٩٥٢م . وقال الحافظ الهيثمى : وأبو عبد الله الأسدى لم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ١٥٢/١٠ - تحقيق : حسام الدين القدسى ط - مكتبة القدسى بالقاهرة - ط - ١٤١٤هـ .

(٣) شرح الفقه الأكبر للقارى - ص ١٢٠ ، وينظر : شرح العقيدة الطحاوية للغنيمى - ص ١٣٢ .

(٤) الحديث : إن رحمتى سبقت غضبى - صحيح البخارى - كتاب التوحيد - باب وكان عرشه على الماء ١٢٥ / ٩ - رقم الحديث ٦٤٢٢ - صحيح مسلم - كتاب الرقاق - باب فى سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه - ٢١٠٨ / ٤ - رقم الحديث ٢٧١٥ .

(٥) شرح المسامرة على المسامرة ٣٢/٢ .

فابن الهمام والكمال بن أبي شريف يرا : أن الرأى الثانى هو الأقرب للصواب جمعا بين النصوص . فالدعاء المنفى للكافر فى أمر الأخره . لأن الآيه المستدل بها من أصحاب الرأى الأول صريحه فى دعاء الكافرين فى الأخره لتخفيف العذاب عنهم . وهذا واضح من سياق الآيات الواردة فى هذه السوره الكريمه :

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَازِنَةِ جَهَنَّمَ ادْعُوا رَبَّكُمْ سُخِّفَ عَنَّا يَوْمًا مِّنَ الْعَذَابِ ﴿٥١﴾
قَالُوا أَوْلَمْ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلَىٰ قَالُوا فَادْعُوا ۗ وَمَا دُعَاؤُ
الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ ﴿٥٢﴾ (١) .

كما أن هناك روايات من الحديث تبين عدم الظلم للمرء وإن كان كافرا ، فكفره على نفسه فالله يستجاب لدعائه ، فليس بينها وبين الله حجاب . فيحمل هذا على أمر الدنيا دون الأخره جمعا بين الأدله وهذا الرأى هو الأصوب .

المبحث الخامس

الخلاف حول حكم أطفال المشركين

من الأمور المختلف فيها بين العلماء عامة وبين الماتريديّة خاصة ، مسألة مصير أطفال المشركين الذين ماتوا دون البلوغ ، هل هم فى الجنة أم فى النار ، أم التوقف فيهم .

فقد ذكر الأئمة أبو المعين النسفى وأبو اليسر البزدوى والصفار الاختلاف حول حكم أطفال المشركين الذين ماتوا دون البلوغ . لأن من شروط قبول الدعوة العقل والبلوغ . فيقولون : " قال أهل السنة والجماعة : أطفال المشركين خدام أهل الجنة . وقالت المعتزلة : حكمهم كحكم آبائهم يخلدون فى النار . وقال محمد بن أبى الحسن : إني أعلم أن الله تعالى لا يعذب أحدا من غير ذنب " (١).

والسبب فى هذا الخلاف هو اختلاف الأخبار فيهم . حيث روى فيهم قول النبى - صلى الله عليه وسلم- (لو شئت لأسمعتك تضاغيهم فى النار) (٢) وفى خبر آخر: (إنهم خدام أهل الجنة) (٣) .

(١) بحر العلوم- ص ١٦٨ ، وينظر : أصول الدين- ص ٢٠٩ ، وتلخيص الأدلة - ص ١٩٣ .

(٢) مسند الإمام أحمد ٤٢/٤٨٤ - رقم الحديث ٢٥٧٤٣ . وابن الجوزى فى العلل المتناهية ٤٤٢/٢ - ثم قال ابن الجوزى عقب روايته للحديث هذا حديث لا يصح . تحقيق : إرشاد الحق الأثرى - ط- إدارة العلوم الأثرية - فيصل آباد بباكستان - ط- ثانية ١٤٠١هـ / ١٩٨١م ، وقال الإمام الذهبى : هذا حديث منكر . تاريخ الإسلام للذهبي ١٠/٥١٥ - تحقيق : عمر عبدالسلام التدمرى - ط- دار الكتاب العربى بيروت - ط - ثانية ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م .

(٣) التاريخ الكبير للبخارى ٦/٤٠٨ - ط- دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن بالهند - تحقيق : محمد إبراهيم خان - ط- بدون تاريخ . قال الحافظ العراقى : وهذا حديث ضعيف جدا لا يحتج به .

وقد اختار الإمام أبو اليسر البزدوى بعد أن ذكر هذه المسألة الآراء السابقة فى حكم أطفال المشركين الذين ماتوا دون البلوغ . فيقول : " فإذا اختلف الناس فيهم فالسكوت أولى . فهم فى مشيئة الله تعالى " (١).

والرأى السابق للإمام أبى اليسر البزدوى هو أصح الآراء . لضعف الحديثين (لو شئت لأسمعتك تضاغيهم فى النار) : و (إنهم خدام أهل الجنة) . لورود الحديث الصحيح المروى عن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال سئل النبى - صلى الله عليه وسلم - عن ذراي المشركين . فقال : (الله أعلم بما كانوا عاملين) (٢).

لذا فإن من سبق علم الله - عز وجل - فيه أنه لو كبر لم يؤمن ، فهو الذى قال - صلى الله عليه وسلم - لعائشة (لو شئت لأسمعتك تضاغيهم فى النار) . ومن سبق علم الله - عز وجل - فيه أنه لو كبر لآمن فهم الذين قال فيهم - صلى الله عليه وسلم - (إنهم خدام أهل الجنة) . لذا يرجع الأمر فيهم إلى قوله صلى الله عليه وسلم - (الله أعلم بما كانوا عاملين) . على فرض صحة الحديثين السابقين .

(١) أصول الدين - ص ٢٠٩ ، ٢١٠ .

(٢) صحيح البخارى - كتاب الجنائز - باب ما قيل فى أولاد المشركين ١٠٠/٢ - رقم الحديث ١٣٨٤ . وصحيح مسلم - كتاب القدر - باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين ٢٠٤٨ / ٤ - رقم الحديث ٢٦٥٨ .

الفصل الثالث

مسائل الخلاف فى مبحث الإيمان

وفيه مبحثين :

المبحث الأول

الخلاف فى منزلة الإقرار باللسان من الإيمان بين الماتريدية

اختلفت الماتريدية حول مسألة حقيقة الإيمان هل هو التصديق فقط ، أم معه الإقرار .
إلى رأيين :

الرأى الأول: رأى جمهور الماتريدية يوافقون الإمام أبا حنيفة فى أن حقيقة الإيمان هو التصديق والإقرار معا . فيكون الإيمان مركب من ركنين هما التصديق والإقرار . يرى الإمام أبو حنيفة - رحمه الله - أن الإيمان: " هو التصديق والمعرفة واليقين والإقرار" (١) .

إن الإمام أبا حنيفة يقول فى تعريفه للإيمان الشرعي بأنه : هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان بأن الله واحد لا شريك له ، موصوف بصفاته الذاتية والفعلية ، وبأن محمد رسول الله . أي نبيه الذي بعثه بالكتاب والشريعة" (٢) .

يقول جمال الدين الغزنوى : " إن الإيمان فى التحقيق هو التصديق بالقلب ، وهو المفروض على العبد الإقرار باللسان ليظهر عند الناس ما فى الجنان ، فتجرى عليه أحكام الإسلام . فمن أتى بالتصديق بالقلب يكون مؤمنا بينه وبين الله تعالى ، ومن أتى بهما يكون مؤمنا عند الله وعند الناس" (٣) .

(١) العالم والمتعلم لأبي حنيفة النعمان - رسالة إلى عثمان البستي - ص ١٢ - تحقيق محمد زاهد الكوثري - ط - الأنوار بالقاهرة ١٣٦٨ هـ . وينظر : التمهيد لقواعد التوحيد للامشى - ص ١٢٨ والمسامرة ١٧٤/٢ ، وتلخيص الأدلة - ص ٧٠٠ ، ٧٠١ ، والصحائف الإلهية - ص ٤٥٠ .

(٢) شرح الفقه الأكبر لملا علي القاري - ص ٧٣ ، ٧٤ .

(٣) أصول الدين - ص ٢٥٠ ، ٢٥١ ، وينظر : التمهيد لقواعد التوحيد للامشى - ص ١٢٨ .

ويقول شمس الإسلام وفخر الأئمة البزدوى : " الإقرار باللسان ركن الإيمان كالتصديق إلا أنه ركن يحتمل السقوط بعذر الإكراه . والتصديق ركن أصلى لا يحتمل السقوط بحال فمن صدق بقلبه ولم يقر بلسانه من غير عذر لم يكن مؤمنا " (١).

لذا فإن الإمام أبا حنيفة ومن تبعه لا يقبلون أن يكون الإيمان مجرد المعرفة فقط . بل لابد له من التصديق والإقرار واليقين . فالمعرفة وحدها لا تكون إيمانا كما أن الإقرار وحده لا يكون إيمانا لابد من اجتماعهما .

لأن الإقرار وحده لا يكون إيمانا : " لأنه لو كان إيمانا ، كان المنافقون كلهم مؤمنون وكذلك المعرفة وحدها لا تكفى ، لأنها لو كانت إيمانا لكان أهل الكتاب كلهم مؤمنون . فقال الله تعالى فى حق المنافقين ﴿ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ كَكذِبُونَ ﴾ (٢) أى فى دعواهم الإيمان . حيث لا تصديق لهم . وقال الله فى حق أهل الكتاب ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (٣) (٤) .

(١) تيسير التحرير فى كشف الأسرار ٢ / ١٨٢ ، وينظر : شرح العقيدة الطحاوية المسمى شرح

عقيدة أهل السنة - ص ٩٨ . وإشارات المرام من عبارات الإمام - ص ٥٣ ، ٥٤ .

(٢) سورة المنافقون جزء من الآية : (١) .

(٣) سورة الأنعام - الآية : (٢٠) .

(٤) شرح الفقه الأكبر لملا علي القاري - ص ٧٥ . وينظر : تيسير التحرير فى كشف الأسرار

٢ / ١٨٢ . وشرح وصية الإمام الأعظم للإمام المشهور بملا حسين ابن إسكندر الحنفى -

ضمن الرسائل السبعة فى العقائد - ص ١٠٠ - ط - دار البصائر بالقاهرة - ط - أولى -

ط - ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م ، وشرح الفقه الأكبر للمغنيساوى - ص ٧٧ -

الرأى الثانى : لبعض الماتريديّة كالشيخ أبى منصور الماتريدى ذهبوا إلى أن حقيقة الإيمان هو التصديق والإقرار شرط لإجراء الأحكام الدينية وليس ركنا . وهذا الرأى متفق مع الأشاعرة .

يقول الإمام أبو منصور الماتريدى : " الإيمان فى الحقيقة : التصديق فى القلب . كما قال تعالى : ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ ﴾ ^(١) . ولكن لما كان ما فى القلب أمرا باطنا لا يمكن الوقوف عليه جعل الشارع الإقرار دليلا عليه لإجراء الأحكام فى الدنيا . حتى لو صدق بقلبه ولم يقر بلسانه يكون مؤمنا عند الله . لأنه تعالى عالم بما فى القلوب فيعلم بتصديقه " ^(٢) .

ويقول أبوالمعین النسفى : " والتصديق بالقلب هو حقيقة الإيمان الواجب على العبد حقا لله تعالى . وهو أن يصدق الرسول - صلى الله عليه وسلم - فيما جاء به عند الله تعالى . فمن أتى بهذا التصديق فهو مؤمن فيما بينه وبين الله تعالى ، والإقرار يحتاج إليه ليوقف عليه الخلق فيجروا عليه أحكام الإسلام " ^(٣) .

لذا فإن : " من امتنع لعذر كالأخرس مثلا ، أو عن فهم الإشارة ، فلا يطالب بالنطق ما دامت قامت قرينته تدل على إسلامه " ^(٤) .

لأن : " الإيمان هو التصديق بالقلب . فمن صدق الرسول فيما جاء به من عند الله تعالى فهو مؤمن فيما بينه وبين الله تعالى . والإقرار شرط إجراء أحكام الإسلام " ^(٥) .

(١) سورة يوسف : الآية : (١٧) .

(٢) التوحيد - ص ٣٧٣ .

(٣) التمهيد لقواعد التوحيد - ص ٣٧٨ ، ٣٧٧ . وينظر : تلخيص الأدلة - ص ٣ ، ٧٠ .

(٤) شرح الفقه الأكبر لملا علي القاري - ص ٧٣ ، ٧٤ .

(٥) شرح العمدة فى الاعتقاد - ص ٣٧٠ .

تحرير محل النزاع بين الفريقين :

بناء على ما سبق : يكون الإقرار شرط لإجراء الأحكام الشرعية من الصلاة والصيام وغيرها من الأحكام التكليفية . وهو رأى أبو منصور الماتريدي وهو رأى الأشاعرة . بينما رأى جمهور الماتريديّة وهم فى ذلك الرأى تبعا للإمام أبى حنيفة فى أن الإقرار ركن كالصدق ، إلا أنه يحتمل السقوط كما فى حالتى الأخرس والمكروه .

يرى ابن الهمام : أن من جعل الإقرار بالشهادتين ركنا من الإيمان : " هو الاحتياط بالنسبة إلى من جعله شرطا خارجا عن حقيقة الإيمان " (١) .

ويقول أبو على القارى مفرقا بين الرأيين بقوله : " ثم إن التصديق ركن حسن لعينه لا يحتمل السقوط فى حال من الأحوال ، بخلاف الإقرار فإنه شرط ، أو شطر ، وركن حسن لغيره . ولهذا يسقط فى حالة الإكراه وحصول الإعذار " (٢) .

لذا فإن حقيقة الإيمان عند الإمام أبى حنيفة - رحمه الله - لا يختلف فى مضمونه عن الإيمان الشرعي عند جمهور المتكلمين من الأشاعرة وبعض الماتريديّة ، فالإيمان عندهم بمعنى التصديق مع الاتفاق بأنه ركن أساسى لا يحتمل السقوط . أما الإقرار فهو شرط لإجراء الأحكام الدنيوية . بينما هو ركن عند الإمام أبى حنيفة إلا أنه يحتمل السقوط كما فى حق العاجز عنه .

فبناء على ذلك يكون رأيهم موافقا للرأى القائل بأن الإقرار شرط لإجراء الأحكام من الصلاة والصيام وسائر العبادات ، ما دام ركنا يحتمل السقوط ، فالخلاف بين الفريقين خلاف معنوى وليس لفظيا .

(١) المسامرة ٢ / ١٧٦ . وينظر : شرح العقيدة الطحاوية المسمى شرح عقيدة أهل السنة - ص ٩٩ .

(٢) شرح الفقه الأكبر لملا على القارى - ص ٧٥ .

المبحث الثاني

الخلاف فى الإيمان من حيث كونه مخلوقاً أم غير مخلوق

لقد اختلفت الماتريدية حول مسألة قدم الإيمان أو كونه مخلوقاً إلى فريقين : فقالت ماتريدية سمرقند بأن الإيمان مخلوق ، بينما ذهبت ماتريدية بخارى إلى أن الإيمان غير مخلوق . وهذا الخلاف راجع إلى اختلافهم فى إطلاق لفظ الإيمان .

الرأى الأول : لماتريدية سمرقند :

يرى ماتريدية سمرقند أن الإيمان مخلوق بناء على فعل العبد من التصديق والإقرار . لأن العبد وما يفعله يكون مخلوقاً لله تعالى .

يقول ابن الهمام: " ونص كلام أبى حنيفة- رحمه الله تعالى - فى كتابه الوصية التى كتبها لأصحابه قبل موته صريح فى خلق الإيمان . حين سأله أن يوصيهم وصية على طريقة أهل السنة والجماعة. حيث قال فى هذه الوصية: "نقر بأن العبد مع جميع أعماله وإقراره ومعرفته مخلوق" (١).

ويقول أبو على القارى: " فلما كان الفاعل مخلوقاً ، فأولى أن يكون فعله مخلوقاً " (٢). ويقول الإمام البيضاى عن الإيمان: " وإقراره ومعرفته مخلوق، واختاره مشايخ سمرقند" (٣).

لذا فإن الإيمان بالوفاق من فريق ماتريدية سمرقند : " هو التصديق بالجنان والإقرار باللسان ، وكل منهما فعل من أفعال العباد ، وأفعال العباد مخلوقة لله تعالى بالوفاق من أهل السنة" (٤).

(١) المسائرة ٢/٢٢٥ .

(٢) شرح الفقه الأكبر - ص ١٣٨ .

(٣) إشارات المرام - ص ٢١٨ .

(٤) المسائرة ٢/٢٢٤ ، و شرح الفقه الأكبر - ص ١٣٨ .

الرأى الثانى : ماتريدية بخارى :

يرى ماتريدية بخارى أن الإيمان غير مخلوق بناء على أن الإيمان عندهم راجع إلى الهداية والتوفيق من الله ، وهما قديمان . فيكون الإيمان قديما عندهم . يقول الإمام البيضاى مصورا رأى ماتريدية بخارى: " وإقراره ومعرفته مخلوق ، واختاره مشايخ سمرقند . خلافا للبخاريين فإنهم قالوا: إنه بمعنى الهداية فهو غير مخلوق " (١).

فبناء على ما سبق نجد ماتريدية بخارى ذهبوا إلى أن الإيمان معناه الهداية والتوفيق وكلاهما من فعل الله ، فيكون الإيمان قديما .

ولم يكتف ماتريدية بخارى بهذا القول . بل نجدهم يبالغون فى هذه المسألة . حيث أدى بهم هذه المبالغة : " إلى تكفير من قال بأن الإيمان مخلوق ، وألزموا أن من قال بخلق الإيمان خلق القرآن " (٢).

فماتريدية بخارى كانوا أشد غلوا فى هذه المسألة . حيث كفروا من خالفهم فى أن الإيمان غير مخلوق . وهذا لا يصح مطلقا فى تكفير المخالفين لمجرد الاختلاف فى الرأى كما أنهم ربطوا بين القول بخلق الإيمان بمسألة القول بخلق القرآن .

١- موقف ماتريدية بخارى من ماتريدية سمرقند:

نجد ماتريدية بخارى يعلنون فى توجيههم كون الإيمان غير مخلوق بقولهم بأن : " الإيمان أمر حاصل من الله للعبد . لأنه قال بكلامه الذى ليس بمخلوق . فأعلم أنه لا إله إلا الله . وقال الله تعالى : ﴿ مُحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ ﴾ (٣) فيكون المتكلم بمجموع ما ذكر قد قام به ليس بمخلوق ، كما أن من قرأ القرآن كلام الله الذى ليس بمخلوق . وهذا غاية متمسكهم " (٤).

(١) إشارات المرام - ص ٢١٨ .

(٢) المسائرة ٢/٢٢٣ ، و شرح الفقه الأكبر - ص ١٣١ .

(٣) سورة الفتح - جزء من الآية (٢٩) .

(٤) المسائرة ٢/٢٢٤ ، و شرح الفقه الأكبر - ص ١٣١ .

فماتريدية بخارى ربطوا بين القول بقدم القرآن قدم الإيمان ، فمن قال بخلق الإيمان كمن قال بخلق القرآن . وهذا ينطبق على أن معنى الإيمان الهداية أو على معنى اسم المؤمن . لا على أن معناه التصديق والإقرار . فهناك فرق بين ما هو فعل لله ، وما هو فعل للعبد .

لذا فإن ماتريدية بخارى لم يفرقوا بين فعل الله وفعل العبد ، لأن فعل العبد هو التصديق والإقرار ، وفعل الله الهداية والتوفيق . ولم يفرقوا أيضا بين الكلام النفسى الأزلى وبين الكلام المقروء باللسان والمكتوب بالأيدى .

٢- موقف ماتريدية سمرقند من ماتريدية بخارى:

لقد نسب مشايخ ماتريدية سمرقند مخالفهم البخاريين إلى الجهل ، لأن الإيمان عند الماتريدية جميعا هو التصديق بالقلب والإقرار باللسان ، وبناء عليه يكون الإيمان مخلوقا .

يقول اللامشى : " لأنه لو كان قديما ، لا يصير فعلا للعبد . بل فعلا لله تعالى . فيبقى مخلوقا كالصوم والصلاة وسائر العبادات " (١).

ويقول البابرты مبينا خطأ ماتريدية بخارى : " ولا يجوز أن يكون الإيمان اسما للهداية والتوفيق وإن كان لا يوجد إلا بهما . كما زعم من قال إنه غير مخلوق لأنه مأمور به . والأمر إنما يكون بما هو داخل تحت قدرته ، وما كان كذلك كان مخلوقا " (٢).

فهذا الخطأ من ماتريدية بخارى راجع إلى عدم التفرقة بين فعل العبد من الإقرار والتصديق ، والهدية من الله تعالى . والفرق بين الكلام المقروء من العبد ، والكلام الأزلى من الرب .

(١) التمهيد لقواعد التوحيد - ص ١٣٤ .

(٢) شرح العقيدة الطحاوية المسمى شرح عقيدة أهل السنة - ص ٢١٩ .

يقول الكمال بن أبي شريف : " الذى نعتقه أن القائم بقارئ القرآن كله حادث ، لأن القائم به إن كان مجرد التلفظ وهو المعنى المصدرى ، والملفوظ وهو المعنى الحاصل بالمصدر بأن كان يري متديرا لما يتلو أصلا . وإنما يشرع لسانه فى محفوظه ، حال كون القارئ غير واع لما يقول أصلا ولا متعلق معناه فظاهر . أن ما قام به حادث . إذ الأول وهو التلفظ أمر اعتباري لا حقيقي . والاعتباري حادث . لأنه مسبوق بما يعتبر به . والملفوظ معلوم كون عدم سابقا عليه ولاحقا له ، وكل ما سبقه عدم فهو حادث وكل ما لحقه عدم كذلك . لأم ما ثبت قدمه استحاله عدمه" (١).

لذا فإن هناك فرقا بين القارئ والمقروء ، وأن الأمور الحادثة من القارئ كالتدبير والتفكير والترتيل الجيد للقرآن ، ليست هذه الأمور عين المعنى القائم بذاته تعالى . لأن هناك القارئ لصفة الكلام ، والقائم بنفس القارئ صفة العلم بتلك المعانى النظامية لا صفة الكلام لله تعالى لذا فإن ما يقوله ماتريدية بخارى من عدم التفرقة فى الصلة بين الكلام المقروء من العبد . والكلام النفسى الأزلي من الرب ، خطأ كبير . فلم يصلوا فيه إلى الصواب .

تحرير محل النزاع بين الفريقين:

فإذا كان الإيمان راجع إلى فعل العبد من التصديق والإقرار ، قالوا بخلقه وهم ماتريدية سمرقند . ومن قال إنه راجع إلى صفة الله الهادى أو اسمه المؤمن . فيكون الإيمان قديما وليس مخلوقا عند ماتريدية بخارى . فيكون الخلاف بين الفريقين من الماتريدية خلافا لفظيا يرجع إلى اختلافهما فى إطلاق لفظ الإيمان .

يقول أبو المعين النسفى : " فلا نقول الإيمان مخلوق أم غير مخلوق . بل نقول : من العبد الإقرار باللسان والتصديق بالقلب ، ومن الله الهداية والتوفيق . فما كان من الله

فهو غير مخلوق وما كان من العبد فهو مخلوق . لأن الله تعالى بجميع صفاته غير مخلوق ، والعبد بجميع صفاته مخلوق . فكل من لم يميز صفة الله تعالى من صفة العبد فهو ضال مبتدع^(١) .

(١) بحر الكلام - ص ٨٧ ، ٨٨ . وينظر: التمهيد لقواعد التوحيد - ص ١٣٤ . وينظر: أصول الدين - ص ٢٥٨ ، والمسامرة في شرح المسامرة - ص ٢٢٨ و ٢٢٩ . وشرح الفقه الأكبر ص ١٣١ .

الخاتمة

وتشتمل على ما يلي :

أولا : نتائج البحث

من خلال هذه الرحلة المباركة مع البحث فقد توصلت إلى عدة نتائج من أهمها ما يلي :

- ١- تعد الماتريدية الجناح الثانى لأهل السنة بعد الأشاعرة وأهل الحديث . حيث نهض الإمام أبو منصور الماتريدى فى الأقاليم الشرقية من العالم الإسلامى، ونهض الإمام أبو الحسن الأشعري فى الأقاليم المتوسطة لمجابهة نوى الأفكار المتطرفة .
- ٢- إن الصفات الخبرية كانت مثار جدل بين الفرق الإسلامية ، فتعددت الآراء فيها بين السلف والخلف والمشبهة. فالسلف أثبتوا هذه الصفات مع التفويض والإيمان بها إجمالا ، دون تأويل لها مع عدم التشبيه والتمثيل بصفات المخلوقين . أما الخلف من الأمة فقد اتجهوا إلى تأويل الصفات الخبرية ، لأن إثباتها على صورتها تؤدى إلى التجسيم والتشبيه وهذا معارض للتنزيه المطلق لله فكان تأويلهم ضروريا لمجابهة المشبهة والمجسمة الذين شبهوا صفات الله بصفات المخلوق .
- ٣- كان منهج السلف من الأئمة التنزيه عن مماثلة الله تعالى للحوادث مع تفويض هذه النصوص إليه تعالى إثارا للطريق الأسلم . وأما من تلاهم من علماء الخلف فقالوا بالتأويل لما يوافق اللغة والتنزيل ، إبطالا لمذهب الضالين من المجسمة والمشبهة ، وإرشادا للقاصرين من العوام للطريق الأحكم .
- ٤- إن صفة الاستواء من أكثر الصفات الخبرية كلاما بين القائلين بالتأويل من الماتريدية. حتى إن بعض المؤولين لم يحددوا معنى خاصا للاستواء. فقالوا بالتسليم به دون البحث عن كفيته. لكنهم اتفقوا على تنزيه الله عن مشابهته للحوادث . وذهب البعض الآخر من الماتريدية إلى تأويل الاستواء كما أولوا الصفات الأخرى كأبى المعين النسفى، وشمس الدين السمرقندى ، وأبى البركات النسفى .

٥- ذهب جمهور الماتريدية إلى إثبات صفتى السمع والبصر لله تعالى ، وأنهما صفتين زائدتين كباقي الصفات الأخرى . وهما غير صفة العلم . وهذا الرأى موافق لرأى أهل السنة من الأشاعرة وأهل الحديث . بينما ذهب ابن الهمام إلى أن صفتى السمع والبصر إنما يرجعان إلى صفة العلم وليستا زائدتين على الذات . وهذا الرأى موافقا لرأى جمهور المعتزلة .

٦- اتفق أهل السنة من الماتريدية على عصمة الأنبياء - عليهم السلام - من الكفر وتعمد الكذب فى التبليغ . والعصمة من الكبائر ثابتة قبل الوحي وبعده .
وإنما الخلاف بينهم فى حكم وقوع الصغائر من الأنبياء - عليهم السلام - فجوزه البعض قبل البعثة ومنعه الأكثرية بعد البعثة على سبيل العمد دون السهو والخطأ .
وما ذهب إليه جمهور الماتريدية من آراء حول عصمة الأنبياء - عليهم السلام - قال به الأئمة من المسلمين عامة من الأشاعرة وأهل الحديث .

٧- لا نزاع فى أن الحسن والقبح بمعنى كون الفعل صفة كمال أو نقص ، أو بمعنى كونه ملائما للطبع أو منافرا ، فى أنهما عقليين بين المسلمين . وإنما النزاع فى الحسن والقبح فيما يتعلق بأفعال العباد من حيث ما يترتب عليه المدح والذم من أفعال العباد .

٨- من المسائل المختلف فيها بين الماتريدية مسألة التحسين والتقبيح . هل هما عقليان أم شرعيان ؟

فقد ذهبت ماتريدية سمرقند ومن تبعهم من بعض علماء أهل العراق مع المعتزلة فى أن القول أن معرفة الله تعالى واجبة بالعقل . وأنه من الواجب على الناس معرفة الله ، وأنه محدث العالم وصانعه . فلا لعذر لأحد لوجود العقل . إلا أن الفرق بين هذا الفريق من الماتريدية وبين المعتزلة . أن المعتزلة جعلوا العقل موجبا للحكم مطلقا ، بينما عند ماتريدية سمرقند أن العقل آلة لمعرفة الحكم لا موجبا له . بينما ماتريدية بخارى ذهبت إلى : أن معرفة الله تعالى واجبة بالشرع فلا يجب إيمان ولا

يحرم كفر قبل ورود الشرع ، فلا حكم إلا بالشرع . وهذا الرأي موافق لرأى جمهور الأمة من الأشاعرة وأهل الحديث .

٩- الخلاف فى هذه مسألة الحسن والقبح أدى إلى الخلاف فى حكم من لم تبلغه دعوة رسول فلم يؤمن حتى مات ، أو حكم أهل الفترة . فإذا كان طريق وجوب الإيمان العقل لا الشرع كان من لم يؤمن من هؤلاء كافرا واستحق العذاب وهو رأى ماتريدية سمرقند . وأما إذا كان طريق وجوب الإيمان الشرع لا العقل لم يعدوا كافرين ، ولم يستحقوا العذاب وهو رأى ماتريدية بخارى . وهو اختيار ابن الهمام وأبا على القارى . فهم فى ذلك يتفقون مع جمهور أهل السنة من الأشاعرة وأهل الحديث .

١٠- من مسائل الخلاف بين الماتريدية مسألة شكر المنعم هل هو عقلى أم شرعى ؟ فقد ذهب الماتريدية إلى رأيين تجاه هذه المسألة بين القائلين بوجوبه عقلا بناء على قاعدة التحسين والتقبيح العقليين . وهم ماتريدية سمرقند وبعض علماء أهل العراق . وأما القائلين بوجوبه شرعا وهم ماتريدية بخارى . لأن العقل عندهم لا يوجب شيئا بناء على قاعدة التحسين والتقبيح الشرعيين . وهذا رأى لماتريدية بخارى موافق لرأى جمهور الأمة من الأشاعرة وأهل الحديث .

١١- إن ماتريدية سمرقند كانت وسطا بين المعتزلة والأشاعرة . فهى ترى أن شكر المنعم ليس قاصرا على العقل فقط ، ولا على الشرع فقط . بل هو متوقف على العقل والشرع معا وأن الثواب والعقاب موقوفا على الشرع دون العقل .

١٢- من الأمور المختلف فيها بين العلماء عامة وبين الماتريدية خاصة ، مسألة مصير أطفال المشركين الذين ماتوا دون البلوغ ، هل هم فى الجنة أم فى النار ، أم التوقف فيهم فهم فى مشيئة الله تعالى . وهو اختيار الإمام أبو اليسر البزدوى وهو رأى الصحيح ، استنادا إلى الأدلة فى هذه المسألة .

١٣- لقد ذهب الجمهور من الماتريدية إلى أنه لا يستجاب دعاء في أمر الدنيا والآخرة وإن نالته في الدنيا من النعم . وأما الفريق الآخر من الماتريدية فقد ذهب إلى أنه يستجاب له في أمر الدنيا دون أمر الآخرة . لأن هناك روايات تبين عدم الظلم للمرء وإن كان كافرا فكفره على نفسه . فالله يستجيب لدعائه ، فليس بينها وبين الله حجاب . فيحمل هذا على أمر الدنيا دون الآخرة جمعا بين الأدلة . وهذا الرأي هو الأصوب .

١٤- اختلفت الماتريدية حول مسألة حقيقة الإيمان هل هو التصديق فقط ، أم معه الإقرار؟

فقد ذهب الجمهور من الماتريدية إلى رأى الإمام أبى حنيفة فى أن حقيقة الإيمان هو التصديق والإقرار معا . فيكون الإيمان مركب من ركنين هما التصديق والإقرار . إلا أنه ركن يحتمل السقوط كما فى حالتى الأخرس والمكروه . وأما الرأى الثانى : فهو لبعض الماتريدية كالشيخ أبى منصور الماتريدى . فقد ذهب إلى أن حقيقة الإيمان هو التصديق ، أما الإقرار فهو شرط لإجراء الأحكام الدينية وليس ركنا . وهذا الرأى متفق مع الأشاعرة .

١٥- اختلفت الماتريدية أيضا فى مسألة الإيمان من حيث كونه مخلوقا أو كونه غير مخلوقا فإذا كان الإيمان راجعا إلى فعل العبد من التصديق والإقرار ، فيكون الإيمان مخلوقا وهذا رأى ماتريدية سمرقند . ومن قال إنه راجع إلى صفة الله الهادى أو اسمه المؤمن فيكون الإيمان قديما وليس مخلوقا عند ماتريدية بخارى فيكون الخلاف بين الفريقين من الماتريدية خلافا لفظيا يرجع إلى اختلافهما فى إطلاق لفظ الإيمان .

قائمة المراجع

- ١- القرآن الكريم .
- ٢- إتحاف السادة المتقين بشرح أسرار إحياء علوم الدين - تأليف : السيد محمد بن محمد الحسيني الشهير بمرتضى الزبيدي - ط- دار الكتب العلمية - ط-ثالثة - ط- ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥ م .
- ٣- أساس التقديس فى علم الكلام للإمام فخر الدين الرازى- ط - مصطفى البابى الحلبي بمصر- ط- ١٣٥٤هـ .
- ٤- الإرشاد إلي قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد- لإمام الحرمين الجويني- حققه وعلق عليه : د/ محمد يوسف موسى ، وعلي عبد النعيم عبد الحميد - ط- مكتبة الخانجي بالقاهرة- ط- ثالثة ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢ م .
- ٥- الأسماء والصفات للبيهقي - ط - دار الكتاب العربي - ط - بدون تاريخ .
- ٦- الأسباب - تأليف أبى سعد عبدالكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني - تحقيق : عبدالرحمن بن يحيى المعلمى اليماني- ط- بيروت ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠ م .
- ٧- إشارات المرام من عبارات الإمام لكمال الدين البياضى - تحقيق : يوسف عبدالرازق - ط - مكتبة مصطفى البابى الحلبي - ط - أولى ١٣٦٨هـ .
- ٨- أصول الدين للبغدادى- ط - دار الكتب العلمية بيروت - ط- ثالثة- ١٩٨٠ م .
- ٩- أصول الدين لأبى اليسر البزدوى-- تحقيق : د/ عمرو وفيق الداعوق - ط - دار البشائر الإسلامية - ط - أولى ١٤١٩هـ / ١٩٩٨ م .
- ١٠- بحر الكلام لأبى المعين النسفى - تحقيق ودراسة :محمد السيد البرسيجي - ط- دار الفتح للدراسات والنشر بالأردن - ط - أولى- ط - ١٣٤٥هـ / ٢٠١٤ م .
- ١١- البداية من الكفاية فى الهداية فى أصول الدين - الإمام نورالدين الصابونى - حققه وقدم له : د/ فتح الله خليف - ط . دار المعارف بمصر - ط - ١٩٦٩ م .

- ١٢- تاج التراجم فى طبقات الحنيفة - تأليف قاسم بن قاطوبغا المصرى الحنفى —
تحقيق : غوستاف فلوجل - ط- لبيزج - ط- ١٨٥٢ م .
- ١٣- تاريخ ابن عساكر المسمى بالتاريخ الكبير - تصحيح : عبد القادر أفندى بدران
- ط- مطبعة روضة الشام - ط - ١٣٢٩هـ— .
- ١٤- تاريخ الإسلام - للإمام الذهبى - تحقيق : عمر عبدالسلام التدمرى - ط- دار
الكتاب العربى بيروت - ط - ثانية ١٤١٣هـ — / ١٩٩٣ م .
- ١٥- التاريخ الكبير- للإمام البخارى - ط- دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن
بالهند - تحقيق : محمد إبراهيم خان - ط- بدون تاريخ .
- ١٦- تأويلات أهل السنة للإمام أبى الماتريدى - ط- المجلس الأعلى للمجلس للشئون
الإسلامية - ط- ١٩٧١ م .
- ١٧- تبصرة الأدلة لأبى المعين النسفى - تحقيق الدكتور / محمد الأتور حامد عيسى -
ط- المكتبة الأزهرية للتراث . و تحقيق : د/ كلود سلامة - ط - دمشق - ط -
أولى ١٩٩٠ م .
- ١٨- التحرير فى أصول الفقه الجامع بين اصطلاحى الحنيفة والشافعية لابن الهمام-ط
- مصطفى البابى الحلبي بمصر - ط- ١٣٥١هـ— .
- ١٩- تحفة المريد على جوهرة التوحيد للقانى- تعليق : لجنة العقيدة والفلسفة بجامعة
الأزهر - القسم الأول - ط- ١٤٣٤هـ — / ٢٠١٣ م .
- ٢٠- تفسير بحر العلوم لأبى الليث السمرقندى- ط- دار التراث العربى-ط - بدون
تاريخ .
- ٢١- تفسير القرآن العظيم لابن كثير- ط- مطبعة الإيمان بالمنصورة - ط -
١٤١٠هـ/ ١٩٩٠ م .
- ٢٢- تفسير مدارك التنزيل ومنازل التأويل لأبى البركات النسفى - ط- دار الكتب
العلمية بيروت - ط- بدون تاريخ .

- ٢٣- تلخيص الأدلة لقواعد التوحيد - تأليف : أبو إسحاق إبراهيم بن إسماعيل الصفار البخارى-تحقيق : أنجيليكا برودرسن - ط - المعهد الألماني للأبحاث الشرقية بيروت - توزيع مؤسسة الريان - ط- بيروت - ط- ١٤٣٢هـ - / ٢٠١١ م .
- ٢٤- التمهيد لقواعد التوحيد - لأبى الثناء محمود بن زيد اللامشى الحنفى الماتريدى- تحقيق : عبد المجيد تركى- ط - دار الغرب الإسلامى - ط - أولى ١٩٩٥ م .
- ٢٥- التمهيد لقواعد التوحيد لأبى المعين النسفى- تحقيق : أ. د/ حبيب الله حسن أحمد - ط - مطبعة الحسين الإسلامية - ط - ١٩٨٣ م .
- ٢٦- التوحيد لأبى منصور الماتريدى -تحقيق : د/ بكر طوبال أوغلى ، د/ محمد آروشى - ط- مكتبة دار صادر بيروت ، ومكتبة الإرشاد باستانبول - ط - أولى - ط- ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م . وتحقيق : د/ فتح الله خليف - ط- المكتبة الإسلامية باستانبول - ط - ١٩٧٩ م.
- ٢٧ - تيسير التحرير شرح العلامة محمد أمين المعروف بأمر بادشاه الحنفى البخارى- ط - مطبعة الحلبي - ط- بدون تاريخ .
- ٢٨ - الجواهر المضيئة فى طبقات الحنفية - تأليف أبى محمد عبدالقادر بن محمد بن نصرالدين المعروف بأبى الوفاء القرشى الحنفى -تحقيق :عبدالفتاح محمد الحلو - ط - القاهرة - ط - ١٤١٣هـ / ١٩٩٣ م .
- ٢٩- ديوان الأخطل - ط - دار المشرق ببيروت - ط- ثانية بدون تاريخ .
- ٣٠- سنن أبى داود السجستاني - ط- الدار المصرية اللبنانية بالقاهرة - ط- ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨ م .
- ٣١- سنن النسائي - تحقيق عبدالفتاح أبوغدة - ط - مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب - ط أولى ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦ م .
- ٣٢- شرح الأصول الخمسة- المنسوب للقاضي عبد الجبار الهمذاني- حققه وقدم له- د/ عبد الكريم عثمان - ط- مكتبة وهبة - ط- الثالثة ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م .
- ٣٣- شرح تغيير التنقيح لابن كمال باشا - ط- دار الفكر- بيروت - ط- بدون تاريخ.

- ٣٤- شرح الفقه الأبسط لأبى الليث السمرقندى- ضمن الرسائل السبعة - ط - دار البصائر بالقاهرة- ط - أولى ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م.
- ٣٥- شرح الفقه الأكبر للشيخ أبى المنتهى أحمد بن محمد المغنيساوى - ضمن الرسائل السبعة فى العقائد - ط - دار البصائر بالقاهرة- ط - أولى ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م.
- ٣٦- شرح الفقه الأكبر لأبى على القارى- ط - دار الكتب العلمية بيروت- ط - أولى ١٤٠٤ هـ .
- ٣٧- شرح عقيدة أهل السنة والجماعة لأكمل الدين محمد بن محمد البابر تى - تحقيق : د/ عارف آ يتكن - مراجعة : د/ عبد الستار أبوغدة - ط - وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت - أولى ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م .
- ٣٨- شرح العقيدة الطحاوية المسماة ببيان السنة والجماعة للعلامة المحقق عبد الغنى الغنيمى الميدانى الحنفى-تحقيق :محمد مطيع الحافظ ، ومحمد رياض المالح ط - دار الفكر بدمشق- ط - الثالثة ١٩٩٥ م .
- ٣٩- شرح العمدة فى عقيدة أهل السنة والجماعة - المسمى بالاعتماد فى الاعتقاد لأبى البركات النسفى- دراسة وتحقيق : د/ عبدالله محمد عبدالله إسماعيل- ط - المكتبة الأزهرية للتراث - ط - أولى ١٤٣٢ هـ / ٢٠١٢ م .
- ٤٠- شرح المسابرة فى العقائد المنجنية فى الآخرة لابن الهمام - ط - در البصائر بالقاهرة - ط - ٢٠٠٦ م .
- ٤١- شرح المقاصد - للإمام سعد الدين التفتازانى- قدم له ووضع حواشيه : إبراهيم شمس الدين - ط دار الكتب العلمية بيروت - ط - أولى ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م .
- ٤٢- شرح وصية الإمام الأعظم للإمام المشهور بملا حسين ابن إسكندر الحنفى - ضمن الرسائل السبعة فى العقائد - ط - دار البصائر بالقاهرة - ط - أولى ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م .
- ٤٣- شذرات الذهب فى أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلى- ط- دار التراث العربى - ط- بدون تاريخ .

- ٤٤- الصحائف الإلهية لشمس الدين السمرقندي - تحقيق : د/ أحمد عبدالرحمن الشريف - ط- دار الكتب العلمية ط - بدون تاريخ .
- ٤٥ - صحيح الإمام البخاري مع شرح فتح الباري- للإمام محمد بن إسماعيل البخاري - تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي - ط- دار الفكر بدون تاريخ .
- ٤٦- صحيح الإمام مسلم - للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - ط- دار الحديث بالقاهرة .
- ٤٧- ظهر الإسلام لأحمد أمين - ط- القاهرة - ط- ١٩٥٢ م .
- ٤٨- العالم والمتعلم لأبي حنيفة النعمان - رسالة إلي عثمان البستي - تحقيق محمد زاهد الكوثري - ط - الأنوار بالقاهرة ١٣٦٨ هـ .
- ٤٩- عداء الماتريدية للعقيدة السلفية - للشمس الأفغانى- ط- مكتبة الطائف بالسعودية - ط- ثانية - ط- ١٩٩٨ م .
- ٥٠- العلل المتناهية - لابن الجوزى - تحقيق : إرشاد الحق الأثرى - ط- إدارة العلوم الأثرية - فيصل آباد بباكستان - ط- ثانية ١٤٠١هـ / ١٩٨١ م .
- ٥١- فتح البارى فى شرح صحيح البخارى للإمام ابن حجر العسقلانى ط - دار التراث العربى .
- ٥٢- فضائح الباطنية للإمام الغزالي - تحقيق : عبدالرحمن بدوى - ط - القاهرة ١٩٦٤ م .
- ٥٣- الفرق بين الفرق للإمام عبد القادر البغدادي - تحقيق : محمد محى الدين عبدالحميد - ط - المكتبة العصرية بيروت - ط - ١٤١١هـ / ١٩٩٠ م .
- ٥٤- الفوائد البهية فى تراجم الحنفية - تأليف أبى الحسنات محمد بن عبدالحى بن محمد اللكنوى - ط- القاهرة - أولى - ط- ١٣٤٢ هـ .
- ٥٥- فواتح الرحموت للعلامة عبد العلى محمد بن نظام الدين اللكنوى المتوفى ١٢٢٥هـ - بشرح مسلم الثبوت - للإمام القاضى محب الله بن عبد الشكور البهارى المتوفى ١١١٩ هـ - ط- دار الكتب العلمية بيروت - ط - أولى ١٤٣٣هـ / ٢٠٠٢ م .

- ٥٦- فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة - للإمام أبي حامد الغزالي - ط - دار المعارف - ط - بدون تاريخ .
- ٥٧- القول الفصل شرح الفقه الأكبر لمحي الدين محمد بن بهاء الدين - ط - مكتبة الحقيقة باستانبول - ط - أولى ١٤٢٠هـ / ١٩٩٠ م .
- ٥٨- الكامل في الضعفاء لابن عدى - تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ على محمد معوض - ط - دار الكتب العلمية بيروت - ط - أولى ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م .
- ٥٩ - كتاب العالم والمتعلم لأبي حنيفة - تحقيق : محمد زاهد الكوثري - ط - القاهرة - ط - ١٣٦٨هـ .
- ٦٠- كشف الأسرار فى شرح أصول البزدوى لعلاء الدين البخارى - ط - دار الكتاب العربى بيروت - ط - ١٣٠٨ هـ .
- ٦١- كشف الظنون عن أسامى الكتب والفنون - تأليف كاتب جلى مصطفى بن عبدالله القسطنطينى المعروف بحاجى خليفة - ط - بيروت - ط - ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م .
- ٦٢ - لسان العرب - لابن منظور - تحقيق عبد الله على الكبير وزميليه - ط - دار المعارف بالقاهرة - ط - ١٩٧٩ م .
- ٦٣- لسان الميزان - تأليف أبى الفضل شهاب الدين أحمد بن على بن حجر العسقلانى - ط - حيدر آباد - ط - ١٣٢٩هـ .
- ٦٤- لوامع الأنوار للسفارينى - ط - دار الكتب العلمية بيروت - ط - بدون تاريخ .
- ٦٥- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لأبى بكر الهيثم - ط - دار الكتب العلمية بيروت - ط - بدون تاريخ .
- ٦٦- محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازى - ط - المكتبة الأزهرية للتراث .
- ٦٧- مختار الصحاح - محمد أبوبكر الرازى - حققه محمود خاطر - ط - مكتبة بيروت لبنان - ط - ١٩٩٥ م .

- ٦٨- مسائل الاختلاف بين الأشاعرة والماتريدية لابن كمال باشا - تحقيق : سعيد عبدالطيف فودة - ط- دار الفتح للدراسات والنشر - ط - أولى - ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م .
- ٦٩- المسامرة فى شرح المسامرة فى علم الكلام لابن قطلوبغا- ط - در البصائر بالقاهرة - ط - ٢٠٠٦ م .
- ٧٠- مسند الإمام أحمد بن حنبل - ط - مؤسسة قرطبة - ط- بدون تاريخ .
- ٧١- معالم التنزيل للإمام البغوى- ط - دار التراث العربى- ط- ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م .
- ٧٢- معجم البلدان لياقوت الحموى- ط - دار إحياء التراث العربى- ط- بدون تاريخ .
- ٧٣- معجم مقاييس اللغة لأبي الحسن أحمد بن فارس بن زكريا- تحقيق : عبد السلام محمد هارون - ط- دار الفكر العربى - ط- ١٣٩٩ هـ / ١٩٨٠ م .
- ٧٤- مفتاح السعادة ومصباح السيادة فى موضوعات العلوم - تأليف : أحمد بن مصطفى الشهير بطاش كبرى زادة- تحقيق : كامل بكرى ، وعبدالوهاب أبى النور- ط- القاهرة- ط- بدون تاريخ .
- ٧٥- المفردات فى غريب الحديث لابن قتيبة - ط- دار الكتب العلمية بيروت- ط - بدون تاريخ .
- ٧٦- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين للإمام أبى الحسن الأشعري - عنى بتصحيحه هلموت ريتز - ط - الثالثة - ط - دار النشر فرانز شتايز بفسبادان - ط ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م .
- ٧٧- الملل والنحل- صححه وعلق عليه : / أحمد فهمى محمد - ط- دار الكتب العلمية بيروت - ط - ثانياً ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م .
- ٧٨- موطأ الإمام مالك - ط- دار التراث العربى - ط- بدون تاريخ .
- ٧٩- الميزان - المسمى بميزان الأصول فى نتائج العقول لعلاء الدين السمرقندى - تحقيق : د/ محمد زكى عبد البر- ط- لجنة إحياء التراث العربى بالعراق - ط - أولى ١٩٨٤ م .

- ٨٠- نظم الفرائد وجمع الزوائد للشيخ عبدالرحمن بن محمد الشهير بالشيخ زادة- ط
- المطبعة الأدبية بمصر - ط - أولى ١٣١٧هـ .
- ٨١- نهاية الإقدام في علم الكلام للإمام عبد الكريم الشهرستاني - حرره وصححه :
ألفريد جيوم - ط- مكتبة الثقافة الدينية - ط- أولى ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م .
- ٨٢- هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين - تأليف إسماعيل باشا بن
محمد أمين بن مير ابن سليم البغدادى- ط - بيروت - ط- ١٤٠٢ هـ /
١٩٨٢ م .

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
١٣٨	المقدمة
١٤١	المبحث التمهيدي : التعريف بالماتريدية ومراحل تطورها، وفيه مطلبان:
١٤١	المطلب الأول : التعريف بالماتريدية .
١٤٤	المطلب الثاني: مراحل وأدوار الماتريدية .
١٥١	الفصل الأول: مسائل الخلاف بين الماتريدية فى الإلهيات والنبوات ، وفيه ثلاثة مباحث :
١٥١	المبحث الأول : الصفات الخيرية ، وفيه مطلبين :
١٥١	المطلب الأول: الخلاف حول الصفات الخيرية من حيث التفويض والتأويل.
١٥٥	المطلب الثاني: الخلاف حول الصفات الخيرية بين الماتريدية .
١٧٥	المطلب الثالث :القائلون بالتوسط بين الرأيين السابقين .
١٧٥	المبحث الثاني : الخلاف حول إثبات صفتى السمع والبصر .
١٨٠	المبحث الثالث: الخلاف تجاه عصمة الأنبياء - عليهم السلام -
١٨٥	الفصل الثاني : الخلاف حول مسألة التحسين والتقبيح بين الماتريدية وثمره الخلاف فيه . وفيه خمسة مباحث :
١٨٥	المبحث الأول : الخلاف حول معانى التحسين والتقبيح ، وفيه مطلبان :
١٨٥	المطلب الأول : معنى الحسن والقبح .
١٨٦	المطلب الثاني : رأى الماتريدية.
١٩١	المبحث الثاني : الخلاف حول حكم أهل الفترة .
٢٠١	المبحث الثالث : الخلاف حول مسألة شكر المنعم وفبه مطلبين :

الصفحة	الموضوع
٢٠٢	المطلب الأول : شكر المنعم بين المعتزلة وجمهور المتكلمين .
٢٠٤	المطلب الثاني : رأى الماتريديّة .
٢١٠	المبحث الرابع : الخلاف حول حكم دعاء الكافر .
٢١٣	المبحث الخامس : الخلاف حول حكم أطفال المشركين .
٢١٥	الفصل الثالث : مسائل الخلاف فى مبحث الإيمان ، وفيه مبحثين :
٢١٥	المبحث الأول : الخلاف فى منزلة الإقرار باللسان من الإيمان بين الماتريديّة .
٢١٩	المبحث الثاني : الخلاف فى الإيمان من حيث كونه مخلوقا أم غير مخلوق .
٢٢٤	الخاتمة
٢٢٨	المصادر والمراجع
٢٣٦	فهرس الموضوعات